

جامعة اليرموك

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

قسم الدراسات الإسلامية

حوادث المورد أسبابها وعلاجها من منظور تربوي إسلامي

إعداد

عوده مصطفى علي بنى احمد

إشراف

الدكتور فخري أبو صفيه ... رئيساً

الدكتور ماجد زكي الجلاد ... مشاركاً

٢٠٠٣ / ١٤٢٤

جامعة اليرموك
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم الدراسات الإسلامية

حوادث المروء أسبابها وعلاجها من منظور تربوي إسلامي

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التربية في
الإسلام من قسم الدراسات الإسلامية بجامعة اليرموك

إعداد

عوده مصطفى على بنى أحمد

لجنة المناقشة :

الدكتور فخري أبو صفيه مشرفاً ورئيساً

الدكتور ماجد زكي الجلا مشرفاً مشاركاً

الدكتور محمد الطوالبة عضو لجنة إشراف

الدكتور محمد أمين بنى عامر عضواً

الأستاذ الدكتور صالح حسن الراهن عضواً

اللهم لا

إلا أحق الناس بحسن صحبتي ، الراضية بقضاء الله وقدره ، الصابرة
المحتسبة صاحبة الفضل الكبير بتربيتي وإنوتي على الفضيلة ومحاربه
الأخلاق

أمي الغالية ، ، ،

إلى من يعيش صابرا محتسبا يضرع إلى الله بأن أمال وإنوتي أعملني
الدرجات العلمية وذكورهن من ذلاء الناس

أبي العبيبي ، ، ،

إلى أساتذتي وإلى كل من كان معونا لي شكرنا وامتنانا

شكر وتقدير

الحمد لله الذي بحمده تتم الصالحات ، والصلوة والسلام على الرسول المربى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، وبعد فامتثالا لهدي رسول البشرية محمد صلى الله عليه وسلم في الحديث الشريف (من لا يشكر الناس لا يشكر الله)^(١) .

فإنني أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان لفضيلة الدكتور فخري أبو صفيه ، المشرف الشرعي على الرسالة ، على ما أبداه لي من رعاية وتوجيه طوال مراحل البحث ، فكان له الفضل الكبير في تصويب الأخطاء ، وإقالة العثرات ، فجزاه الله عنّي خير الجزاء .

والشكر موصول إلى الدكتور المربى ماجد زكي الجلاد ، المشرف التربوي على هذه الرسالة ، الذي كان لرأيه السديدة ، ودقة ملحوظاته ، أكبر الأثر في إخراج هذه الرسالة إلى حيز الوجود .

كما أتقدم بالشكر الجزيل لفضيلة الدكتور محمد الطوالبة عضو لجنة الإشراف ، وأقدم بالشكر والعرفان إلى كل من الدكتور محمد أمين بنى عامر ، والأستاذ الدكتور صالح حسن الدهاري ، اللذين تفضلوا بقبول مناقشة هذه الرسالة .

ولا يفوتي أن أتقدم بالشكر والتقدير إلى أساتذة كلية الشريعة ممثلة بعميدها ، وأخص بالذكر أستاذة قسم الدراسات الإسلامية .

وفي الختام فالشكر لكل من أسمهم برأي أو أشار بكلمة طيبة أو بذل أدنى جهد في إخراج هذه الرسالة إلى الواقع ، فلجميع مني جميل الشكر والعرفان ، وسائل الله أن يجزيهم عنّي خير الجزاء .

(١) رواه الترمذى فى سننه ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء فى الشكر لمن أحسن إليه ، حديث (٢٠٢٠) ، ٢٢٨/٣ ، وقال أبو عيسى : حديث حسن صحيح .

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ حَمْدٌ لِلّٰهِ حَمْدٌ لِلّٰهِ حَمْدٌ لِلّٰهِ

وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ حَمْدٌ لِلّٰهِ حَمْدٌ لِلّٰهِ حَمْدٌ لِلّٰهِ حَمْدٌ لِلّٰهِ حَمْدٌ لِلّٰهِ
وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ حَمْدٌ لِلّٰهِ حَمْدٌ لِلّٰهِ حَمْدٌ لِلّٰهِ حَمْدٌ لِلّٰهِ حَمْدٌ لِلّٰهِ حَمْدٌ لِلّٰهِ

سورة طه : ١١٤

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الملخص

حوادث المرور أسبابها وعلاجها من منظور تربوي إسلامي

إعداد

عوده مصطفى على بنى احمد

إشراف

الدكتور - فخري أبو صفيه

الدكتور - ماجد زكي الجلا

تهدف هذه الدراسة إلى تفصي الأسباب التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية وعلاجها من منظور تربوي إسلامي ، وتقدير حجم الأخطار الناجمة عن هذه الحوادث ومعرفة ما إذا كانت هناك أثر دالٌ إحصائياً لمتغيرات (الجنس ، والنوع ، والعمر) على حجم هذه الأسباب .

ولتحقيق هدف الدراسة قام الباحث بتقديم أربعة مطالب تناولت مفردات عديدة حيث جاءت على النحو التالي :

المطلب الأول : اهتمام الإسلام بحياة الإنسان وتحقيق كرامته .

المطلب الثاني : اهتمام الإسلام بالطرق وسلامتها ، واشتمل على مناقشة قضيتين هما :

أولاً : اهتمام الإسلام بطرق المواصلات .

ثانياً : آداب الطريق في الإسلام .

المطلب الثالث : الوسائل التي حد عليها الإسلام لتغيير السلوك الإنساني نحو الخير واشتمل على خمسة نقاط هي :

أولاً : تربية النفس الإنسانية على حب الخير ونبذ الشر .

ثانياً : تحريم المسكرات وبيان أثرها السلبي في السلوك .

- ثالثاً : أخذ الحذر ونم التهور والطيش .
- رابعاً : الأخذ بالأسباب والتوكيل على الله .
- خامساً : الدعوة إلى التعاون الجماعي وتحمل المسؤولية ،
- المطلب الرابع : عقوبة الاعتداء على الأشخاص من وجهة نظر الإسلام ،
وأشتمل على ثلاثة نقاط :
 - أولاً : تقييد حق السير بعدم الضرر .
 - ثانياً : التسبب والضمان .
 - ثالثاً : عقوبة التصادم .

في جانب الدراسة الميدانية قام الباحث بتطوير استبانة تحققت بدرجات مناسبة من الصدق والثبات ، و تكونت في صورتها النهائية من (٤٧) فقرة تم توزيعها على أربعة مجالات وهي : أسباب حوادث المرور المتعلقة بالإنسان ، وأسباب حوادث المرور المتعلقة بالطريق ، وأسباب حوادث المرور المتعلقة بالمركبة ، وأسباب حوادث المرور المتعلقة بالجهات التنفيذية ومن ثم تم تطبيق أداة الدراسة على عينة عشوائية تمثلت في (٨٠٠) مواطن من مشاة وسائقين وأفراد أمن عام في محافظة جرش .

وللإجابة عن أسئلة الدراسة تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى وجود السبب لكل مجال من مجالات الدراسة الأربع ، وتم استخدام اختبار شيفية واختبار "ت" وتحليل التباين الأحادي ، وبيّنت النتائج أن الترتيب التنازلي لمجالات الدراسة حسب شدة معاناة المواطنين جاءت على النحو الآتي : مجال المركبة ، ومجال الطريق ، ومجال الإنسان ، وأخيراً مجال الجهات التنفيذية ، وكشفت النتائج أن تقديرات المواطنين لأسباب الحوادث المرورية مرتفعة ، وذلك على الأداة مجتمعة وعلى مجالاتها كافة .

كما أظهرت النتائج وجود فروق دالة إحصائياً بين متوسطات أسباب الحوادث التي يعاني منها المواطنون تبعاً للجنس ، وكانت النتيجة لصالح الإناث ، وتبعاً للنوع

كانت النتيجة لصالح المشاة والسائلين ، وتبعداً للعمر وكانت النتيجة لصالح الفئات العمرية من (٤٥-٣٦) .

وقد تضمنت الدراسة عدداً من التوصيات أهمها :

- نشر الوعي المروري عبر أجهزة الإعلام المختلفة .
- الوعي المروري لطلبة المدارس وتدريب مادة الثقافة المرورية بشكل إلزامي في المدارس والجامعات والكليات ، والتوجيه الأسري المستمر للأطفال .
- تشجيع وتنمية الرقابة الذاتية ، لأن مشكلة حوادث الطرق ترتبط مباشرة بمستوى ثقافة وأخلاق المواطنين .
- تخطيط وتصميم الطرق قبل إنشائها ، والفحص الدوري للمركبات .

© Arabic Digital Library Varmans University

مُقَدِّمة

تعد عملية الحركة والتنقل من مكان إلى آخر ميزة يمتاز بها الإنسان عن غيره من الكائنات الحية ، وهي ظاهرة ملزمة لتطور حياة الإنسان ، فكل عصر من العصور المختلفة وسائله في الانتقال والحركة ، من استعمال القدمين ، وجذوع الشجر ، وركوب الدواب وغيرها من الوسائل القديمة التي كان يستخدمها الإنسان ، ولكن بعد الاكتشافات العلمية التي سادت بعض دول العالم قام الإنسان باستخدام المركبات ، والسفن ، والطائرات ، والدراجات وغيرها من الوسائل الحديثة.

من هنا نجد في القرآن الكريم إشارات متعددة إلى حركة الإنسان والتي بعض وسائل النقل التي عرفها الإنسان منذ القدم ، واستعان بها في الانتقال وحمل أثقاله ونقل تجارتة من بلد إلى آخر ، وامتنان الله بها على خلقه فيما جعل لهم فيها حيث يقول تعالى: «وَالْأَنْعَامُ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دَفَءٌ وَمَنَافِعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تَرِيحُونَ وَحِينَ تُسَرِّحُونَ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلْدٍ لَمْ تَكُونُوا بِالْغَيْرِ إِلَّا بِشُقُّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لِرَؤُوفٍ رَحِيمٍ وَالْخَيْلَ وَالْبَغَالَ وَالْحَمِيرَ لَتُرْكِبُوهَا وَزِينَةٌ وَيُخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ»^(١) ، نستنتج من هذه الآية أن الوسائل الحديثة من السيارات ، والطائرات ، والقطارات وغيرها تعتبر من النعم التي خلقها الله سبحانه وتعالى لخدمة الإنسان في هذه الأيام إذا أحسن استخدامها ، وعليه ذكر الله فيها وشكراً ، يقول تعالى: «وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْفَلَكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ لَتَسْتَوُوا عَلَى ظَهُورِهِ ثُمَّ تَذَكَّرُوا نِعْمَةُ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سَبَّاحُ الْجَنَّةِ سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كَنَا لَهُ مَقْرَنِينَ وَإِنَا إِلَى رَبِّنَا لَمْنَقْلِبُونَ»^(٢) .

وقد أدت المخترعات العلمية التي ظهرت في العصر الحديث إلى نقلة كبيرة في مجالات النقل والاتصال ، فظهرت طرق المواصلات الحديثة والأفاق والجسور ،

(١) سورة النحل، الآية : ٨-٥.

(٢) سورة الزخرف ، الآية : ١٣.

ورافق ذلك إشارات المرور وتشكيل أجهزة المرور ، ووضع القوانين العالمية في مجال قيادة المركبات ، مع ظهور الحاجة الماسة إلى المركبات في المجالات المختلفة مثل التجارة والصناعة والزراعة ، وفي الوقت الحاضر أصبحت السيارة وسيلة نقل جماعي لا يمكن الاستغناء عنها ، واعتبرت في بداية الأمر من النعم التي ظهرت في هذا العصر ، ولكن بسبب سوء استخدامها وما نتج عنها من أضرار وخسائر كثيرة ، أصبحت نفحة كبيرة على المجتمع^(١).

ويلاحظ أن الإنسان قد تمكن من استغلال جميع الإمكانيات التقنية من أجل تسخير شؤون حياته ، وتحسين أموره ، ومن أكثر التقنيات التي استعملها لهذه الغايات السيارة أو (المركبة) غير أن استعماله لهذه الآلة التي ينتج عنها تيسير لمهامه وزيادة في إنتاجه ، ينتج عنها بالصورة المقابلة مضار وخسائر كثيرة بشرية ومادية.

ومن الجدير بالذكر أن الإسلام دين شامل يتناول جميع مناحي الحياة الإنسانية، وكل ما يتعلق بالفرد والمجتمع، وينظم حياة الإنسان تنظيمًا دقيقًا كي يعيش مطمئن البال هادئ الضمير ، ومن هنا جاءت قضايا المرور في الإسلام على شكل أحكام وآداب لتضع أساسيات وقواعد يبني عليها النظام العام للمرور ، لأن الإسلام دين صالح لكل زمان ومكان وفيه من المرونة ما يجعله يستوعب كافة التطورات والمستجدات والمتغيرات في حياة الإنسان.

ويلاحظ أن من مقاصد الشريعة الإسلامية حفظ النفس والعقل والنساء والمال ويقع تحت هذه المقاصد معظم قواعد المرور، لأن النتيجة الحاصلة منحوادث ما هي إلا فقدان للنفس أو لعضو في الإنسان أو للمال أو للعقل أو للنساء ، وقد شدد الإسلام على حفظ النفس والمال ، ورتب على الاعتداء عليها أحكاماً صارمة ، يقول تعالى: «ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق»^(٢). ويقول صلى الله عليه وسلم : (إن

(١) مخلف: شاكر الحاج ، دراسة في الإعلام والتوعية المرورية ، دار علاء الدين ، دمشق ، د/ط ، ١٩٩٨ ، ص ١٣.

(٢) سورة الإسراء ، الآية: ٣٢.

دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ، في بلادكم هذا^(١) فالسائق الذي يستهتر بأرواح الناس وممتلكاتهم ، ويتجاوز قواعد السير ، ويكون مخالفًا لتعاليم الإسلام وقواعد العقاب في الدنيا والآخرة ، ذلك أن الإسلام ربط عملية الالتزام بأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية والخروج عنها بقضية التواب والعقاب^(٢) .

وال التربية الإسلامية تربية شاملة لحياة الإنسان ، فهي تتناول حاجات الفرد والمجتمع ، وتربى الفرد على التحلي بالأداب العامة التي حدّ عليها الإسلام ، من أجل المحافظة على سلامة المجتمع المسلم وأمنه واستقراره ، ومن هذه الأداب التي سعت التربية الإسلامية إلى غرسها في نفوس الأفراد ، أداب الطريق والسير عليها ، حتى لا يؤذى الفرد أي شخص وهو يسير في الطريق ، وحتى يكتسب التواب من الله سبحانه وتعالى عندما يتلزم بقواعد الطريق وأدابها التي أوجبها الإسلام .

وكون التربية الإسلامية تربية تستمد أصولها وأهدافها من القرآن الكريم ، ومن السنة النبوية الشريفة ، فهي تسير في نفس الطريق الذي رسّمه الدين الإسلامي الحنيف ، كدين للحياة الدنيا والآخرة ، من هنا نجد أنها تربية خلقية تسعى إلى تغيير السلوك الإنساني نحو الخير والفضيلة ، والابتعاد عن الشر والرذيلة ، لكي يعيش الفرد المسلم بأمن وطمأنينة واستقرار في مجتمعه ، وحتى تسود المحبة والألفة والتعاون بين أفراد المجتمع الواحد ، ويكون الفرد عنصر خير على الدوام ، ويسهم في تطوير مجتمعه وتغييره نحو الأفضل بقدر ما يستطيع^(٣) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الحج ، باب حج النبي صلى الله عليه وسلم ، حديث (٢٩٤١) ، انظر: شرح النووي ، ٤١٢/٧.

(٢) المنزلاوي: عبد الله كرم ، التشريع الإسلامي ودوره في التوعية المرورية والتخفيف من حوادث المشاة ، مقال منشور في مجلة طريق السلام ، الجمعية الأردنية للوقاية من حوادث الطرق ، عمان ، العدد ٥٧ ، الفصل الثاني ، ١٩٩٩م ، ص ٣٠.

(٣) فرجان: إسحاق احمد ، التربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة ، دار الفرقان ، عمان ، ط ٢ ، ١٩٨٣ ، ص ٢٩ - ٣٤.

وال التربية الإسلامية ليست حكرًا على فئة محدودة من البشر، بل هي للبشرية جموعاً ، لأنها لم تترك أمراً من أمور الدنيا إلا وجاءت بالمبادئ التي تحكمه وتهيمن عليه ، وتبيّن ماله وما عليه ، وتكون مبادئها العامة صالحة لكل زمان ومكان إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وقد جاءت التربية الإسلامية بحلول عملية لمشكلة حوادث المرور التي استفحلت في العالم العربي والإسلامي ، حيث إن الأردن يعاني من هذه المشكلة التي أصبحت تمثل بدرجة عالية واحدة من أهم مشكلات استنزاف الموارد المادية والطاقة البشرية مستهدفة مجتمعنا الأردني بأعزر ما يملك من مقومات الحياة وهو العنصر البشري وما ينتج عنها من مشكلات اجتماعية ونفسية مختلفة.

كما تشير الدراسات التي قامت بها مديرية الأمن العام إلى ارتفاع كلفة الحوادث المرورية في الأردن ، حيث أن كلفة حوادث المرور لعام ١٩٨١م بلغت حوالي (٦٣) مليون دينار أردني ، وكلفة الحادث المميت حوالي (٦٠) ألف دينار أردني ، في حين كانت كلفة الإصابة جراء هذه الحوادث حوالي (٦) آلاف دينار أردني ، وكلفة الضرر المادي حوالي (٧٧٠) ديناراً أردنياً^(١).

وتشير الإحصاءات الصادرة عن مديرية الأمن العام إلى حجم هذه الحوادث ، فعلى سبيل المثال يلاحظ أن مجموع الحوادث المرورية التي وقعت بين عامي (١٩٩٢ - ٢٠٠١) قد بلغت (٣٧٣,٤٩٦) حادثاً ، نجم عنها وفاة (٥,٦٢٦) شخصاً ، وجرح حوالي (١٥٣,٦٣٠) وإصابات أخرى^(٢).

يتضح أن هذه الكلفة الباهظة لحوادث الطرق في الأردن تشكل عبئاً تقليلاً على الاقتصاد الأردني ، واستنزافاً خطراً لموارد الدولة المحدودة التي تسعى دوماً لاستخدامها بشكل فاعل في المجالات التنموية والاقتصادية والاجتماعية.

(١) وزارة الداخلية ، ١٩٨١م.

(٢) مديرية الأمن العام ، دائرة السير ، عمان ، ٢٠٠١م.

وأسباب الحوادث المرورية إما أن تعود للإنسان أو للسيارة أو للطريق أو للبيئة ، علماً بأن الإنسان هو السبب الرئيس في وقوع الحوادث ، وتأكد ذلك الإحصائيات الصادرة عن مديرية الأمن العام ، بأن الجزء الأكبر من الحوادث ، يظهر تحت مسميات مختلفة كالسرعة الزائدة أو القيادة بطيش أو الهمال وعدم الانتباه ، وهي غالباً ما تكون تجمعاً للحوادث التي أساسها السرعة الفائقة التي يصعب معها التحكم في السيارة في مثل هذه اللحظات بين إدراك خطورة الموقف ووقوع الحادث^(١). وهذا ما دفعني لاختيار هذا الموضوع الذي اقتضت أهمية الدراسة أن تكون خطته كالتالي :

الفصل التمهيدي : وتتضمن أهمية الدراسة ، ومشكلتها ومبرراتها ، وأهدافها ، وأسئلتها ، ومصطلحاتها ، والدراسات السابقة لها .

الفصل الأول : وتتضمن المطالب التالية :

المطلب الأول : اهتمام الإسلام بحياة الإنسان وتحقيق كرامته .

المطلب الثاني : اهتمام الإسلام بالطرق وسلامتها .

المطلب الثالث : الوسائل التي حدّ عليها الإسلام لتغيير السلوك الإنساني المتعلقة بحوادث المرور

المطلب الرابع : عقوبة الاعتداء على الأشخاص من وجهة نظر الإسلام .

الفصل الثاني : وتتضمن عرضاً لمجتمع الدراسة وعيتها ، وطريقة بناء الأداة ودلالات صدقها وثباتها ، ومتغيرات الدراسة وإجراءاتها ، والمعالجات الإحصائية .

الفصل الثالث : وتتضمن عرضاً للنتائج التي أسفرت عنها الدراسة .

الفصل الرابع : وتتضمن مناقشة النتائج التي توصلت إليها الدراسة ، وعلاجهما من منظور تربوي إسلامي .

(١) عبد النبي: عمر ، المواصفات القياسية للسلامة في السيارة والطريق ، المركز العربي للدراسات الأمنية والتربية ، الرياض ، ١٩٨٨ م ، ص ٤٩.

الفصل النموذجي

أهمية الدراسة


أهداف الدراسة

مشكلة الدراسة ومبرراتها

أسئلة الدراسة

مصطلحات الدراسة

الدراسات السابقة



الفصل التمهيدي

يتناول هذا الفصل أهمية الدراسة ، وأهدافها ، ومشكلتها ومبرراتها ، وأسئلتها
ومصطلحاتها والدراسات السابقة لها.

أهمية الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة في الحاجة الماسة إليها في العالم الإسلامي على وجه العموم وفي الأردن على وجه الخصوص ، وذلك لأسباب كثيرة منها:
أولاً : أن الأخطار الناجمة عن حوادث المرور كثيرة مع الزيادة المفزعية في أعداد الوفيات والجرحى والخسائر المادية، حيث إننا نعيش معركة حقيقية مع حوادث السير التي تحدث كل يوم على الطرق وتحصد أرواح الأبرياء ، علماً بأن إحصائيات أعداد وفيات حوادث السير تشير إلى أن الحرب أصبحت أضعف وسائل القتل أمام قتلى حوادث السير.

ثانياً: وجود بعض المستهترين بقيادة السيارات ، وذلك من خلال ما نراه في أيامنا هذه من سلوكيات وتصرفات خاطئة من قبل بعض السائقين.

ثالثاً: تناول بعض السائقين للكحول والسجائر والعقاقير أثناء القيادة، حيث تشير الإحصاءات الصادرة من مديرية الأمن العام إلى أن كثيراً من الحوادث كان سببها تناول الكحول والسجائر وتعاطي المواد المخدرة أثناء قيادة السيارات.

رابعاً: إقدام بعض صغار السن على قيادة السيارات قبل أن يؤهلوا ويعدوا لذلك، مما يتسبب في إيقاع الكثير من الحوادث المختلفة.

ومن هنا نجد أن أسباب الحوادث المرورية قد يكون سببها من الإنسان أو للطريق أو للمركبة ، إلا أن الإنسان يعد العنصر الأساس في وقوع الحوادث المرورية.

وتأتي أهمية هذه الدراسة في تقديم توصيات واقتراحات والتي ربما لم يعطها الباحثون حقها في البحث والدراسة ، كما وتضع الخطوط العريضة للفائمين على هذا الموضوع ، أو المهتمين به للوقوف على الأسباب الحقيقة لهذه المشكلة وطرق

معالجتها من ناحية تربوية إسلامية للحد من هذه الظاهرة التي باتت تشكل خطراً على مجتمعنا الأردني ، كما وتأتي أهميتها من حيث قلة الدراسات التي تناولت هذا الموضوع من منظور تربوي إسلامي.

أهداف الدراسة

تشعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

أولاً : الوقوف على أهم الأسباب التي أدت إلى زيادة حوادث المرور في الأردن من خلال أداة الدراسة (الاستبانة) والجهات المتخصصة والمسؤولة عن المرور.

ثانياً : بيان الأخطار الناجمة عن السلوك الخاطئ في قيادة السيارة ودور التربية الإسلامية في علاج هذا السلوك.

ثالثاً : معالجة ظاهرة حوادث المرورية بالأردن من خلال المؤسسات التربوية في المجتمع والجهات المتخصصة وكل ذلك من منظور التربية الإسلامية.

رابعاً : بيان الدور المميز للتربية الإسلامية في علاج حوادث المرور.

خامساً : تزويد الجهات المتخصصة والمهتمة بحوادث المرور بدراسة تفيد في وضع خطة علاجية تساعدهم في تخفيف الآثار السلبية الناجمة عن هذه الحوادث على أساس تربوي إسلامي.

سادساً : لفت أنظار الباحثين الآخرين في التخصصات المختلفة لإلقاء هذه المشكلة ما تستحقه من الدراسة والتحليل ، واعتبار مشكلة حوادث المرور من أخطر مشكلات الأردن كدولة نامية.

مشكلة الدراسة ومبرراتها

يعاني الأردن كغيره من دول العالم العربي والإسلامي ، من مشكلة حوادث المرور على الطرق ، على الرغم من الإجراءات المتبعة من قبل الجهات المختصة بالمرور ، إلا أن أعداد الحوادث المرورية في تزايد مستمر مع الزيادة المفزعية والملحوظة في أعداد الوفيات والجرحى والخسائر المادية الكبيرة الناجمة عن هذه الحوادث في الأردن خلال السنوات القليلة ، حيث يأتي الأردن في مصاف الدول الأكثر تعرضاً لحوادث المرور على الطرق.

ومن الملاحظ أن الأسباب التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية كثيرة جداً منها التصرفات والسلوكيات الخاطئة ، وقلة الوعي لدى بعض المواطنين وتدني الثقافة المرورية لدى بعض السائقين وضعف الوازع الديني ، وغياب التوجيه الأسري وعدم الالكتراش بتربية الأطفال ، وغياب القدوة الحسنة من قبل بعض الوالدين.

وال التربية الإسلامية تسعى دائماً إلى إيجاد الحلول المناسبة لهذه الأسباب أو التخفيف منها قدر الإمكان عن طريق معالجة الأخطاء الناجمة عن السلوك المنحرف والخطئ في قيادة السيارة والبحث المستمر على التزود بالعلم وتحمل المسؤولية الجماعية ، وجعل الفرد عنصر خير على الدوام .

ونتيجة لعدم وجود دراسات ميدانية تحدد بدقة أسباب الحوادث المرورية في الأردن وتعالجها من منظور تربوي إسلامي ، فقد دعت الحاجة إلى ضرورة وجود دراسة ميدانية تستقصي هذه الأسباب و تعالجها بأفضل الطرق والأساليب التربوية الإسلامية التي تؤدي إلى التخفيف من خطورة هذه المشكلة التي تزداد يوماً بعد يوم.

وعليه فإن مشكلة الدراسة تمحور في بيان أهم الأسباب التي أدت إلى زيادة حوادث المرور في الأردن وبخاصة في محافظة جرش ، ثم تقديم العلاج المناسب لهذه المشكلة من منظور تربوي إسلامي من أجل التخفيف من حدة هذه المشكلة قدر الإمكان.

أسئلة الدراسة

تسعى الدراسة الحالية إلى الإجابة عن الأسئلة الآتية:

السؤال الأول: ما تقديرات المواطنين في محافظة جرش للأسباب التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية؟

السؤال الثاني: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية ($\alpha \geq 0.05$) لحجم الأسباب التي يواجهها المواطنين تعزى للجنس؟

السؤال الثالث: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية ($\alpha \leq 0.05$) لحجم الأسباب التي يواجهها المواطنين تعزى للنوع؟

السؤال الرابع: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية ($\alpha \geq 0.05$) لحجم الأسباب التي يواجهها المواطنين تعزى للعمر؟

مصطلحات الدراسة

الحادث:

أمر فجائي لا إرادي يحدث مع الإنسان يؤدي إلى حدوث خسائر وأضرار مختلفة مادية وبشرية.

حوادث المرور:

نتائج الأخطاء في قيادة المركبات ، التي تؤدي إلى الاصطدام بمركبات أخرى ، أو بالأبنية أو بالبشر وغيرها ، أو أخطاء المشاة أثناء السير في الطريق ، والتي ينجم عنها خسائر مادية وبشرية.

أسباب حوادث المرور:

أي سلوك خاطئ يحدث من قبل السائقين أو المشاة ، ينجم عنه خروجاً على القوانين وتعليمات المرور والأداب الإسلامية العامة ، سواء أكان ذلك السلوك مقصوداً أو غير مقصود وقد ينجم عنه أذى مادياً أو برياً أو الاثنين معاً ، والتي تتمثل في هذه الدراسة بفقرات الاستبانة .

علاج الحوادث المرورية:

الحلول المقترحة للحد من أسباب الحوادث المرورية ونتائجها ، التي يقدمها الباحثون إلى جانب ما تقدمه التربية الإسلامية في هذا الموضوع.

الدراسات السابقة

حظيت مشكلة حوادث المرور والوقاية منها باهتمام كبير من جانب الباحثين والدارسين ، حيث اتضح للجميع أن مشكلة حوادث الطرق أصبحت مشكلة ملحة تتطلب المواجهة الجادة للحد منها ، إلا أنه يلاحظ ندرة الدراسات التي تناولت أسباب حوادث المرور وعلاجها من ناحية تربوية إسلامية.

وستعرض الدراسة ما تم الحصول عليه من دراسات سابقة أجريت داخل الأردن وخارجها ، وبعد إجراء عملية مسح عام لهذه الدراسات تم تصنيفها إلى ثلاثة أصناف وفق الآتي :

أولاً: الدراسات الإسلامية المتعلقة بحوادث المرور.

ثانياً: الدراسات المتعلقة بحوادث المرور في الأردن.

ثالثاً: الدراسات المتعلقة بحوادث المرور خارج الأردن.

أولاً: الدراسات الإسلامية المتعلقة بحوادث المرور.

قام الدغمي (١٩٨٧) بدراسة هدفت إلى الكشف عن موقف الإسلام من حوادث الطرق وعلاجها من ناحية فقهية ، وأشار الباحث إلى اهتمام الإسلام بطرق المواصلات وأثر التربية والتوجيه في تغيير السلوك الإنساني ، وننم الإسلام للتهور والطيش ، والدعوة إلى تحمل المسؤولية الجماعية ، وبيان جرائم الاعتداء على الأشخاص والعقوبة المترتبة على هذا الاعتداء ، وتوصل الباحث إلى أن أهم أسباب الحوادث المرورية تعود إلى أسباب ناجمة عن عدم احترام النظام ، وعدم الالتزام بقواعد السير ، وكذلك أسباب ناجمة عن الحالة النفسية والصحية للسائق من حب الطيش والتهور والرغبة في إظهار الشخصية ، وبالإضافة إلى الأمراض المختلفة التي تصيب السائق.

أجرى العمري (١٩٩٣) دراسة هدفت إلى الكشف عن الأحكام الشرعية في تضمين سائقي المركبات - بناءً على قواعد الفقهاء - فيما يحدث أثناء السير ، وقد كشفت نتائج الدراسة إلى أن الضمان يلحق المهمل والمعتدلي والمتسبيب ، ويكون الاعتداء

بمخالفة قواعد السير أو تعمد الحادث ، وقد يلحق التضمرين الفنين الذين يفرون في صيانة المركبات ، ويفى من المسؤولية من ليس له تأثير في الحادث كما في مداهمة سيل جارف أفقد السائق السيطرة على السيارة ، كما يعفى من لا يستطيع الاحتراف بحال من الأحوال عن إلهاق الضرر بالغير.

وأجرى الخياط (١٩٩٤) دراسة هدفت إلى الكشف عن رأي الإسلام في آداب الطرق والسير على الطرق ، وأشار الباحث إلى بعض الآداب التي ينبغي على الإنسان المسلم الالتزام بها وعدم الخروج عنها ، وتوصل الباحث إلى أن آداب السير والطريق مرتبطة بالعقيدة الإسلامية وهي تقوي المسلم ، ويعتبر الخروج عنها ومخالفتها معصية ، والالتزام بها طاعة.

وأجرى طليمات (١٩٩٥) دراسة هدفت إلى الكشف عن معرفة حوادث السيارات في الفقه الإسلامي ، حيث أشار الباحث إلى الأحكام الفقهية المتعلقة بموضوعات الدهس والتصادم الناجمة عن حوادث السيارات ، وتوصل الباحث إلى أن الحكم الأسلامي والأقرب إلى التقوى في هذه الحوادث التي يصعب الوقوف على حقيقتها هو نصف الديمة في حالة القتل عن هذه الحوادث صلحًا وتسامحًا لما يدور حولها من غموض ، والكافرة تكون بسبب القتل الخطأ.

وأجرى التميمي (١٩٩٦) دراسة هدفت إلى الكشف عن المبادئ الأخلاقية الإسلامية في الوقاية من حوادث الطرق ، وأشار الباحث إلى أنه لا ينبغي فصل المشكلات الإنسانية المتنمية إلى واقع الطرق عن الفكر والعلم والأخلاق لأن الناحية الأخلاقية والفكرية والعلمية تعد سندًا حقيقياً للجهات المسؤولة عن أمن الطرق وسلامتها وتحفيض الحوادث التي تقع عليها ، وتوصل الباحث إلى أنه يجب على جميع الناس سواء كانوا مسؤولين أم سائقين أن يتخلوا بالمبادئ الأخلاقية التي حدث عليها الإسلام.

أجرى المنزلاوي (١٩٩٩) دراسة هدفت إلى الكشف عن موقف التشريع الإسلامي ودوره في التوعية المرورية والتخفيض من حوادث المشاة ، وقد توصل الباحث إلى أن موضوع السير والمرور أخذ حيزاً لا يُنكر به في التشريع الإسلامي حيث عده الإسلام جزءاً من العبادة ، وكذلك أضاف بأن الإسلام وضع آداباً وقواعد للسير على الطرق ، ورتب على الالتزام بها والخروج عنها ثواباً وعقاباً.

أجرى مقدادي دراسة بعنوان موقف الإسلام من حوادث السير ، وهي مقال منشور في مجلة طريق السلام الصادرة عن الجمعية الأردنية للوقاية من حوادث الطرق .

ثانياً: الدراسات المتعلقة بحوادث المرور في الأردن :

أجرى زهرا و داود (١٩٨٢) دراسة هدفت إلى الكشف عن الآثار الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن حوادث الطرق في الأردن ، وقد كشفت الدراسة إلى إن ارتفاع معدلات حوادث الطرق في الأردن يعد تدميراً وإتلافاً للواقع الاقتصادي والاجتماعي ، وأشارت أيضاً إلى ضرورة التعرف على أسباب تلك المشكلة ، ولا يمكن معرفة تلك الأسباب ما دامت تقارير حوادث المرور ناقصة المعلومات وبخاصة فيما يتصل بالوضع الاجتماعي للمتورطين في الحوادث ، كما عالجت هذه الدراسة في جوانبها الآثار الاقتصادية الناجمة عن حوادث الطرق.

وأجرى قبلان والعضائية (١٩٨٤) دراسة هدفت إلى الكشف عن الخطأ البشري المسبب لحوادث السير في الأردن في محافظة الكرك ، وقد أظهرت الدراسة أن أكثر الحوادث التي يتعرض لها المشاة هي من نوع "الدهس" بنسبة ٤٥٪ من مجموع الإصابات .

وأجرى جبرين (١٩٨٥) دراسة هدفت إلى الكشف عن علاقة حوادث السير ببعض الأسباب الفردية والبيئة الاجتماعية ، وتوصل الباحث إلى إن الذكور أكثر تعرضاً لحوادث السير من الإناث ، وأكثر الوفيات الناجمة عن حوادث السير كانت

للفئة العمرية (٢١-٢٥) سنة ، وأكثر حوادث السير عدداً ما يقع في الأحياء الشعبية المكتظة بالسكان.

وأجرى دلاشة (١٩٨٩) دراسة هدفت إلى الكشف عن أبرز مظاهر حوادث المرور على الطرق في أماكن مختارة من الأردن ، وأشار الباحث إلى أن من أبرز مظاهر حوادث المرور على الطرق حرمان المجتمع من عناصر فعالة من قوته البشرية ، وما يترتب على ذلك من تعطيل قدراته الإنتاجية والمتمنية في ضحايا حوادث الطرق ، وتوصل الباحث إلى إن مشكلة حوادث الطرق تزداد يوماً بعد يوم ، بحيث بلغ عدد الحوادث في الفترة الزمنية (١٩٧٠-١٩٨٧م) حوالي (١٧٧) ألف حادث، نجم عنها وفاة (٦٥٩٨) شخص وجرح حوالي (١٠٣) ألف، وكان نصيب عام (١٩٨٧) حوالي (١٦) ألف حادث نتج عنها حوالي (٤٠٠) قتيل وحوالي (٩٠٠) جريح، وقدرت كلفة هذه الحوادث بحوالي (٦٤) مليون دينار أردني.

وأجرت يونس (١٩٩٥) دراسة هدفت إلى الكشف عن التباين الزماني والمكاني لحوادث المرور على طريقي عمان - الزرقاء ، عمان - الفطراة دراسة مقارنة ، وأشارت الباحثة إلى تطور معدلات حوادث المرور في الأردن بين عامي (١٩٨٥-١٩٩٤). وقد كشفت الدراسة إلى أن الحوادث المرورية في الأردن ازدادت بنسبة (%)٨٤١ في الفترة الواقعة بين عامي (١٩٧٠-١٩٩٤)، والتي أدت إلى زيادة بنسبة (%)٤٦٩ في أعداد الجرحى (%)١١٢ في أعداد القتلى ، وأضافت الباحثة بأن الشعور بحجم المشكلة واستفحال آثارها السلبية يزداد عندما نعلم أنها تحتل مركزاً متقدماً من بين أسباب الوفاة الأخرى كالجرائم والأمراض ، فقد احتلت المرتبة (١١) في الأردن عام ١٩٧١م ، وارتفعت لتصل إلى المرتبة الثانية عام ١٩٩٤م ، بعد أمراض السرطان.

وأجرى خيري (١٩٩٦) دراسة هدفت إلى الكشف عن أثر السلوك الاجتماعي على حوادث السير بحيث أشار الباحث إلى أن تحليل السلوك الاجتماعي مرتبط بحوادث السير على الطرق في الأردن ، ويستدعي التعرف على المفاهيم الاجتماعية

التي يحملها السائقون ، حيث إن هذه المفاهيم هي التي تتحول إلى سلوك فعلي على الطرق تؤدي أحياناً إلى حوادث خطيرة ، وقد توصل الباحث إلى تقسيم هذه المفاهيم إيجابية مثل (احترام القانون ، واحترام الأولوية ، وحقوق السائقين الآخرين) ، ومفاهيم سلبية مثل (السوافة شطارة ، دبر حalk). وافتراح الباحث برنامج للحد من حوادث السير والتقليل منها ما أمكن من خلال عقد دورات لتفهم قانون السير ، وتدعم اكتساب المفاهيم الاجتماعية الإيجابية.

أجرى الكساسبة (١٩٩٩) دراسة عن حوادث المشاة في الأردن ، وأشار الباحث إلى عدة أسباب تؤدي إلى الحوادث منها عدم تقييد السائق بقواعد المرور كالسرعة وعدم إعطاء أولوية المرور ، والقيادة بظروف نفسية وصحية غير ملائمة ، وأشار أيضاً إلى أسباب تتعلق بالمشاة وذكر منها السير على الطريق المخصص للمركبات ، وقطع الطريق من مكان خاطئ ، والقطع من أمام المركبة وهي واقفة دون أخذ الحذر ، واللعب على الطرقات ، وتوصيل الباحث إلى أفضل الحلول للوقاية من حوادث الدهس عن طريق التوعية والتعليم والتدريب والتنظيم والتشريع والرقابة.

وأجرى سليم وإبراهيم (٢٠٠٠) دراسة هدفت إلى الكشف عن الثقافة المرورية لدى السائقين مكرري المخالفات والحوادث المرورية ، وقام الباحثان بإعداد استبانة تم توزيعها على ثلاثة دورات متتالية لمكرري الحوادث والمخالفات المرورية ، حيث بلغ عددهم في الدورات الثلاث (١٢٤) سائقاً ، وتوصيل الباحثان إلى تدني مستوى الثقافة المرورية لدى السائقين المشتركين بدورات النقاط لمكرري الحوادث ، حيث بلغ ما نسبته ٧٩٪ من العينة من ذوى ثقافة مرورية ضعيفة ، ونسبة ١٣,٧٪ من العينة من ذوى الثقافة المرورية المقبولة .

وأجرى الخولي (٢٠٠٠) دراسة هدفت إلى بيان واقع حوادث السير في الأردن من عام (١٩٨٩-١٩٩٨) ، وأشار الباحث إلى ارتفاع عدد الحوادث بين هذين التاريخين بنسبة ١٣٦,٤٪ ، والتي نجم عنها ٧٢,٤٪ من الوفيات و ٨١,٣٪ من

الجرحى ، وتوصل الباحث إلى الأسباب التي تؤدي إلى حوادث المرور ، والحلول المقترنة التي يمكن من خلالها الحد من هذه الحوادث.

وأجرى العابدي (٢٠٠٠) دراسة هدفت إلى الكشف عن تطور إجراءات الوقاية من حوادث الطرق في الأردن ، حيث أشار الباحث إلى أن زيادة حوادث الطرق تعود إلى زيادة أعداد السكان ، وأعداد السيارات التي تؤدي إلى زيادة القتلى والجرحى نتيجة هذه الحوادث ، واعتمد الباحث في هذه الدراسة على تقرير حوادث الطرق لعام ١٩٩٩م الصادر عن المعهد المروري الأردني ، بالإضافة لبعض المعلومات الصادرة عن دائرة الإحصائيات العامة ، وتوصل الباحث إلى أنه يجب أن تتطور إجراءات الوقاية من حوادث الطرق سواء كانت الرقابية أو التوعوية أو الهندسية أو السعافية .

ثالثاً: الدراسات المتعلقة بحوادث المرور خارج الأردن :

أجرى جدعان (١٩٨٣) دراسة هدفت إلى الكشف عن أسباب حوادث المرور في الكويت وطرق علاجها ، وتوصل الباحث إلى أن محافظة حولي تحمل المرتبة الأولى في أعداد الحوادث والوفيات والإصابات ، ثم تأتي بالمرتبة الثانية محافظة العاصمة والجهراء في أعداد الحوادث والوفيات ، كما توصل إلى أن شهري كانون الأول والثاني يتميزان بارتفاع معدل الحوادث بسبب الأحوال الجوية ، وأضاف إلى أن السائق يسبب ٩٠% من الحوادث ، وان ٦٠% من الوفيات من المشاة و٢٠% من السائقين و٢٠% من الركاب .

أجرى حداد ، والاجواد (١٩٨٩) دراسة هدفت إلى الكشف عن الاختلافات المكانية لحوادث الطرق في ليبيا ، وقد تبين من خلال هذه الدراسة أن الوفيات بلغت ١١٢٥ شخصاً سنة ١٩٨٣م وهذا العدد إذا قورن بإحصاءات ١٩٧٨م و١٩٨١م يبعد مخضعاً إلا بلغ سنة ١٩٧٨م حوالي ١٢٦٢ شخصاً ، وسنة ١٩٨١م بلغ ١٤١٨ شخصاً، أظهرت الدراسة أن الحوادث القاتلة سنة ١٩٨٣ قد بلغت حوالي ثلاثة قتلى لكل عشرة آلاف شخص من سكان البلاد ، وتوصل الباحثان إلى أن المدن ذات العدد

القليل من السكان تتحفظ فيها الحوادث عن المدن الكبيرة التي تزدحم بها السكان مثل مدينة طرابلس وبنغازي .

أجرى المعمرى (١٩٩٥) دراسة هدفت إلى الكشف عن جرائم المرور بدولة الإمارات العربية المتحدة ومقارنتها مع الوضع في جمهورية مصر العربية ، وتوصل الباحث من خلال دراسته للوفيات إلى أن عدد القتلى في حوادث المرور لكل ألف مركبة مسجلة في الشارقة هو (٩٩٪) وفاة ، وإن هذا المعدل في القاهرة هو (٧٧٪) وفاة . بحيث يتبيّن من ذلك أن عدد الوفيات مرتفع بالقاهرة أكثر من الشارقة ، وإن خطورة الحوادث بالقاهرة أكثر من الشارقة ، وكذلك توصل إلى أن نسبة عدد الوفيات في حوادث المرور لكل مائة حادث في القاهرة هو (٣٪) وفاة ، أما الشارقة هو (١٥٪) وفاة . وهذه النسبة تؤكّد أن الحوادث بالشارقة أشد خطورة من القاهرة على الرغم من الفرق الكبير في عدد السكان والمساحة والسيارات في كل من الدولتين .

أجرى ذيابات (٢٠٠٢) دراسة هدفت إلى إبراز التباين المكاني في حوادث المرور في منطقتي الشارقة ودبي ، وإيجاد أفضل الحلول وانسب الإجراءات لتخفيض حجم حوادث المرورية ، وقام الباحث بتحليل حوادث المرورية في منطقتي الدراسة بين عام (١٩٩٥-٢٠٠٠) في منطقة دبي ، و(١٩٩٨-٢٠٠٠) في الشارقة من حيث التباين الزمني والمكاني والخصائص المتعلقة بحالة سطح الطريق وحالة الطقس ووقت وقوع الحوادث بالإضافة إلى خصائص المركبات والخصائص البشرية ، وتوصل الباحث إلى أن حوادث المرورية في الشارقة ازدادت بنسب متفاوتة بين (١٩٩٨-٢٠٠٠) إلا أن حوادث المرورية في دبي انخفضت نسبياً لبعض العوامل مما خفت في أعداد القتلى والجرحى وارتفعت نسبة حوادث في بعض شهور السنة وأيامها وخاصة في الفترة الصباحية وفترة الظهيرة واحتلت حوادث التصادم المرتبة الأولى بين حوادث ، وحالة التدهور والطيش المرتبة الثانية والثالثة كما بينت الدراسة أعمار السائقين المتسبيبين في الحوادث والتي تتراوح بين عشرين إلى ثلاثين عاماً وهي الفئة

العمرية الأكثر سبباً للحوادث ، كما توصل الباحث إلى أن أكثر الإجراءات كفاءة وفاعلية لتنقيل الحوادث المرورية وهي زيادة التتفيف المروري في المدارس ، وتشديد الرقابة على مخالفات السرعة الزائدة ووضع علامة تقاطع في الأماكن الخطرة التي ترتفع فيها الحوادث المرورية.

يتبعن مما سبق أن الدراسات السابقة قد تناولت حوادث المرور بصورة عامة حيث أن بعض هذه الدراسات ركزت على دراسة بعض الأسباب التي أدت إلى حدوث الحوادث المرورية بشكل عام دون التطرق أساساً إلى علاج هذه المشكلة والبعض الآخر منها تطرق إلى العلاج من منظور اجتماعي أو قانوني أو منظور إسلامي بشكل بسيط.

أما هذه الدراسة فإنها جاءت مكملة لتلك الدراسات، بحيث تطرق إلى الأسباب التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية والتي لم يتم التطرق إليها في الدراسات السابقة وبشكل تفصيلي ، كما قدمت العلاج المناسب لهذه المشكلة من منظور تربوي إسلامي.

الفصل الأول

الدراسة النظرية

المطلب الأول : اهتمام الإسلام بحياة الإنسان وتحقيق كرامته.

المطلب الثاني : اهتمام الإسلام بالطرق وسلمتها .

المطلب الثالث : الوسائل التي حدّ عليها الإسلام لتغيير السلوك الإنساني نحو الخير .

المطلب الرابع : عقوبة الاعتداء على الأشخاص من وجهة نظر الإسلام.

الفصل الأول

الدراسة النظرية

يتناول هذا الفصل اهتمام الإسلام بحياة الإنسان وتحقيق كرامته ، واهتمامه بالطرق وسلامتها والوسائل التي حدّ عليها لتغيير السلوك الإنساني نحو الخير وعقوبة الاعتداء على الأشخاص من وجهة نظر الإسلام .

المطلب الأول : اهتمام الإسلام بحياة الإنسان وتحقيق كرامته:
من المعلوم أن الإنسان أشرف خلق الله تعالى على وجه الأرض ، ومما يدل على هذه المكانة العالية استخلافه في الأرض لعمارتها بما وهبه الله من طاقات وقدرات عقلية ونفسية تجعله متهيئاً ل القيام بمهام هذا الاستخلاف ، يقول تعالى : «وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيُسْفِكُ الدَّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ»^(١) . قال ابن جرير : «خليفة : أي من يخلفني في الحكم بالعدل بين خلقي وأن ذلك الخليفة هو آدم ومن قام مقامه في طاعة الله والحكم بين خلقه»^(٢) .

(١) سورة البقرة ، الآية ٣٠ :

(٢) نقلًا عن ابن كثير : عبد الدين أبي القاء ، تفسير القرآن العظيم ، موسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠١ م ، ج ١ ، ص ٧٠ .

من هنا نجد أن حق الحياة للإنسان من الحقوق الأساسية التي حافظ عليها الإسلام لكي يستمر بعمارة الأرض ، واعتبر الاعتداء على حياته كبيرة من الكبائر سواء كان هذا الاعتداء عمداً أو خطأ إلا ما كان بحق . فقال تعالى : **«ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق»** ^(١) . وقال أيضاً : **«من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً»** ^(٢) .

ونظراً لهذه المكانة الرفيعة التي أعطاها الله للإنسان ، فقد أمر الملائكة بالسجود له يقول تعالى : **«وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبي واستكبر و كان من الكافرين»** ^(٣) . وحرص الإسلام على حفظ النفس الإنسانية ورعايتها وصيانتها ووقايتها من أي اعتداء عليها ، وجعل الاعتداء عليها جريمة توجب القصاص في حالة القتل العمد ^(٤) . يقول تعالى : **«يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى»** ^(٥) . وأكد الرسول صلى الله عليه وسلم على حرمة النفس الإنسانية ، فقال عليه السلام : (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله إلا يأخذى ثلاث : الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينة المفارق للجماعة) ^(٦) . ويقول أيضاً : (لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً) ^(٧) .

(١) سورة الإسراء ، الآية : ٣٣.

(٢) سورة المائدة ، الآية : ٣٢.

(٣) سورة البقرة ، الآية : ٣٤.

(٤) دو كوري : عثمان ، *التدابير الوقية من القتل في الإسلام* ، دار الوطن ، السعودية ، ط/١٩٩٩ م ، ص/٥-٧.

(٥) سورة البقرة ، الآية : ١٧٨.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب القسام ، باب ما يباح به دم المسلم حدیث (٤٣٥١) ، انظر شرح النووي ، ١٦٦/١١.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الدليات ، باب قوله تعالى : **«وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مَتَعَمِّداً فَجَزِاؤه جَهَنَّمَ»** حدیث (٦٨١٢) ، انظر فتح الباري ١٤/١٦٥.

ومما تجر الإشارة إليه أن الإسلام وضع طريقين لحفظ حياة الإنسان هما :

أولاً: طريق وقائي :

وهو الطريق الذي يجعل المجتمع يسوده التعاون والإخاء في ظلال الإيمان الصحيح النابع من القلب فتزول نوازع الشر والطغيان وتحل محلها نوازع التعاون والمحبة والإيثار ، كما وصف الله تعالى الأنصار عندما يقول عز وجل : «**وَالَّذِينَ** تبوعوا الدار **وَإِيمَانَ** مَنْ قَبْلَهُمْ يَحْبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صِدْرِهِمْ حَاجَةً مَا أُوتَوْا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شَحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ»^(١) ، من هنا تكون وحدة أفراد المجتمع ضد أي فرد يقوم بأعمال تؤثر على حياة الآخرين .

ثانياً: طريق رادع :

ويكون هذا الطريق بتشريع الحدود والقصاص والديات والكافرات الرادعة لبعض النفوس المريضة من البشر التي لا ينفع معهم التوجيه ولا التربية فلا بد من أسلوب رادع زاجر لهم يوقفهم عند حدتهم ، ويردع كل من تسول له نفسه استباحة دم الناس . فمن هنا اقتضت حكمة الله عز وجل أن يشرع عقابا يحاسب به العابثين بالأمن والاستقرار حتى تستقيم أمور الناس ويشع بينهم الأمان والراحة والاستقرار^(٢)

(١) سورة الحشر ، الآية: ٩ .

(٢) دو كوري ، التدابير التوافية ، ص/١١.

أما عن تحقيق كرامة الإنسان ، فقد عملت الشريعة الإسلامية بالوسائل المباحة كافة لتأمين مستلزمات الحياة الإنسانية لتحقيق هذه الكرامة ، لذلك نجد أن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان وفضله وكرمه على سائر المخلوقات . يقول عز وجل: «ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا»^(١) . من هنا يكون تكريم الله للإنسان على سائر المخلوقات بالكمال والتزيه عن الناقص ولم يقصد بالكرامة كرامة المال بأن يكون للإنسان أموال كثيرة يتعم بها متى شاء وكيف شاء^(٢) .

وأكيد القرآن الكريم تكريم الإنسان من حيث أن الله خلقه بأحسن هيئة ، وأكمل صورة يقول تعالى : «وصوركم فلحسن صوركم ورزقكم من الطيبات ذلكم الله ربكم فتبارك الله رب العالمين»^(٣) . وقال أيضاً: «لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم»^(٤) أي في أحسن صورة وشكل.

وكرم الله الإنسان بالعقل لكي يدرك به الأشياء ويميز به الأمور ويفرق به بين الحسن والقبح ويرشده إلى الخير ويبعده عن الشر لأن العقل هو الأداة الأساسية للمعرفة ، ثم يتفرع عنه التفكير والإرادة والإدراك والحرية والاختيار ، ومن هنا كان الإنسان مسؤولاً عما يصدر عنه من أقوال وأفعال^(٥) . يقول تعالى: «ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنده مسؤولاً»^(٦) .

(١) سورة الإسراء ، الآية: ٧٠ .

(٢) القرطبي : أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري ، الجامع لأحكام القرآن ، موسسة العرفان ، بيروت - لبنان ، د/ت ، د/ط ، ج/٥ ، ص/٢٩٣ .

(٣) سورة شافع ، الآية: ٦٤ .

(٤) سورة التين ، الآية: ٤ .

(٥) الزحيلي : محمد ، التكريم الإلهي للإنسان ، دار القلم دمشق ، ط/١ ، ١٩٩٥ م ، ص/٥٥ .

(٦) سورة الإسراء ، الآية: ٣٦ .

وقد حذر الله تعالى من أن يعطل الإنسان عقله ووصف من يعطل عقله بالحيوان الذي لا عقل له ويسيئ بغير هدى . فقال تعالى : « إن شر الدواب عند الله الصنم البكم الذين لا يعقلون »^(١) . و توعد الله سبحانه وتعالى الذين لا ينتفعون بقولهم بنار جهنم . يقول عز وجل : « ولقد ذرنا لجهنم كثيرا من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأعمام بل هم أضل أولئك هم الغافلون »^(٢) .

وتجب الإشارة إلى أن الإسلام جعل المحافظة على العقل ضرورة من ضروريات الحياة الإنسانية ، فشرع أحكاما للحفاظ عليه ودعا إلى الصحة الكاملة للجسم لتامين العقل السليم ، وحرم كل ما يفسد العقل من الخمر وجميع المسكرات لكي يبقى الإنسان يقظا متنبها عما يدور حوله في الكون ؛ لأن العقل أساس التكليف وبغيابه يزول التكليف الرباني للإنسان^(٣) .

ومن تكريم الله للإنسان سخير ما في الكون لخدمته ، وجعله تحت تصرفه وتمكنه من استعماله واستغلاله ، لذلك منح الله الإنسان القدرة العقلية والمهارة الجسمية لكي يقوم باكتشاف القوانين الكونية ، وتحويلها إلى صناعات لينتفع منها ، من أجل تحقيق آماله وأهدافه في الحياة^(٤) .

(١) سورة الأنفال ، الآية: ٢٢ .

(٢) سورة الأعراف ، الآية: ١٧٩ .

(٣) الزحبي : التكريم الالهي للإنسان ، ص/٥٧ .

(٤) الكيلاني : ماجد عرسان ، فلسفة التربية الإسلامية ، دراسة مقارنة بين فلسفة التربية الإسلامية و الفلسفات التربوية المعاصرة ، مؤسسة الريان ، بيروت ، د/ط، ١٩٩٨ م ، ص/١٣٢ .

من هنا أشار القرآن الكريم لكثير من الآيات التي تدل على هذه القدرة التي منحها الله للإنسان يقول تعالى : « وعلمناه صنعة لباس لكم لتحصونكم من باسكم »^(١). وقال أيضاً : « وانذروا إذ جعلتم خلفاء من بعد عاد ويوأكم في الأرض تتذلون من سهولها قصوراً وتحتتون من الجبال بيوتاً فاذكروا آلاء الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين »^(٢). وقال أيضاً : « يعلمون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدر رأسيات اعملوا آل داود شakra وقليل من عبادي الشكور »^(٣).

كما أن الله سبحانه وتعالى سخر الأرض للإنسان وجعلها مقراً ومستقراً له ثم أمره بالمشي في أرجائها والسعى في طلب الرزق منها^(٤) . يقول تعالى : « هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشو في مناكبها وكلوا من رزقه وليه النشور »^(٥) ويقول أيضاً : « الم تروا أن الله سخر لكم ما في السموات وما في الأرض وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة »^(٦) . ويقول أيضاً : « وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه إن في ذلك آيات لقوم يتفكرون »^(٧).

مما سبق عرضه لاهتمام الإسلام بحياة الإنسان وتحقيق كرامته يتبيّن لنا أن الشريعة الإسلامية فتحت المجال الواسع أمام الإنسان كي يبدع وينتكر في اتخاذ الوسائل والأساليب المختلفة المباحة التي تساعده على الحياة وتحقيق رفاهيته واستقراره ، ويتبيّن لنا مدى اهتمام الإسلام بتحقيق كرامة الإنسان من خلال المحافظة على عقله وتسخير ما في الكون لخدمته وإرشاده نحو الخير وتجنب الشر^(٨).

(١) سورة الأنبياء ، الآية : ٨٠ .

(٢) سورة الأعراف ، الآية : ٧٤ .

(٣) سورة سبا ، الآية : ١٣ .

(٤) الكيلاني ، للفضة التربية الإسلامية ، ص / ١٢٩ .

(٥) سورة الملك ، الآية : ١٥ .

(٦) سورة نaml ، الآية : ٢٠ .

(٧) سورة الجاثية ، الآية : ١٣ .

(٨) التعميسي : عز الدين الخطيب ، المبادئ الأخلاقية الإسلامية في الوقاية من حوادث الطرق ، مقال مشور في كتاب نحو عمل عربي للوقاية من حوادث الطرق ، الجمعية الأردنية للوقاية من حوادث الطرق عمان ، د/ م/ د/ ت ، ص/ ٦٦ .

المطلب الثاني: اهتمام الإسلام بالطرق وسلامتها :

تعد الطرق من المصالح العامة للناس نظرا لأهميتها بتنشيط حركة السير والتجارة والسياحة والتنقل من مكان إلى آخر بيسر وسهولة ومن هنا ازداد الاهتمام بها في الوقت الحاضر ؛ وذلك لسهولة إصلاحها والمحافظة عليها بعد إشائها وشقها بسبب التقدم العلمي الذي ساد العالم اليوم ونتج عنه تكنولوجيا حديثة^(١).

أولاً : اهتمام الإسلام بطرق المواصلات :

اهتم الإسلام بالطرق اهتماماً كبيراً ، لأنها من المهام الرئيسية التي لا يمكن الاستغناء عنها مهما كانت الظروف والأحوال ، وأشار القرآن الكريم إلى أن الطرق نعمة من نعم الله على الإنسان ، عندما يقول تعالى: «الذِّي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهَدًا وَجَعَلَ لَكُمُ فِيهَا سُبُلاً لِّعِلْكُمْ تَهَنَّدُونَ»^(٢) . ففي هذه الآية يبين الله سبحانه وتعالى أنه جعل للإنسان طريقة يسير فيها ، ويصافر عليها من مكان إلى آخر حيث يريد ، من أجل تحقيق أهدافه ، ومقاصده ومتافعه^(٣) . ويقول تعالى: «هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلْلَا فَامْشُوا فِي مَنَابِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَالْيَهِ النَّسُورِ»^(٤) . هذه الآية تدلنا على عظم قدرة الله بإن جعل الأرض ممهدة للإنسان وجعل الحياة صالحة عليها وسهل له السلوك فيها والمشي في جوانبها ، ثم بعد ذلك أمره بطلب الرزق بعد الأخذ بالأسباب والتوكيل على الله^(٥) .

(١) الدلخني : محمد رakan ، الإسلام و الوقاية من حولات الطرق ، د/ ن ، ط/ ١ ، ١٩٨٧ م ، ص / ١٩ .

(٢) سورة الزخرف ، الآية : ١٠ .

(٣) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج/ ٨ ، ص / ٦٤ .

(٤) سورة العنكبوت ، الآية : ١٥ .

(٥) ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، ج/ ٤ ، ص / ٥١٠ .

ومن الجدير بالذكر أن الله سبحانه وتعالى قد أمد الإنسان بطاقة كبيرة من أجل أن يبني المدن والقرى ويشق فيها وبينها الطرق ، لكي يعيش بأمان واستقرار وراحة نفسية ويستطيع تأمين ما يحتاج في هذه الحياة ، لذلك نجد أن فتح الطرق دليل واضح على حضارة الأمة وقوتها وازدهار الحياة فيها ، وهذا الأمر يوجب على الإنسان شكر الله على هذه النعمة العظيمة ^(١) . ويشير القرآن الكريم إلى هذه الناحية بقوله تعالى: «وَضَرَبَ اللَّهُ مثلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مَطْمَئِنَةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغْدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرُتْ بِأَنَعْمَانَ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخُوفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ» ^(٢) .

ومن مظاهر اهتمام الإسلام في الطريق جعل علامات للدلالة عليها وقت الظلمة في البر والبحر؛ لكي يسير الإنسان على علم وهدى ويصل إلى ما يريد بأقل وقت وسرعة وأمان ، يقول تعالى: «وَالْقَىٰ فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيٌّ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ أَنْهَاراً وَسَبِلًا لِّعْلَمْ تَهَتِّدُونَ وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ» ^(٣) . ويقول أيضاً: «وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النَّجُومَ لِتَهَتِّدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ قَدْ فَصَلَّنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ» ^(٤) . فالله سبحانه وتعالى يبين أنه أنعم على الإنسان بالنجوم التي تعد علامات يهدي بها في السير في البحر ليلاً وفي البر أيضاً وقت الظلمة عندما تختلف عليه الطريقة ، فعن طريق النجوم يتوصلا إلى الطريق الصحيح الذي يرغب في السير فيه ^(٥) .

(١) التبيّن ، المبادئ الأخلاقية الإسلامية في الوقاية من حولـثـ الـطـرـق ، ص/ ٧١ .

(٢) سورة النحل ، الآية : ١١٢ .

(٣) سورة النحل ، الآية: ١٦، ١٥ .

(٤) سورة الأنعام ، الآية: ٩٧ .

(٥) الرازي : فخر الدين ، التفسير الكبير ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت لبنان ، ط/ ١ ، ١٩٩٥ م ، مج/ ١٥ ، ج ١٣ ، ص/ ٧٩ .

من هنا نقول يجب على الدولة أن تضع الإشارات "علامات" على الطرق لخدمة الإنسان الذي يسير عليها حتى لا يضيع طريقه أثناء السير ويسيء دون علم وهدى ، وحتى يصل إلى حيث يريد بسرعة وراحة وأمان ولا يتعرض للأخطار ، وبخاصة المسافرين الذين يدخلون البلد أول مرة .

ونتيجة للتربية الرسول صلى الله عليه وسلم لصحابته تولد الحس الذاتي والاجتماعي لدى الأفراد وكذلك الحس القيادي بالاهتمام بتمهيد طرق المسلمين وإصلاحها والمحافظة عليها ، فهذا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يقول : "لو عثرت بغلة في العراق لوجتنى مسؤولا عنها فقيل : لماذا يا أمير المؤمنين ؟ فقال : لأنني مكلف بإصلاح الطريق " ^(١) . بمثل هذا الإحساس بالمسؤولية يمكن أن نطمح إلى الحد من حوادث الطرق ونسلك المنهج السليم في الوقاية منها بأيسر الطرق وأقل جهد .

ثانياً : آداب الطريق في الإسلام :

اهتم الإسلام بجميع جوانب الحياة الإنسانية اهتماماً كبيراً حيث لم يترك أي جانب إلا أعلاه حقه ؛ لكي يعيش الإنسان في هذه الحياة مطمئن النفس رضي القلب هانئاً للحياة ^(٢) .

(١) السلمان : عبد العزيز محمد ، موارد الضمان لدروس الزمان ، د/ن ، ط/١١ ، ١٩٨٢م ، ج/٢ ، ص/٥٣٥ .

(٢) شقرة : محمد براهم ، آداب الطريق في الإسلام ، مقال منشور في مجلة طريق السلامة ، الجمعية الأردنية للوقاية من حوادث الطرق ، عمان ، ١٩٩٩م ، ص / ٢٠ .

ومن هذا المنطلق شرع الإسلام آداباً يجب على المسلم أن يتحلى بها حتى يتميّز عن غيره ومن أهم هذه الآداب التي رتب الله - سبحانه وتعالى - عليها الت Shawab عند الالتزام بها والعقاب عند مخالفتها آداب الطريق لأن للطريق حقاً في المشي عليها حتى لا يوقع الضرر بنفسه وبغيره ، والرسول - صلى الله عليه وسلم - حرم الضرر ونهى عنه عندما قال : (لا ضرر ولا ضرار) ^(١) . كما جعل صلى الله عليه وسلم إزالء العوائق المرورية عن الطريق وتخلصها من أسباب الأذى وتهيئتها لعبور الناس والسير عليها عملاً من أعمال الإيمان فقال : (الإيمان بضع وسبعون شعبة ، فأفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدنىها إماتة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان) ^(٢) .

من منطلق هذه الآداب وضع الإسلام حقوقاً للطريق يجب أن تؤدي ولا يجوز تجاوزها مهما كانت الظروف والأحوال ورتب على تجاوزها عقاباً في الدنيا والآخرة ومن يلتزم بها أجراً وثواباً ، ويمكن إجمال هذه الحقوق بما يلي :

أولاً : إماتة الأذى عن الطريق ورفع كل ما يعرقل السير ويؤذى المارة ، وعدم وضع الأوساخ عليها وأكد الرسول - صلى الله عليه وسلم - ذلك بأحاديث كثيرة ترسخ هذا المبدأ وبين أن من يلتزم بهذا الخلق له الأجر والثواب ، فقال صلى الله عليه وسلم : (لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذى الناس) ^(٣) .

(١) أخرجه مالك في الموطأ ، كتاب الأقضية ، باب القضاة في المرافق ، حدث (١٥٠٠) ، لنظر : شرح الزر قاسي ، ٤/٤٠ ، وقال النووي : حديث حسن وله طرق تقوي بعضها ببعضها البعض : شرح الزرقاني على موطأ مالك ، دار الكتاب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٠ ، ط/١ ، ج/٤ ، ص/٢٠ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان ، بباب عدد شعب الإيمان ، وأنقضها ولنهاها ، حدث (١٥٢) ، لنظر : شرح النسوبي ، ١٩٥/٢ .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب البر والصلة ، بباب فضل إزالة الأذى عن الطريق ، حدث (٦٦٤) ، لنظر : شرح النسوبي ، ٣٨٧/٦ .

وقال أبو بربة الأسلمي يا نبى الله علمني شيئاً انتفع به ، قال : (اعزل الأذى عن طريق المسلمين)^(١) ، فإذا كان تخليص الطريق من أسباب الأذى عملاً إيمانياً يستحق صاحبه الثواب الذي يدخله الجنة فان وضع الأذى في الطريق عملاً قبيحاً ونباً يستحق صاحبه العنة^(٢) . كما قال صلى الله عليه وسلم : (اتقوا اللعانيين ، قالوا : وما اللعنان يا رسول الله ؟ قال : الذي يتخلى في طريق الناس ، أو في ظلهم)^(٣) .

ثانياً : عدم الجلوس في الطرقات والوقوف في المرات الضيقة أو التجمع في الأماكن العامة حتى لا تضيق الطريق على الناس وتسبب لهم الضرر إلا لحاجة ملائمة^(٤) . وأكد ذلك حديث الرسول صلى الله عليه وسلم : ((ياكم والجلوس في الطرقات فقالوا : يا رسول الله ، ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها ، فقال : فإذا أبيتم إلا المجلس ، فأعطوا الطريق حقه ، قالوا : وما حق الطريق يا رسول الله ؟ قال : غض البصر ، وكف الأذى ، ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر))^(٥) . هذا الحديث يدل على حرمة الطرق ، وأنها من المرافق العامة ملأ لا يجوز للفرد أن يستائز بها .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب البر وفضله ، باب فضل إزالة الأذى عن الطريق ، حديث (٦٦٦) ، نظر: شرح النسووي ٢٨٧/٦.

(٢) الخياط: عبد العزيز ، من أدلة الطريق في الإسلام ، مقال مشور في مجلة طريق السالمة ، ص/٢٦ ، الجمعية الأردنية للوقاية من حوادث الطرق ، عمان .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الطهارة بباب النهي عن التخلص في الطرق والظلال ، حديث (٦٦٧) ، نظر: شرح النسووي ، ١٥٤/٣ .

(٤) مبیض: محمد سعید ، الآداب الاجتماعية في الإسلام ، الشؤون الدينية ، قطر د/ط ، د/ت ، ص/١٣٣ .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الاستئذان ، باب قوله تعالى : (يَا لَيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْوتًا غَيْرَ بَيْوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأذُنُوهُمْ.....) ، حديث (١٢٢٩) ، نظر: فتح الباري ، ٢٦٨/١٢ .

وهذا ما دعا رسول الله - صلی الله علیه وسلم - إلى تحذير أصحابه من هذه المجالس ؛ لأنّه كان يعلم تماماً خطورة تلك المجالس التي تنتهي فيها الحرمات وعندهما رأى بعض أصحابه يجلسون في الطرقات حذرهم خوفاً عليهم وتحصيناً لهم ضدّ أهواهم وغرايّهم وشهواتهم النفسيّة التي قد تعيدهم إلى ما كانوا عليه في الجاهلية قبل الإسلام ، ولكنّهم بينوا للرسول - صلی الله علیه وسلم - وطمأنوه بأنّهم لم يجلسوا من أجل هدف دنيوي وإنما جلسوا يذكرون الله ويتشاورون في أمور دينهم كما جاء في روایة أخرى ، عن أبي طلحة زيد بن سهل - رضي الله عنه - قال : كنا قعوداً بالأفنية نتحدث فيها ، فجاء رسول الله - صلی الله علیه وسلم - فقام علينا فقال : (ما لكم ولمجالس الصعدات * : اجتنبوا مجالس الصعدات) فقلنا ، إنما قعدنا لغير ما بأس قعدهنا نتذكرة ونتحدث ، قال : إما لا ، فأدوا حقها : غض البصر ورد السلام وحسن الكلام)^(١). ولما علم الرسول صلوات الله عليه منهم أنّهم جلسوا لكي يتشارووا في أمور الدين أقرّهم على ذلك شريطة أن يعطوا للطريق حقها من غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٢).

قال النووي : " هذا الحديث كثير الفوائد وهو من الأحاديث الجامعة وأحكامه ظاهرة وينبغي أن يتجنب الجلوس في الطرقات لهذا الحديث ، ويدخل في كف الأذى اجتناب الغيبة وظنسوء واحترار بعض المارين ، وتضيق الطريق ، وكذا إذا كان القاعدون ممن يهابهم المارون أو يخافون منهم ويمتنعون من المرور في أشغالهم بسبب ذلك لكونهم لا يجدون طريقاً إلا ذلك الموضع "^(٣).

(١) الصعدات : مفرد صعيد ، والصعيد : هو الترب ، وقيل الطريق الذي لا يبات فيه ، والصعدات هي الطرقات ، انظر شرح الابي والسنوسى على صحيح مسلم ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط/١ ، ١٩٩٤ ، ج/١ ، ص/٣٢٤.

(٢) أخرجه مسلم في صحبيّة كتاب السلام بباب من حق الجلوس على الطريق رد السلام ، حدث(٢١٦١) ، انظر : شرح الابي والسنوسى ٢٢٤/٧.

(٣) العفيفي : طه عبد الله ، حق الطريق في الإسلام ، دار الاعتصام ، القاهرة ، د/ط ، د/ت ، ص/١٥ ، ١٦.

(٤) النووي : أبي زكريا يحيى بن شرف ، شرح صحيح مسلم ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، ط/٤ ، ١٩٩٧م ، ج/١٤ ، ص/٢٨.

ثالثاً : عدم النوم في الطرق أو وقف المركبات في الطريق للنوم لأنها طرق عامة وحتى لا تؤذيهم الدواب والمركبات أثناء النوم فإذا وجد مكان مخصص للمبيت بعيد عن الشارع العام يجب النوم فيه ، وهذا ما أكده رسول الله صلى الله عليه وسلم :**(إذا سافرتم في الخصب* فأعطوا الإبل حظها من الأرض ، وإذا سافرتم في السنة*** ، فأسرعوا عليها السير ، **وإذا عرستم بالليل ، فاجتنبوا الطريق ، فإنها مأوى الهوام بالليل)**^(١) .

رابعاً : عدم الاعتداء على حرم الطرق في البناء ، أو الزراعة ، أو أي شيء قد يؤذى المارة أثناء السير ، فقضى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - **(إذا شاجروا في الطريق بسبعة أذرع)**^(٢) ، ومعنى ذلك انه أمرهم أن يتركوا للطريق العام سبعة أذرع ثم يبنون وليس الرقم مقصوداً لذاته إنما هو إجراء إداري يتغير بتغير الزمن وحسب الحاجة لأن الحكم يدور مع علته وجوداً وعدما ، والعلة الوفاء بحاجات الناس^(٣) ، من هنا ظهرت وظيفة المحاسب في الدولة الإسلامية والتي كان من مهامه مراقبة الطرق وإزالة المخالفات وأية اعتداءات على الطريق^(٤) .

^(١) الخصب : بكسر الخاء وهو : كثرة العشب والمرعى ، وهو ضد الجدب ، انظر صحيح مسلم بشرح النووي ، ج/١٣ ، ص/٧٠ .

^(٢) السنة : هي لفظ ، ومنه قوله تعالى : **"ولقد لخنا آل فرعون بالسنين أي باللحوظ ، انظر : صحيح مسلم بشرح النووي ، ج/١٢ ، ص/٧٠ ."**

^(٣) عرستم مأخوذة من التعريض : والتعریض التزویل في اولخر اللول للنوم والراحة ، انظر صحيح مسلم بشرح النووي ، ج/١٢ .

^(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الجهاد ، باب مراعاة مصلحة الدواب في السير والنهي عن التعريض في الطريق ، حديث (٤٩٣٦) ، انظر : شرح النووي ، ج/١٣ ، ص/٧٠ .

^(٥) أخرجه مالك في الموطأ ، كتاب الأحكام ، باب ما جاء في الطريق إذا لختلفت فيه كم يجعل ، انظر : عارضة الأحوذى ، ١٠٨/٦ ، وقال الترمذى حديث حسن صحيح .

^(٦) الكيلاني : عبد الله إبراهيم زيد - نظرة الدين إلى حوليث السير ، محاضرة منشوره في مجلة طريق السلام ، الجمعية الأردنية للوقاية من حوليث الطريق "عمان" ، العدد ٥٢ ، الفصل الأول ، ١٩٩٨ م ، ص/١٩ .

^(٧) حسن : إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ، مكتبة النهضة المصرية ، ط/٧ ، ١٩٦٤ ، ص/٣٤ .

خامساً : عدم حمل أي شيء يؤذى المارة ويوقع بهم الضرر ، لأن يقوم سائق مركبة مثلاً بحمل قضبان من حديد وتكون بارزة ، وليس عليها علامة فتسبيب في إيتاء من يمس بجانبها دون إن يعلم ^(١) ، من هنا نهى الرسول - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك حين قال : (إذا مر أحدكم في مسجدنا أو سوقنا ، ومعه نبل فليمسك على نصلها أو فليقبض بكفه أن يصيب أحداً من المسلمين) ^(٢) .

سادساً : من الآداب الإسلامية الرفيعة التي يجب أن يتحلى بها كل مسلم مساعدة الآخرين أثناء السير في الطريق ، فمثلاً على سائق السيارة أن يساهم في حل مشكلة المواصلات ، وأن يساعد في حمل الركاب إذا كان معه مجال فإذا كان مجموعة يعملون في شركة واتفقوا أن يركبوا في سيارة واحدة ، فإن ذلك يحل مشكلة المواصلات ، والازدحام على الطرق ويقلل من الحوادث ويخفف من ثلوث البيئة قال صلى الله عليه وسلم : (من كان له فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له) ^(٣) ، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يحمل أمامه على الدابة من لقيه في الطريق ^(٤) .

ومما سبق عرضه يتبيّن لنا اهتمام الإسلام بالطرق وسلامتها ، وتنظر لنا ملامح السياسة المرورية في الإسلام ، تلك السياسة التي تتمثل في تمهيد الطريق ، والمحافظة عليها ، بإزالة العوائق المرورية منها وتخليصها من أسباب الأذى ، ودعوة المسلم بالتحلي بالأداب العامة أثناء السير في الطريق من أجل سلامته ، وتسهيل عملية النقل والتنقل بأمان وراحة واطمئنان لتحقيق ما يحتاج الناس في هذه الحياة الدنيا صوناً لأعراضهم وحياتهم أثناء السير في الطريق ، مما يشكل قواعد للمرور بالمفهوم المعاصر .

(١) المترلاوي : عبد الله كرم ، التشريع الإسلامي ودوره في التوعية المرورية والتخفيف من حوادث المشاة ، مقال منشور في مجلة طريق السلامة ، الجمعية الأردنية للوقاية من حوادث الطرق ، عمان ، العدد ٥٧ ، الفصل الثاني ، ١٩٩٩ م ، ص ٣١ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الفتن ، باب قوله (ص): من حمل علينا السلاح فليس منا ، حديث (٧٥٧٥) ، لاظر : فتح الباري ٥١٧/١٤ ، ٢٩٥/١٢ .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب المغازي ، باب لستحباب لمواساة بمضبوط المسال ، حدث (٤٤٩٢) ، لاظر : شرح النسووي ، ٣١/١٢ .

(٤) المترلاوي : التشريع الإسلامي ودوره في التوعية المرورية ، ص ٣١ .

المطلب الثالث : الوسائل التي حدث عليها الإسلام لتغيير السلوك الإنساني المتعلقة بحوادث المرور.

حرص الإسلام على اتخاذ جميع الوسائل والأساليب التي يمكن من خلالها تغيير السلوك الإنساني نحو الخير ونبذ الشر ؛ لأنه لا بد من اتخاذ كافة الوسائل التي حدث عليها الإسلام من أجل أن يكون الفرد عنصر خير على الدوام كما قال رسول الله صلى عليه وسلم : (خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره وشركم من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره) ^(١) ، وأهم هذه الوسائل هي :

أولاً : تربية النفس الإنسانية على حب الخير ونبذ الشر :

فطر الله سبحانه وتعالى النفس الإنسانية على حب الخير ونبذ الشر، وجعل الأصل في الإنسان سلامة الفطرة واستقامتها وحبها وقبولها للتوجيه والتربية نحو الخير والفضيلة ، وما يكون خلاف ذلك من حب الشر ، يعتبر خللاً في سلوك الإنسان وتصرفاته ^(٢) ، مصداقاً لقوله تعالى : « إنا خلقنا الإنسان من نطفة أمشاج نبتليه فجعلناه سميعاً بصيراً إنا هديناه السبيل إما شاكراً وإما كافراً » ^(٣) .

(١) أخرجه أحمد في مسنده ، حديث (٨٩٢٠) ، ١٤ / ٤٩٢ ، وقال حديث صحيح إسناده قوي .

(٢) الذهبي : محمد حسين ، اثر إقامة الحدود في استقرار المجتمع ، دار الاصطام ، الكويت ، ١٩٧٨ م ، ص ١٧ .

(٣) سورة الإنسان ، الآية : ٣-٢ .

فالإنسان بطبيعة خير ، والشر - إن وجد - ما هو إلا أمر خارج عن فطرته عارض في سلوكه ، ومع هذا نجد أن الإسلام ينظر إلى الإنسان على أنه ليس خيرا مطلقا وليس شرا مطلقا ، ولكن مزود بإمكانيات الخير والشر معا ، فالخير والشر أمران مكتسبان عن طريق التربية ^(١) ، من هنا يقول تعالى : « وَهُدِّنَا هُدًى » ^(٢) ، أي طريق الخير والشر ، ويقول أيضا : « وَنَفْسٌ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورُهَا وَتَقْوَاهَا قَدْ أَفْلَحَ مِنْ زَكْرِهَا وَقَدْ خَابَ مِنْ دَسَاهَا » ^(٣) ، ويقول صلى الله عليه وسلم : « مَا مِنْ مولود إلا ويولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه و ينصرانه و يمجسانه » ^(٤) . فالتهويذ والتقصير والتمجييس أمور عارضة عن الفطرة السليمة الصحيحة (الخيرة) ، فالآباء والأمهات يعتبران المصدر الأساسي في عملية التربية والتوجيه من ناحية ، وغرس القيم والعادات من ناحية أخرى ^(٥) .

ومن الجدير بالذكر أن النفس الإنسانية قابلة للتغيير والتشكيل من خلال تفاعಲها مع المجتمع الذي تعيش فيه ، بحيث يتم تحديد سلوك الإنسان إما خيرا أو شرا بما يكون لديه من إدراك وقدرة على الاندماج والاختلاط مع أفراد المجتمع ، فيكون خيرا بمقدار ما يتحقق من نجاح وتوفيق ، ويكون شريرا بقدر ما يفشل ، ويتحقق في تحديد ما يريده . من هنا يكون لدى الإنسان استعداد للخير والشر ؛ ولكن يؤثر في ذلك البيئة التي يعيش بها ، فان كانت صالحة تكون أعمال الفرد خيرا ، وإن كانت فاسدة تكون أعماله شر ^(٦) .

(١) التوري : عبد الغني ، عبود : عبد الغني ، نحو فلسفة عربية للتربية ، دار الفكر العربي القاهرة ، د/ط ، ١٩٧٦ م ، ص/١١٠ .

(٢) سورة البلد ، الآية : ١٠ .

(٣) سورة الشمس ، الآية : ٧ .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب العز ، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ، حديث (٦٦٩٧) انظر : شرح النووي ، ٤٢٣/١٦ .

(٥) الأذهبي : أثر إقامة الحدود في استقرار المجتمع - ص/١٨ .

(٦) بكر : عبد الجود السيد ، فلسفة التربية الإسلامية في الحديث الشريف ، دار الفكر العربي ، دلن ، ط/١ ، ١٩٨٣ ، ص/١٣٩ ، ١٤٠ .

لذلك نجد أن تغيير سلوك الإنسان نحو الأفضل وغرس حب الخير في نفسه يكون عن طريق تربيته على العادات والقيم والاتجاهات الصحيحة النابعة من مبادئ الإسلام حتى يصبح الإنسان محباً للخير دائماً ونابذاً للشر^(١).

وتتجدر الإشارة هنا إلى أن ما نراه من سلوك وتصيرفات سيئة في أيامنا هذه من قبل بعض الأشخاص إنما يكون سببه غياب التربية الإسلامية القائمة على حب الخير ونبذ الشر، لذلك نجد أن كثيراً من السائقين يقومون بتصيرفات سيئة أثناء قيادة السيارة مما يدفعهم هذا العمل إلى مخالفة القوانين والأنظمة المتعلقة بالسير على الطريق مما يؤدي ذلك إلى حوادث كثيرة ينتج عنها أضرار وخسائر كبيرة بين الأفراد والمنشآت.

ثانياً : تحريم المسكرات وبيان أثرها السلبي في السلوك:

إن للبيئة أثراً كبيراً في سلوكيات الأفراد فإذا كانت سيئة تساهم في ازدياد الجرائم في المجتمع ، وقد بين القرآن الكريم أهمية البيئة الاجتماعية في سلوك الفرد يقول تعالى: «والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربّه والذي خبث لا يخرج إلا نكدا»^(٢) وعلماء التربية يقولون : إنه يوجد تفاعل بين البيئة الاجتماعية، والسلوكيات التي يقوم بها الأفراد من ذلك ما قيل : "إن السلوك الإنساني هو حصيلة التفاعل بين الطبيعة الإنسانية والظروف البيئية المختلفة" .^(٣)

(١) الشيباني : عمر تومي ، فلسفة التربية الإسلامية ، فكتشة العامة طرابلس "دين ، طه ، ١٩٨٥ م ، ص / ١١١ .

(٢) سورة الأعراف ، الآية : ٥٨ .

(٣) الراجحي : محمد لبيب ، مقدمة في فلسفة التربية ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، ط/٢، ١٩٦٧ ، ص / ٣٦٠ .

لهذا كان اهتمام الإسلام بالبيئة الاجتماعية ، وتطهيرها من كل السلوكيات الخاطئة التي تمارس من قبل بعض الأفراد في المجتمع والتي تساعد هذه السلوكيات على زيادة الحوادث المختلفة التي ينجم عنها أضرار كثيرة مادية وبشرية ^(١) .

من هذا المنطلق حرمت وحاربت الشريعة الإسلامية تناول المسكرات والمخدرات بأنواعها المختلفة وعلى رأسها الخمر ، حيث يقول تعالى : « يا أيها الذين آمنوا ، إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلاحون » ^(٢) ، وقال صلى الله عليه وسلم : (كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام) ^(٣) .

ولما لهذه المسكرات من آثار سلبية تعود بالضرر على الإنسان وصحته وعقله وكرامته ومجتمعه الذي يعيش فيه ، جاءت الشريعة الإسلامية بعقاب مناسب لردع من يتناول هذه المنكرات من أجل سلامة النفس الإنسانية وحفظها لأن العقاب جراء عدلاً لمن يعتدي على نفسه وعلى الآخرين ، وتكون فيه الحياة وطمئن إليه النفوس وتسقر به الأحوال ^(٤) .

(١) دوکوری : التنبیہ الوقائیة ، ص/ ١٣١ .

(٢) سورة المائدۃ ، الآیة ٩٠ .

(٣) أخرجه مسلم في صحیحة ، كتاب الشرب ، باب بيان أن كل مسكر خمر وإن كل خمر حرام ، حدیث (٥١٨٩) انظر: شرح النووي ١٢٢/١٣ .

(٤) أبو رحیة : ماجد ، الأشرب وحكمها في الشريعة الإسلامية " المسكرات والمخدرات " مكتبة الأقصى ، صsan ط/ ١ ، ١٩٨٠ م ، ص/ ١٢-٧ .

ومن المعلوم أنه يوجد أضرار كثيرة ناجمة عن تعاطي المسكرات والمخدرات فيها ضرر على الشخص ذاته وأسرته ومجتمعه وأمته ، وأما الضرر الشخصي فيتمثل بأن للمسكرات تأثيراً فادحاً على الجسد والعقل معاً ، من حيث تخريب وتدمير الصحة والأعصاب والعقل والفكر ، ومختلف الأعضاء والجهاز الهضمي وغير ذلك من المضار التي تفتك بالبدن كله وأهم من ذلك أنها تذهب مكارم الأخلاق كاللوقار والسكينة التي يجب أن يتحلى بها الشخص حتى إننا نرى السكران يرفع ثيابه عن جسمه ، فيرى الناس عورته ، وهو بذلك مسرور^(١) .

أما الضرر العائلي : فيكون عن طريق إلحاق إساءات بالزوجة والأولاد كقيام السكران بالسب والشتم ، والكلام بالطلاق والتكسير والإرباك ، وإهمال الزوجة والتقصير في الإنفاق على البيت ، بسبب التوترات العصبية التي تؤثر عليه ، وقد تؤدي هذه المسكرات والمخدرات إلى إنجاب أولاد معاقين ومتخلفين عقلياً^(٢) .

أما الضرر بالمجتمع : فتعتبر المسكرات من أكثر العوامل التي تفسد العلاقات بين الناس ، وتحطم أوصال المحبة والألفة والمودة بين أفراد المجتمع الواحد ، فتسبب العداوة والبغضاء بين الناس والصد عن ذكر الله وعن الصلاة مصداقاً لقوله تعالى : «إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون»^(٣) .

(١) ربان : احمد علي طه : المسكرات آثارها وعلاجها في الشريعة الإسلامية ، در الاعتصام ، د/م ، د/ط ، د/ت ، ص / ٩١-١٠٦ .

(٢) بدرى : مالك ، حكمة الإسلام في تحريم الخمر ، دراسة نفسية اجتماعية ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، ط / ١٩٩٦ ، م ، ١/١ ، ٣-٢٧ .

(٣) سورة نملادة ، آية : ٩١ .

وأهم من ذلك ، ازدياد الجرائم في المجتمع ؛ لأن تناول كمية كبيرة من المسكرات والمخدرات يزيد من فرص ارتكاب الجريمة ، فيقوم السكران بأعمال جنونية لفقده وعيه ، فيرتكب أي جريمة تخطر بباله دون تمييز لما يرتكبه أو لعواقب هذا الفعل ، كونه غير مسيطر على قواه العقلية ، ومن هنا تخل المسكرات والمخدرات بالأمن والاستقرار بالمجتمع ^(١) .

ومما يجدر الإشارة إليه أن للمسكرات والمخدرات أثراً كبيراً في إحداث الحوادث المرورية ، ويوضح ذلك العلاقة الكبيرة بين قيادة السيارات تحت تأثير المسكرات والمخدرات وبين الحوادث المرورية ، حيث تشير الإحصائيات إلى أن نسبة عالية من الحوادث تسببها تناول المسكرات والمخدرات ^(٢) .

وقد بيّنت بعض الدراسات أن ثلثي وفيات حوادث الطرق في الولايات المتحدة الأمريكية ناجمة عن تعاطي المسكرات بكافة أنواعها ، وكان عدد الوفيات بهذه الحوادث عام ١٩٧٢م ما يقارب (٢٨٠٠٠) حالة وفاة ، ويوافق قائلاً ولا يؤثر ذلك على حياة الشخص الذي يتناول المسكرات فقط ، بل تؤثر هذه الحوادث في حياة أربعين مليوناً من سكان الولايات المتحدة على الأقل منهم أفراد العائلة والأصدقاء والزملاء ^(٣) .

(١) القيثامي : محمود ضاوي للشريعة الإسلامية وأثارها في الظاهرة الإجرامية ، دار المجمع العلمي ، جدة/د/ط ، ١٩٧٨م ، ص/١٤٠.

(٢) شعبان : صباح كرم ، البيئة تحت تأثير المسكرات أو المخدرات ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، ط/١، ١٩٨٧ ، ص/٥٨.

(٣) الطويل : نبيل صبحي ، الخمر والإدمان الكحولي مشكلة العصر الخطيرة ، د/en ، ط/١، ١٩٨٠ ، ص/٨٢.

وليس كافياً أن يمتنع السائقون عن تناول المسكرات حتى لا يتعرضوا للحوادث، بل المهم أيضاً أن لا يتناول عمال مصانع السيارات خلال عملهم المسكرات ، حتى لا يقعوا في أخطاء صغيرة أثناء عملهم وهم تحت تأثير المسكرات فتكلف سائق السيارة حياته بسبب هذا الخطأ^(١).

ثالثاً: اخذ الحذر و نم التهور والطيش:

حافظ الإسلام على حياة الإنسان كي يعيش مطمئن البال هادئ الضمير معافي في بدنـه ، فجعل من الآداب التي ينبغي على المسلم الالتزام والتقيـد بها عدم الخروج عنها الابتعاد عن التهور والطيش وأخذ الحذر والانتباه وعدم الانكـال على القدر حتى لا يوقع الضرر بنفسـه وبغيرـه .

من هنا حذر الله سبحانه وتعالى المسلم من التهور في جميع الأمور حتى لا يضر بنفسـه وبمجتمعـه الذي يعيش فيه ، يقول تعالى: «وأنفقوا في سبيل الله ولا تلـقوا بأيديكم إلى التهـلة وأحسـنوا إـن الله يـحب المـحسـنـين»^(٢) ، وـإن كانت هذه الآية نـزلـت بالإنـفاق إلا أن العـبرـة بـعمـوم الـلفـظـ ، لا بـخـصـوص السـبـبـ فـفي هـذـه الآـيـة إـشـارـة إـلـى عدم إـلـقاء الإـنـسـان بـنـفـسـه إـلـى التـهـلةـ ، وـالـسـرـعـةـ الزـائـدـةـ فـي وـسـائـلـ النـقـلـ الـمـخـتـلـفـةـ تـؤـديـ إـلـى التـهـلةـ وـالـخـطـرـ وـإـيقـاعـ الـضـرـرـ عـلـىـ السـائـقـ أوـ الـمـشـاـءـ الـذـينـ يـسـيرـونـ عـلـىـ الطـرـيقـ^(٣) .

(١) زهران : فرج ، المـسـكـراتـ أـضـرـرـهـ وـأـحـكـامـهـ ، درـاسـةـ مـقـارـنـةـ فـيـ الشـرـيعـةـ الـإـسـلـامـيـةـ ، دـارـ مـصـرـ ، دـمـ ، دـ/ـطـ ، دـ/ـتـ ، صـ/ـ٢ـ١ـ ،

(٢) سورة البقرة ، الآية : ١٩٥ .

(٣) الدـخـيـ: محمد رـاكـانـ ، كـيفـ عـالـجـ الـإـسـلـامـ حـولـتـ الـطـرـقـ ، مـقـالـ مـنشـورـ فـيـ مجلـةـ المـسـارـ ، وزـارـةـ الشـؤـونـ الـإـسـلـامـيـةـ وـالـأـوقـافـ ، الـإـمـارـاتـ الـعـرـبـيـةـ الـمـتـحـدـةـ ، العـدـدـ (٢)ـ سـنةـ (١٥)ـ ، ١٩٨٩ـ مـ ، صـ/ـ٩ـ٤ـ .

وتؤكد الإحصائيات الصادرة عن مديرية الأمن العام بأن الجزء الأكبر من الحوادث المرورية ، تظهر تحت مسميات مختلفة كالسرعة الزائدة أو القيادة بطيش أو الإهمال وعدم الانتباه ، وهي غالباً ما تكون تجمعاً للحوادث التي سببها السرعة الفائقة التي يصعب معها التحكم في السيارة في اللحظات التي بين إدراك خطورة الموقف ووقوع الحوادث^(١).

وبلغت إحصائيات حوادث السير في الأردن خلال عام ١٩٩٦ م على أن السرعة كانت من أهم الأسباب التي أدت إلى وقوع حوادث السير وإن نسبة ٢٠% من القتلى و ١٠% من الجرحى ، كانت نتيجة تجاوز السرعة المقررة ، وهذا يشير إلى خطورة الحوادث الناتجة عن السرعة الزائدة^(٢).

وحيث الرسول صلى الله عليه وسلم على الاعتدال في السير وعدم المزاحمة ولا ينحصر الاعتدال في السير بالمشي على الأقدام فقط بل يشمل كل حركة يتحركها الإنسان سواء أكان ذلك على الأقدام أو الألعام أو السيارة ، فعن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما قال: (دفع النبي - صلى الله عليه وسلم - يوم عرفة، فسمع النبي - صلى الله عليه وسلم - وراءه، زجراً شديداً، وضرها لليل وراءه، فأشار بسوطه إليهم وقال: أيها الناس عليكم بالسكينة فإن البر ليس بالايضاع)^(٣) ، أي السير السريع قال التوسي: قوله - صلى الله عليه وسلم -: "عليكم بالسکينة" هذا إرشاد إلى الأدب والسنّة في السير تلك الليلة ويلحق بها سائر مواضع الزحام^(٤) . وقال ابن حجر : "المراد السير برفق وعدم المزاحمة"^(٥) .

(١) عبد النبي : عمر ، الموصفات القياسية للسلامة في السيارة والطريق ، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض ، د/ط ١٩٨٨ ، ص/٤٩ .

(٢) مديرية الأمن العام ، دائرة السير ، الأردن ، إحصائيات عام ١٩٩٦ م .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الحج ، باب لمن النبي - صلى الله عليه وسلم - بالسکينة عذ الإناظة وإلزامه إلىهم بالسکينة . حديث (١٦٧١) ، انظر: فتح الباري ، ٢٠١ / ٢ .

(٤) التوسي ، شرح صحيح مسلم ، ج/٩ ، ص/٢٧ .

(٥) ابن حجر : لحمد بن علي العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تحقيق عبد العزيز بن باز ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، د/ط ١٩٩٦ م ، ج/٤ ، ص/٣٣٦ .

ومدح النبي - صلى الله عليه وسلم - الأشج عبد القيس الذي يتصف بالأئمة والتروي وأخذ الحيطة والحذر عندما قال : (إن فيك لخصلتين يحبهما الله ورسوله: الحلم والأئمة) ^(١) .

وتجب الإشارة هنا إلى أن الإسلام لم يترك الإنسان يسير كيف يشاء بل بين له كيفية السير على الطريق لكي يسلك المسلوك الصحيح أثناء السير ، من هنا بين لقمان لابنه كيفية السير ، عندما أمره أن يسير بلطف ، وعدم السرعة . يقول تعالى على لسانه: « واقتصر في مشيتك واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير » ^(٢) ، قال القرطبي : " إن لقمان عليه السلام أمر ابنه أن يتتوسط في المشي ما بين الإسراع والبطء بان لا يدب دبيب المتماونتين ولا يثب وثب الشطار " ^(٣) وبين الله سبحانه وتعالى أن من صفات عباده المؤمنين السير على الأرض بسکينة وحذر وهدوء وتواضع . يقول تعالى : « وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً » ^(٤) .

من هذا المنطلق حثّ الرسول صلى الله عليه وسلم على التأني وعدم العجلة وأن يسير الإنسان باتزان وتواضع وبراحة تامة حتى لا يعرض نفسه للمخاطر ولا يؤذى غيره ، وبين أن التأني والتروي من الله ، والعجلة من الشيطان يقول صلى الله عليه وسلم : (الأئمة من الله ، والعجلة من الشيطان فتبينوا) ^(٥) ، فالتبين أمر ضروري حتى لا يقع الإنسان نفسه في المخاطر ^(٦) .

(١) أخرجه الترمذى في جامعه ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في التأني والعجلة ، حدث (٢٠١٦) ، ٣٦٦/٤ .

(٢) سورة لقمان ، الآية : ١٩ .

(٣) القرطبي ، جامع أحكام القرآن ، ج ٧ ، ص ٧١ .

(٤) سورة الفرقان ، الآية : ٦٣ .

(٥) أخرجه الترمذى في جامعه الصحيح ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في التأني والعجلة ، حدث (٢٠١٧) ، ٣٦٧/٤ .

(٦) الدخمي ، الإسلام والواقعة من حولت الطرق ، ص ٣٦ .

لذا نرى أن سائق السيارة المندفع الذي يزاحم الناس ، ويؤذنهم ويعطل حركة السير ، وإذا اعترضت عليه غضب وهاج ، فهو بهذه الحالة مخالف لتعاليم الإسلام وعليه الإنذم ، ويستحق العقوبة في الدنيا والآخرة من الله ؛ لأن رسول صلى الله عليه وسلم قد وضح كيفية المشي إلى الصلاة حتى لا يسبب الماشي أذى للناس ، عندما يقول صلى الله عليه وسلم : (إذا أقيمت الصلاة فلا تأتواها تسعون ، وأتواها تمشون ، عليكم السكينة ، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا)^(١) . هذا في حالة العبادة والسعى لها فكيف بهؤلاء المؤذنين المستهتررين المتهورين الذين يقودون السيارات بسرعة جنونية ويقومون بإيقاع الأضرار الجسمية والمالية بالآخرين^(٢) .

ومن الجدير بالذكر أن السائق الذي يقود سيارته بسرعة جنونية ويفقد السيطرة عليها ، ويتسبب بحدوث حادث ويموت يعد منتحرًا ، لأنه قتل نفسه بهذه السرعة ، ولم يأخذ بالأسباب التي شرعها الله سبحانه وتعالى ، من اخذ الحيطه والحزن وعدم السرعة فيكون قد اعتدى على ما وهبه الله من جسم وروح^(٣) . وقد حذر الرسول صلى الله عليه وسلم من الانتحار وبين سوء عاقبة المنتحر ، فقال صلى الله عليه وسلم : (من قتل نفسه بحديدة ، فحدينته في يده يتوجاً^{*} بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً)^(٤)

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجمعة ، باب المشي إلى الجمعة ، حديث (٩٠٨) ، انظر : فتح الباري ، ٥٠/٣ .

(٢) الخياط ، من أدب الطريق في الإسلام ، ص/٢٦ .

(٣) دوكوري ، التدابير الوقائية من القتل في الإسلام ، ص/١٠٤ .

(٤) يتوجاً : يطعن ، انظر صحيح مسلم بشرح النووي ، ج/١ ، ص/٢٠٣ .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب حظر تحريم قتل الإنسان نفسه ، حديث (٢٩٦) ، انظر : شرح النووي ، ١/٣٠١ .

رابعاً : الأخذ بالأسباب والتوكيل على الله :

إن التوكيل على الله عمل من أعمال القلب لدى الإنسان المسلم ، لكي يشعر بالطمأنينة والأمان عندما يوكل كل أمره إلى الله وحده ؛ لأن التوكيل على الله تعبير عن الإيمان الصحيح لدى الإنسان ، وحقيقة بتفويض الأمر إلى الله بعد الأخذ بالأسباب^(١) أو كما يقول الغزالى رحمه الله : "عبارة عن اعتماد القلب على الوكيل (الله) وحده"^(٢).

من هنا أمر الله سبحانه وتعالى الإنسان بأن يتوكل عليه بجميع أعماله وأحواله في آيات كثيرة نذكر منها ، يقول تعالى : « وَتَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا »^(٣) . ويقول أيضاً : « إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوْكِيدُهُ وَعَلَيْهِ فَلِيَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ »^(٤) . ويقول أيضاً في بيان ثمرة التوكيل عليه : « وَمَنْ يَتَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ »^(٥) ، أي أن الله معه وهو وكيله.

أما اتخاذ الأسباب فهي حركة الإنسان العملية في الكون ضمن ما سخر الله له من الأشياء التي يستطيع من خلالها الوصول إلى أهدافه وأماله في هذه الحياة ، فال المسلم يجب عليه أن يأخذ بالأسباب المتاحة إليه أولاً ثم يتوكل على الله ؛ لأن التوكيل على الله دون الأخذ بالأسباب يعد توكلًا وليس توكلًا ؛ لذلك نجد أن الرسول صلى الله عليه وسلم حدث على الأخذ بالأسباب ثم بعد ذلك يتوكل الإنسان على الله ، فعندما جاء رجل على ناقة له ، فقال لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - أدعها وأنوكل ، فقال له صلى الله عليه وسلم : (اعقلها وتوكل)^(٦) ، أي اربطها ثم توكل على الله لأن التوكيل مرتبط بالأسباب.^(٧)

(١) العيداني : عبد الرحمن حبنكة ، مفيومات يجب تصحيحها حول التوكيل على الله ، والجهد في سبيل الله ووجوه النصر ، موسسة الرطبان ، بيروت - لبنان ، ط/١، ١٩٩٧ ، ص/١٧ .

(٢) الغزالى : أبو حامد ، أحياء علوم الدين ، عالم الكتب ، دمشق ، د/ط ، د/ت ، ج/٤ ، ص/٢٢٢ .

(٣) سورة النساء ، الآية : ٨١ .

(٤) سورة يوسف ، الآية : ٦٧ .

(٥) سورة الطلاق ، الآية : ٣ .

(٦) أخرجه الترمذى في جامعه ، كتاب صفة القيمة ، بباب : ٦٠ ، حديث (٢٥٢٢) ، ٦٦/٨ .

(٧) الزحيلي : وهبة ، الإيمان بالقضاء والقدر ٩١ سؤالاً و٩١ جواب ، دار المكتبة ، دمشق ، ١/٦ ، ١٩٩٩ م ، ص/٦٧ .

ومما تجدر الإشارة إليه أن كثيرا من الناس في أيامنا هذه لا يفهمون حقيقة التوكل على الله فهـا صحيحا ، بحيث يجعلون كل ما يصيـبـهم من إـيـذـاءـ من بـابـ القـضـاءـ وـالـقـدـرـ وما كتبـهـ اللهـ عـلـيـهـ ، وـهـذـاـ هوـ المـفـهـومـ الـخـاطـئـ لـلـقـضـاءـ وـالـقـدـرـ^(١) . فـنـجـدـ عـلـىـ سـبـيلـ المـثالـ سـائـقـ السـيـارـةـ عـنـدـماـ يـقـولـ لـهـ أـحـدـ الـأـشـخـاصـ لـاـ تـسـرـعـ يـقـولـ لـهـ يـاـ أـخـيـ إـنـ كـلـ مـاـ يـحـصـلـ مـعـنـاـ هـوـ قـضـاءـ وـقـدـرـ مـنـ اللهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ عـلـيـنـاـ ، فـنـقـولـ لـهـ نـعـمـ إـنـ كـلـ مـاـ يـحـصـلـ هـوـ مـقـدـرـ مـنـ عـنـدـ اللهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ عـلـيـنـاـ لـكـنـ اللهـ يـطـلـبـ مـنـاـ إـنـ نـأـخـذـ بـالـأـسـبـابـ فـيـ كـلـ شـيـءـ ، حـتـىـ لـاـ يـتـهـمـ الـمـؤـمـنـ بـالـغـلـفـةـ وـالـطـيـشـ وـالـتـهـورـ ، مـصـدـاقـاـ لـقـوـلـهـ تـعـالـىـ : «يـاـيـهاـ الـذـينـ آـمـنـواـ خـذـواـ حـذـرـكـمـ»^(٢) . وـيـقـولـ تـعـالـىـ : «وـلـاـ تـلـقـواـ بـأـيـديـكـمـ إـلـىـ التـهـلـكـةـ»^(٣) .

من هذا المنطلق يجب علينا أن نأخذ بالأسباب ثم نتوكل على الله ، وبعد ذلك نؤمن ونرضي بكل ما يصيـبـناـ منـ خـيرـ أوـ شـرـ ، وـاـنـهـ مـنـ عـنـدـ اللهـ وـحـدهـ فـيـكـونـ لـنـاـ بـذـلـكـ الـأـجـرـ وـالـثـوابـ كـمـاـ اـخـبـرـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـدـمـاـ قـالـ : (عـجـبـ مـنـ قـضـاءـ اللهـ سـبـحـانـهـ لـمـؤـمـنـ : إـنـ أـصـابـهـ خـيـرـ حـمـدـ رـبـهـ وـشـكـرـ وـاـنـ إـصـابـتـهـ مـصـيـبـةـ ، حـمـدـ رـبـهـ وـصـبـرـ ، يـؤـجـرـ فـيـ كـلـ شـيـءـ)^(٤) .

من هنا يجب على كل سائق أن يأخذ بالأسباب المتاحة إليه داخل السيارة من وضع حزام الأمان وت فقد صلاحية السيارة باستمرار ، وخارجها من عدم السرعة وغيرها ثم بعد ذلك يتوكـلـ عـلـىـ اللهـ ، وـيـعـتـبـرـ كـلـ مـاـ يـصـيـبـهـ هـوـ مـنـ عـنـدـ اللهـ مـقـدـرـ عـلـيـهـ فـيـكـونـ لـهـ الـأـجـرـ وـالـثـوابـ إـنـ صـبـرـ وـشـكـرـ عـلـىـ مـاـ يـصـيـبـهـ مـنـ ضـرـاءـ أوـ سـرـاءـ .

(١) ابن تيمـيـهـ : لـهـمـدـ بـنـ الـحـلـيمـ ، لـتـوـكـلـ عـلـىـ اللهـ وـالـأـخـذـ بـالـأـسـبـابـ ، الدـلـلـ الـمـصـرـيـةـ لـلـبـلـانـيـةـ ، الـقـاهـرـةـ ، طـ/١٩٩٢ـ ، ١/١٩٩٢ـ مـ ، صـ/٧ـ .

(٢) سـوـرـةـ قـنـاسـ ، الـآـيـةـ : ٧١ـ .

(٣) سـوـرـةـ الـبـيـرـقـةـ ، الـآـيـةـ : ١٩٥ـ .

(٤) لـخـرـجـهـ لـهـمـدـ فـيـ مـسـنـدـهـ ، حـدـيـثـ (١٤٨٧ـ) ، ٢٢١/٢ـ ، وـقـالـ إـسـنـادـ صـحـيـحـ .

خامساً: الدعوة إلى التعاون الجماعي وتحمل المسؤولية:

بعد التعاون من أهم المبادئ التي تحكم العلاقات بين الناس مع بعضهم البعض وقد حث الإسلام على التعاون القائم على البر والتقوى، ودعا إلى الابتعاد عن التعاون القائم على الإثم والعدوان يقول تعالى: «وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب»^(١). وجعل الرسول صلى الله عليه وسلم التعاون بين أفراد المجتمع واجباً يتحلى به المسلم وقت الحاجة بحيث يكون عوناً ونصيراً لأخيه المسلم . يقول صلى الله عليه وسلم: (المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه ببعضه)^(٢).

ومن الجدير بالذكر أن التعاون في الإسلام لا يقتصر على الجانب المادي فقط كأن يعين القوي الضعيف أو يساعد الغني الفقير بل يتعدى ذلك إلى الأمور المعنية كالتراحم والتواط والتشفقة والحب ، وكذلك التعاون في ترسیخ قيم الخير ونبذ الشر من نفوس الناس ومحاربة الانحراف وغير ذلك من صور الفساد في المجتمع^(٣) .

والإسلام يهتم بتنمية التعاون بين المسلمين عن طريق ترسیخ روح الأخوة الصادقة بينهم ، لأن هذه الأخوة مفتاح كل خير ولأنها نابعة من إيمان صادق وضمير يشعر بالمحبة والتقة المتبادلة بين أفراد المجتمع ، حيث نجد أن هذه الأخوة تدفع المسلم للتعاون والإيثار والعفو والابتعاد عن كل ما فيه ضرر لآخرين ، سواء كان هذا الضرار بالنفس أو المال أو العرض^(٤) .

(١) سورة العنكبوت ، الآية : ٢ .

(٢) لخرجه سلم في صحیحة كتاب البر والصلة ، باب تراجم المؤمنين ، حدیث(٦٥٢٨) ، لنظر: شرح النووي ، ٣٥٥/١٦ .

(٣) المجنوب : احمد علي ، التكافل الاجتماعي في الإسلام وأثره في منع الجريمة والوقاية منها ، المركز العربي للدراسات الأمنية والتربية ، الرياض ، ١٩٩٢ ، ٤/٤ ، ص/٣٥١ .

(٤) دوكوري : التدابير الوقائية من القتل في الإسلام ، ص/١٤٠ .

قال تعالى مبينا هذه الأخوة : « إنما المؤمنون أخوة »^(١) ، وقال صلى الله عليه وسلم : (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ، ولا يخذله من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة ، فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن ستر مسليما ، ستره الله في الدنيا والآخرة)^(٢) .

ويعدم الإسلام الأخوة الإسلامية القائمة على المحبة والصدق والإخلاص لما لها من أهمية كبيرة في تحقيق أمن المجتمع واستقراره ، فبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحاديث قدسية ثواب الأخوة الصادقة القائمة على المحبة بين أفراد المجتمع ، واستقراره ، فعن معاذ بن جبل قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (قال الله تعالى : المتابعون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء)^(٣) ، وقال أيضا : (إن الله يقول يوم القيمة : أين المتابعون بجلالي اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي)^(٤) . وتعمل الأخوة الصادقة على تحقيق أمن المجتمع واستقراره عن طريق شعور الفرد بوحدة الأمة وترتبط مصالحها وإحساسه بالمسؤولية مما يدفعه إلى التفاني في خدمة الجماعة وتقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة ومما يجعل كذلك الجماعة تسهر على راحة وخدمة الفرد ؛ لأن أي خلل يصيب الفرد يصيب الجماعة كما قال صلى الله عليه وسلم : (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم ، وتعاطفهم ، مثل الجسد إذا اشتكي منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)^(٥) ، فهذه الحقيقة تجعل أفراد المجتمع متマسكون متكافئين على احترام النظام وتطبيق القوانين ومحاربة المفسدين والمنحرفين في المجتمع^(٦) .

(١) سورة الحجرات ، الآية : ١٠ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب البر والصلة والأكب ، باب تحرير الظلم ، حديث (١٥٢١) ، لنظر شرح النووي ٣٥١/١٦ .

(٣) أخرجه الترمذى في جامعه ، كتاب الزهد ، حديث (٢٤٩٩) ، انظر : تحفة الأحوذى ، ٧/٥٥ ، وقال حديث حسن صحيح .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب البر والصلة ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتلاطفهم ، حديث (٢٥٦٦) ، لنظر : شرح النووي ، ٣٣٩/١٦ .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب البر والصلة ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتلاطفهم ، حديث (١٥٢٩) ، لنظر : شرح النووي ٣٥٦/١٦ .

(٦) دوكوري ، التدابير الواقعية من القتل في الإسلام ، ص/١٤١ - ١٤٢ .

وشبه الرسول صلى الله عليه وسلم ترابط المجتمع و المحافظة على حياة أفراده كمجموعة ركاب على ظهر سفينة تسير في وسط البحر حيث أن أي خلل يصيب جزءا من السفينة يعرض حياة الركاب للخطر ، فلذلك نجد حرصهم على سلامة السفينة بمنع العابثين بها حفاظا على أرواحهم حين وصف رسول الله صلی الله علیہ وسلم ذلك بقوله : (مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلىها وبعضهم أسفلها ، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم ، فقالوا : لو أنا خرقنا في نصيبي خرقا ولم نؤذ من فوقنا ، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا ، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا)^(١) .

فعندما تسود الأخوة الصادقة بين الناس يقل المنحرفون والخارجون على القانون عندها يعيش جميع أفراد المجتمع بأمان واستقرار وراحة البال ، ولكن عندما تزول هذه الأخوة ترداد الجرائم التي تعود بالضرر على الفرد والمجتمع ، ويكثر المستهترون والعابثون بأمن المجتمع واستقراره ولا نجد أي رابط أو علاقة بين أفراد المجتمع^(٢) ، لذلك فإن سائق السيارة عندما يحس بالمسؤولية الجماعية تمنعه هذه المسؤولية من الخروج على القوانين والأنظمة المتعلقة بالسير على الطريق نظرا لاحساسه أن مخالفته هذه القوانين تؤدي إلى حوادث ينجم عنها أضرارا كثيرة تعود على المجتمع الذي هو جزء منه .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الشركة ، باب هل يقرع في القسمة والاستهان فيه ، حديث (٢٤٩٣ ، ٢٤٩٦) ، لنظر فتح الباري ، ١٣٢ / ٥ .

(٢) بالجن : مقداد ، التربية الإسلامية ودورها في مكافحة الجريمة ، د/ن ، ط الرياض ١٩٨٧ م - ص ٦١ .

ومن السير ما يكون مباحا كالسير في طلب الرزق ، والعلم كما يقول سبحانه وتعالى في طلب العلم : « فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفه ليتلقها في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يذرون » ^(١) ، والسير سواء كان واجبا أو مباحا يكون مقيدا بشرط السلامة ، لأن ما أذن فيه شرعا من الأعمال ينبغي ألا يكون معه إلحاد ضرر الآخرين . كما يقول صلى الله عليه وسلم في الحديث الشريف الذي يعتبر قاعدة شرعية عظيمة لمنع الضرر : (لا ضرر ولا ضرار) ^(٢) ، ومن هنا تظهر الحكمة في أن السير في الطريق لم يقيد بالسلامة فقط وإنما جاء التقييد لمنع الضرر بالناس ^(٣) .

وتجب الإشارة إلى أن الإسلام جعل الأمان من متطلبات السير ، وجعل حماية الأرواح من الأولويات في السفر والمشي على الطريق فقال تعالى : « وجعلنا بينهم وبين القرى التي باركنا فيها قرى ظاهرة وقدرنا فيها السير سيرا فيها ليالي وأياماً آمنين » ^(٤) ، قال الطبرى : "إن الله جعل بين قرى بلاد الشام وقرى بلاد سبا سيرا مقدرا من منزل إلى منزل ومن قرية إلى قرية حتى يسيراوا في هذه القرى بالليل والنهار آمنين" ^(٥) .

من هنا نقول إن لسائل السيارة الحق في السير على الطريق ؛ لأن الطريق كما أسلفنا حق مشترك للجميع ، ولكن هذا الحق يقيد بعدم إحداث الضرر الآخرين.

(١) سورة التوبه ، الآية : ١٢٢ .

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ، كتاب القضية ، باب القضاء في المرافق ، حدث (١٥٠) ، انظر : شرح الزر قلبي ، ٤٠/٤٥ .

(٣) العمري : ضمان السير في الفقه الإسلامي ، ص/٣٥٤ .

(٤) سورة سبا ، الآية : ١٨ .

(٥) الطبرى : أبي جعفر محمد بن جرير ، جامع البيان عن تأويل أبي القرآن ، تهذيب صلاح الخالدي ، دار العلم دمشق ، ط/١ ، ٢٤٩ م، ص/١٩٩٧

ثانياً : التسبب والضمان :

الضمان : هو التزام الإنسان بالتعويض عما لحق بالغير من ضياع المنافع أو ثلث المال ، أو عن الضرر الكلي أو الجزئي الحاصل بالنفس الإنسانية^(١) .

وقررت الشريعة الإسلامية مبدأ الضمان للمحافظة على أرواح الناس وأموالهم وجيراً للضرر ومنعاً للتعدى والعدوان على الآخرين ، يقول تعالى : « فَمَنْ اعْتَدَ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ »^(٢) ، ويقول أيضاً : « وَانْ عَاقِبَتْمُ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَوَقِبْتُمْ بِهِ »^(٣) ، ويقول أيضاً : « وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ مِثْلُهَا »^(٤) ، ومن السنة النبوية في ضمان المتألفات ما رواه أنس بن مالك - رضي الله عنه - عندما قال : « أَهَدَتْ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - طَعَاماً فِي قَصْعَةٍ ، فَضَرَبَتْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - الْقَصْعَةَ بِيَدِهَا فَلَقْتَ مَا فِيهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (طَعَامٌ بِطَعَامٍ ، وَإِنَاءٌ بِإِنَاءٍ) »^(٥) ، ويدل على وجوب الضمان الحديث العام الذي يقول فيه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لا ضرر ولا ضرار)^(٦) ، ويعد هذا الحديث قاعدة أساسية من القواعد الفقهية الدالة على مبدأ المسؤولية عن الضرر ومن هنا تشير الآيات والأحاديث التي ذكرناها إلى مشروعيَّة الضمان عند ضياع منافع الناس وإلهاق الضرر بهم أو عند إتلاف مال الغير من أجل الحفاظ على أموال الناس وصيانته حقوقهم^(٧) .

(١) الزحيلي : وله ، نظرية الضمان أو أحكام المسؤولية المدنية والجنائية في الفقه الإسلامي ، دار الفكر ، دمشق ، د/ط ، ١٩٨٢ م ، ص/١٥ .

(٢) سورة البقرة ، الآية : ١٩٤ .

(٣) سورة النحل ، الآية : ١٢٦ .

(٤) سورة الشورى ، الآية : ٤٠ .

(٥) أخرجه الترمذى في صحيحه ، كتاب الأحكام ، باب ما جاء فيمن يكسر له الشيء ما يحكم له من مال الكاسر ، حديث ، (١٣٦٣) ، ٦٤/٣

(٦) أخرجه مالك في الموطأ ، كتاب الأقضية ، باب القضاء في المرافق ، حديث (١٥٠٠) ، انظر شرح الزر قالى ، ٤٠/٤

(٧) أحمد : سليمان محمد ، ضمان المتألفات في الفقه الإسلامي ، د/ن ، ط/١ ، ١٩٨٥ م ، ص/٣٨-٣٣ .

وبناء على ما سبق يكون سبب الضمان هو حصول الإتلاف والإحاق الضرر، إما على سبيل القصد أو الخطأ الذي يتوهم فيه القصد؛ لأن الفعل الذي نتج عنه الإتلاف نسب إلى قاصد أو مخطيء، فإنه ينسب إلى المتسبب في الضمان، كتجاوز السرعة أو معاكسة السير في أيامنا^(١).

أما التسبب فهو ما يؤثر بالإتلاف ولم يحصله، أي ما كان سبباً للموت ولكن لم يحصل به الموت بل بواسطته، كمن يحرق بنرا في طريق مسلوكة فيسقط بها إنسان أو تنهور بها سيارة فيموت صاحبها فلم يحصل التلف بالفعل وهو الحرق، وإنما السقوط هو الذي سبب الموت، لأن الحرق متصل بالمكان لا بالسقوط في البئر، وعلى ذلك يكون المتسبب مسؤولاً عن فعله؛ لأنّه مسبباً الموت سواء بال المباشرة أو بالواسطة^(٢).

وعلى هذا يكون المتسبب بحوادث السير مسؤولاً عما يحدث من إتلاف بسبب فعله ولو لم يباشر، كما لو اصطدمت سيارته بسيارة أخرى لقطعه الإشارة الضوئية وهي حمراء مثلاً فهو مباشر بالتصادم لكنه عندما أحدث إرباكاً للسيارات الأخرى فاصطدمت ببعضها بسبب تعديه الإشارة الضوئية وهي حمراء فهو في هذه الحالة مسؤولاً عن هذا الاصطدام ويتحمل تبعه ذلك كله؛ لأنّه المتسبب باصطدام السيارات ببعضها^(٣).

(١) العمري : ضمان السير في الفقه الإسلامي ، ص ٣٥١ .

(٢) عودة ، عبد القادر ، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، ط/٢٠٠٠ ، ١٤/٦/٢٠٠٠ ، ج/٢ ، ص/٣٦-٣٧ .

(٣) العمري : ضمان السير في الفقه الإسلامي ، ص ٣٥٧ .

وكذلك إذا قام أحد السائقين بوقف مفاجئ غير مشروع أو تجاوز السرعة المحددة له وتسبب في تصادم مجموعة من السيارات مع بعضها البعض ، فإنه يضمنضرر الناتج عن هذا التصادم ؛ لأنه المتسبب في حدوث الضرر بسبب وقوفه المفاجئ غير المشروع أو تجاوزه السرعة المحددة له أو غير ذلك من الأسباب التي توقع الضرر الآخرين^(١) .

ومن الجدير بالذكر إلى أن مخالفة الأوامر والنصوص سواء كانت نصوص الشرعية الإسلامية أو نصوص القوانين والأنظمة واللوائح والأوامر التي تصدرها السلطات التشريعية تعد خطأ في ذاته يتربّ عليه مسؤولية المخالف سواء في ما يمكن التوفيق منه (التحرز) أو مما لا يمكن التوفيق منه مع اشتراط وجود الضرر لتحمل المسؤولية^(٢) .

ويشترط في السير الخالي من الضمان عدة شروط ، إذا توافرت هذه الشروط انقضى الضمان أما إذا اخل أي شرط من هذه الشروط وجب الضمان ، والشروط هي :

- ١- أن يكون السير في طريق عام (مأذوناً فيه).
- ٢- أن لا يكون فيه تعد والتعدى هو أن يمر في طريق لم يؤذن له بالمرور فيه.
- ٣- أن لا يكون من السائر في الطريق مباشرة ولا تسبب في ما يحدث من ضرر الآخرين.
- ٤- لا يمكن تلافي وتوقي ما يحدث أثناء السير (لا يمكن الاحتراز)^(٣).

(١) العري : ضمان السير في الفقه الإسلامي ، ص/ ٢٥٧ .

(٢) عودة ، التشريع الجنائي ، ج/ ٢ ، ص/ ١١١ .

(٣) العري ، ضمان السير في الفقه الإسلامي ، ص/ ٣٥٥ .

ومن هنا نجد أن سائق السيارة إذا دهس شخصاً فقضى عليه خطأ ، فعلى عاقلاته الدية ، ويحرم من إرثه وعليه كفارة مصداقاً لقوله تعالى : « وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنه ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنه فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليما حكماً »^(١).

أما إذا أتلف بسيارته شيئاً فإنه يضمنه وحده ، لأن العاقلة لا تضمن ما ينبع بالآموال وإن كانت السيارة ملكاً لغير السائق فلا يضمن مالكها شيئاً ، لأنه غير متسبب فيما حدث ويبقى الضمان على السائق وحده ، وعاقلة الرجل هي عصبه كإخوته وأعمامه^(٢) .

(١) سورة النساء ، الآية : ٩٢ .

(٢) طليمات ، محمد جمال الدين ، حودث السيارات في الفقه الإسلامي ، مقال منشور في مجلة مدار الإسلام العدد ٣ ، السنة (٢١) ، ١١٤ ص/ ١٩٩٥ م .

ثالثاً : عقوبة التصادم :

التصادم : عبارة عن تشارك بين سيارتين أو أكثر بحيث يكون كل واحد منها صادماً للآخر مصدوماً منه مما تجب العقوبة على المتعدِّي^(١)، وبين الفقهاء حكم حوادث التصادم عند بحثهم صدام الفرسان والسفن في البحر واختلفوا في الدية والضمان المترتب على النحو التالي :

أولاً : اصطدام الفرسان . اختلف فيه الفقهاء على ثلاثة مذاهب .

- المذهب الأول : ذهب المالكية والحنفية والحنابلة إلى أنه إذا اصطدم فرسان فماتا وجب على كل واحد منهما دية الآخر . وذلك على العاقلة ويضمن كل واحد منهما ما أتلف^(٢) ، احتجوا في ذلك " بقضاء عمر بن الخطاب في الذي أجرى فرسه فوطىء آخر بالعقل "^(٣) .

- المذهب الثاني : ذهب الشافعية وعثمان البني وزفر إلى أنه يجب على عاقلة كل واحد منهما نصف دية صاحبه ، لأن كل واحد منهما مات من فعل صاحبه وفعل نفسه فيكون الضمان منقسمًا عليهم^(٤) .

(١) العربي ، ضمان السير في الفقه الإسلامي ، ص / ٣٥٨ .

(٢) القرطبي : محمد بن أحمد الاندلسي ، بدلة المجتهد ونهاية المتقصد ، تحقيق عادل الموجود ، وعلى معرض ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط / ١ ، ١٩٩٦ ، ج / ٦ ، ص / ٧٧ .

(٣) أخرجه مالك في الموطأ ، كتاب العقول ، باب جامع العقل ، حديث (١٢) ٨٦٩/٢٠ .

(٤) الشافعی : محمد بن إبریس ، ألام ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط / ١٩٩٣ م ، ج / ٦ ، ص / ١١١ وانظر : الہدایۃ للمرخینی ، دار إحياء لتراث العربی ، بيروت - لبنان ، ط / ١٩٩٥ ، ج / ٤ ، ص / ٤٨١ .

- المذهب الثالث: ذهب أهل الظاهر إلى القول بعدم وجوب الضمان على أحد في جرم العجماء^(١) ، واحتجوا على ذلك بالأثر الثابت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عندما قال : (العجماء جرحها جبار ، والبئر جبار ، والمعدن جبار ، وفي الركاز الخامس)^(٢) .

- والرأي الذي ذهب إليه الإمام الشافعي : " تأخذ به المحاكم في مصر وفرنسا اشتراك المجنى عليه في الخطأ لا يخليه من المسؤلية الجنائية ولكنه يؤثر على التعويض ، ويدعو إلى تحفيف العقوبة"^(٣) .

- والرأي الراوح : من خلال ذكرنا لأقوال الفقهاء ، يتبيّن لنا رجاحة المذهب الأول الذي ذهب إليه كل من المالكية والحنفية والحنابلة لما ذكروه من دليل صريح على ذلك وهو فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ولأن كل فارس كان السبب في هلاك صاحبه ، فعليه دية كاملة ويضمن كل واحد منهما ما اتّلف للأخر ، بخلاف ما لو جرح شخص نفسه فإن الجرح سبب مبرر لتصنيف الدية لاحتمال موت الشخص من جراء جرحه لنفسه ، بخلاف التصادم فكل ما قام به المصدوم أنه قرب نفسه للجنائية .

(١) القرطبي ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، ج/٦ ، ص/٧٣ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الزكاة ، باب في الركاز لخمس ، حديث (١٤٩٩) ، انظر فتح الباري ١٣٤/٤ .

(٣) عوده ، التشريع الجنائي ، ج/٢ ، ص/١١٣ .

ثانياً : اصطدام السفن. حكم الفقهاء في اصطدام السفن بما حكمو فيه في تصاصم الفرسان من حيث العقوبة المترتبة على المتعدي لأن ربان السفينة كراكب الفرس ، والسفينة كالدابة من حيث أنها كالآلية للركوب^(١) .

فإن اصطدمت سفينتان وهلكتا وما فيهما وكان هذا الهاك بغير طلاق من ربان السفينتين بأن قصرا في صيانة السفينتين أو حاولا ضبطهما فلم يضبطا ، أو سيرا السفينتين في ريح شديدة لا تسير السفن في مثلها وجب على كل واحد منها نصف قيمة ما تلف للأخر لأن التلف حصل بفعلهما فينقسم الضمان عليهم ويهدى النصف الآخر بسبب فعل كل واحد في حق نفسه^(٢) .

أما إذا حدث التصادم بعدم تقصير من الربان ، كان يكون بقوة قاهرة كهربوب الريح الشديد أو العواصف أو شدة أمواج البحر ، فلا ضمان على أحد لعدم تقصيرهم ، ولم يكن في الامكان صرف أحدهما عن صدم الآخر^(٣) .

ولذا كانت إحدى السفن واقفة على شسط البحر ، وجاءت سفينة فتصدمتها فانكسرت السفينة الواقفة فيكون الضمان على صاحب السفينة الجارية إذا لم تكن الواقفة متعدية في وقوفها ؛ لأن صاحب السفينة الجارية كان مفرطاً أثناء سيره في البحر ومنسبب بالاصطدام^(٤) .

(١) أحمد ، ضمان المتعاقدين في الفقه الإسلامي ، ص/٥٤٥ .

(٢) الشيرازي : أبي بسحاق ، المذهب في فقه الإمام الشافعى ، دار القلم ، بيروت ، ١٩٩٦م ، ط/١ ، ج/٥ ، ص/٩٣ .

(٣) الشافعى ، ألم ، ج/٦ ، ص/١١٢ .

(٤) البغدادي : أبي محمد بن خاتم بن محمد ، مجمع الضمانات في مذهب الإمام أبي حليفة العuman ، حالم الكتب ، بيروت ط/١ ، ١٩٨٧م ، ص/١٥٠ .

وبناءً على ما سبق من بيان حكم الفقهاء في اصطدام الفرسان والسفن في البحر يمكننا القول إنه إذا اصطدمت سيارتان فمات السائقان ، فدية كل سائق على عاقلة السائق الآخر ، لأن كل واحد منها متسبب في الاصطدام ، ولكن عند الشافعية يكون نصف الديمة ، لأن كل سائق مات بصدمةه وصدمة الآخر ، وما يحدث من تلف يدفع كل واحد منها ما أتلفه للأخر^(١) .

وتجب الإشارة هنا إلى أن مجمع الفقه الإسلامي قرر في مؤتمره الثامن بيندر سري بجاون بروني دار السلام عام ١٩٩٣م ، بعد الإطلاع على البحوث الواردة إليه بشأن حوادث السير ما يلي :

أولاً:

أ- إن الالتزام بالأنظمة التي لا تخالف أحكام الشريعة الإسلامية واجب شرعاً، لأنه من طاعةولي الأمر فيما ينظمها من إجراءات بناءً على دليل المصالح المرسلة، مع مراعاة شمول هذه الأنظمة على أحكام الشريعة الإسلامية التي لم تتطبق في مجال المرور على الطرق .

ب- إن المصلحة تقتضي سن الأنظمة الرادعة بأنواعها المختلفة من التغريم المالي لمن يخالف التعليمات المنظمة للمرور من أجل زجر كل من تسول له نفسه التعرض لأمن الناس في الطرقات والأسواق من سائقي المركبات ووسائل النقل المختلفة .

(١) طليمات ، حولت السيارات في الفقه الإسلامي ، ص/١١٥ .

ثانياً : إن الحوادث الناجمة عن المركبات تطبق عليها أحكام الجنایات المقررة في الشريعة الإسلامية وإن كانت في أكثر الأحوال من قبيل الخطأ مع مسؤولية السائق عمما يحدث بالغير من أضرار جسمية أو مالية ، ولا يعفى من هذه المسؤولية إلا في الحالات التالية :

- أ- إذا كان الحادث ناتجاً عن قوة قاهرة لا يستطيع السائق دفعها ، مع تعذر الاحتراز منها ، وهي كل أمر عارض خارج عن إرادة الإنسان .
- ب- إذا كان الحادث خطأ الغير وتعديه ، فيتحمل الغير المسؤولية .
- ج- إذا كان للمتضرر تأثير قوي في إحداث الحادث .

ثالثاً: إن الأضرار التي تسببها البهائم نتيجة لحوادث السير في الطرقات ، يضمن أصحابها هذه الأضرار إذا كانوا مقصرين في ضبطها ، والفصل في ذلك يرجع إلى القضاء .

رابعاً: إذا اشترك سائقان في إحداث الضرر ، يضمن كل واحد منهما تبعة ما أتلف للأخر من نفس أو مال .

خامساً: إن المتسبب بالحادث يضمن إذا كان متعدياً أو مفرطاً ، وأما المباشر فيضمن ولو لم يكن متعدياً.

سادساً: إذا اجتمع المباشر مع المتسبب فتقع المسؤولية على المباشر إذا لم يكن متعدياً ، أما إذا كان المتسبب متعدياً والمباشر غير متعدى فتقع المسؤولية على المتسبب .

سابعاً: إذا اجتمع سببان مختلفان لكل واحد تأثير في الضرر يكون على كل واحد منهم المسؤولية بحسب تأثيره في الضرر ، أما إذا استوا في الضرر فتقع التبعة عليهم على السواء ^(١) .

(١) الزحيلي ، الفقه الإسلامي ولاته ج ٧ ، ص/٥٢١٥-٥٢١٧ .

الطريقة والإجراءات

مجتمع الدراسة وعينتها

أداة الدراسة

صدق الأداة

ثبات الأداة

إجراءات الدراسة

حدود الدراسة

متغيرات الدراسة

المعالجة الإحصائية

الفصل الثاني

الطريقة والإجراءات

يتضمن هذا الفصل عرضاً لمجتمع الدراسة وعينتها، وطريقة بناء الأداة وصدقها وثباتها ومتغيرات الدراسة ، وإجراءاتها ، والمعالجات الإحصائية التي تم استخدامها في استخلاص النتائج وتحليلها.

مجتمع الدراسة وعينتها

يتكون مجتمع الدراسة من المواطنين القاطنين في قرية ساكن في محافظة جرش من أفراد الأمن العام ، والمشاة ، والسائقين ، والذين يقدر عددهم بـ (١٥٠٠٠) مواطن . أما عينة الدراسة فقد تكونت من (٨٠٠) مواطناً وفق الآتي: (١٢١) من أفراد الأمن العام ، (٣٠٧) من السائقين ، (٣٧٢) من المشاة . ويبين الجدول رقم (١) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغيرات الجنس والنوع والعمر .

جدول رقم (١)

توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغيرات الجنس والنوع وال عمر.

المتغير	النوع	الذكور	الإناث	النسبة	التكرار	الذكور
الجنس	ذكور	٥٨٩	٢٠٢	% ٨٤,٨		
	إناث		٢٠٢	% ٢٥,٣		
النوع	أمن عام	١٢١		% ١٥,١		
	سائقون	٣٠٧		% ٣٨,٤		
	مشاة	٣٧٢		% ٤٦,٥		
العمر	٣٥-٤٠	٥٨١		% ٧٢,٦		
	٤٥-٥٦	١٧٨		% ٢٢,٣		
	٦٠-٤٦	٤١		% ٥,١		
المجموع		٨٠٠		% ١٠٠		

أدلة الدراسة

لتحقيق هدف الدراسة قام الباحث بتطوير استبانة خاصة لاستقصاء أهم الأسباب التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية ، حيث تم بناء فقراتها بعد توجيه سؤال مفتوح لعينة عشوائية من مستعملين على الطريق مكونة من (٥٠) مواطنًا تضمن الطلب منهم كتابة أهم الأسباب التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية ، كما تم إجراء مقابلة مع عدد من ضباط الأمن العام ، ومن لديهم صلة بالمرور ، وطلب منهم ذكر الأسباب التي أدت إلى وقوع الحوادث المرورية إثناء تعاملهم معها.

وبعد ذلك تم توزيع الأسباب التي بلغ عددها (٧١) سبباً على أربعة مجالات على النحو التالي :

المجال الأول: أسباب حوادث المرور المتعلقة بالإنسان ومثلته الفقرات من (١-٣٥).

المجال الثاني: أسباب حوادث المرور المتعلقة بالطريق ، ومثلته الفقرات من (٣٦-٥٨).

المجال الثالث: أسباب حوادث المرور المتعلقة بالمركبة ومثلته الفقرات من (٥٩-٦٦).

المجال الرابع: أسباب حوادث المرور المتعلقة بالجهات التنفيذية ، ومثلته الفقرات من (٦٧-٧١).

صدق الأدلة

بعد أن تم إعداد الأدلة بصورةها الأولية قام الباحث بعرضها على لجنة من المتخصصين مكونة من (٢٠) محكماً موزعين على مختلف الجامعات الحكومية ، بالإضافة إلى عدد من ضباط الأمن العام من الدوريات الخارجية ، وإدارة السير ، حيث طلب إليهم إبداء آرائهم ، وإصدار أحكامهم على الأدلة من حيث مدى اتساق الفقرات مع المجالات التي صنفت فيها ، ومدى وضوح الصياغة اللغوية ، ومدى وضوح المعنى لهذه الفقرات ، وأخيراً وضع آية معلومات يرونها ضرورية . وفي ضوء ملاحظاتهم تم ما يلي:-

* حذف الفقرات التي اقترحها خمسة فأكثر من المحكمين، وقد بلغت (١٧) فقرة.

- * إضافة بعض الفقرات التي اقترحها بعض المحكمين، والبالغ عددها (٧) فقرات.
 - * تعديل بعض العبارات وإعادة صياغتها لتعطي المدلول المقصود منها.
 - * تحديد المجالات التي تتنمي إليها العبارات بدقة.
- وبعد حذف الفقرات التي اقترح المحكمون حذفها وإضافة الفقرات التي اقترحوها أصبحت الأداة مكونة من (٤٧) فقرة.

ثبات الأداة

جرى التأكيد من ثبات الإستبانة بحساب معامل الثبات بطريقة (كرونباخ- ألفا) (Cronbach- Alpha) ، لكل مجال من مجالات الإستبانة الأربع وللأداة ككل ، حيث تبين أن الإستبانة ومجالاتها تتمتع بمعاملات ثبات عالية نسبياً ، فقد بلغ معامل الثبات للأداة الكلية (٠,٨٨) ، وبلغ معامل الثبات للمجال الأول (٠,٨٤) ، وللمجال الثاني (٠,٨٠) ، وللمجال الثالث (٠,٧١) ، وللمجال الرابع (٠,٦٩) وهي معاملات ثبات مناسبة لهدف إجراء الدراسة ، انظر الجدول رقم (٢) .

جدول رقم (٢)

معامل الثبات لكل مجال من مجالات الأداة ومعامل ثبات الأداة ككل.

المجالات	معامل ثبات الأداة ككل	عدد الفقرات	الاتساق الداخلي
أسباب حوادث المرور المتعلقة بالإنسان	٠,٨٤	٢٩	
أسباب حوادث المرور المتعلقة بالطريق	٠,٨٠	٨	
أسباب حوادث المرور المتعلقة بالمركبة	٠,٧١	٤	
أسباب حوادث المرور المتعلقة بالجهات التنفيذية	٦٩	٦	
المجالات مجتمعة	٠,٨٨	٤٧	

إجراءات الدراسة

- * بدأ تطبيق الدراسة بالاتصال مع السائقين والمشاة والمسؤولين عن المرور من أفراد الأمن العام في محافظة جرش لتحديد أفراد مجتمع الدراسة، ومن ثم عينتها.
- * تم إعداد الاستبانة عن طريق إجراء مقابلات مع عدد من السائقين والمشاة وبعض أفراد الأمن العام ممن لديهم صلة بالمرور ، وطلب إليهم ذكر الأسباب التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية.
- * بعد إجراء المقابلات مع السائقين والمشاة والمسؤولين عن المرور تم إعداد الاستبانة بصورتها الأولية حيث تكونت من (٧١) فقرة .
- * تم عرض الاستبانة على (٢٠) محكماً من المتخصصين بالإضافة إلى بعض أفراد الأمن العام ، لإبداء آرائهم حول مدى اتساق الفقرات للإس膳ة مع المجالات التي صنفت فيها ، ومدى وضوح المعنى لها ، والكشف عن نواقصها ، وبعد الأخذ بآراء المحكمين الذين تم عرض الاستبانة عليهم ، وتم اعتمادها بصورتها النهائية ، فأصبحت مكونة من (٤٧) فقرة.
- * تم بعد ذلك توزيع الاستبانة على عينة عشوائية مكونة من (٨٠٠) مواطن شملت مجموعة من السائقين والمشاة وأفراد الأمن العام من قبل الباحث نفسه بالإضافة إلى الاستعانة ببعض الزملاء ، وبعض أفراد الأمن العام حيث كان الوقت المعطى لتعبئنة الاستبانة مفتوحاً وحسب طلب المستجيب حيث استغرقت تلك العملية ما يقارب (٤٠) يوماً ، وقد تم اللقاء مع السائقين أثناء عملهم ومن ثم تم الذهاب إلى مديرية شرطة جرش وتم توزيع الاستبيانات عليهم على الفور ثم البقاء عندهم حتى تم الحصول عليها.
- * تم استرجاع (٧٧٥) استبياناً بنسبة (٩٥%) من الاستبيانات الموزعة ، كلها صالحة للتحليل الإحصائي.
- * تم تحليل الاستبيانات تحليلًا إحصائيًا، وقد منحت الاستبيانات أرقاماً متسلسلة لإدراجها في الحاسوب ومنحت رتب الإجابات درجات قيمية بحيث أعطيت أوافق بشدة (٥)

درجات، وأوافق (٤) درجات، ومحايد (٣) درجات، وأعارض (٢) درجة ، وأعارض بشدة درجة واحدة.

* اعتمد تقييم المتوسطات الحسابية بناء على توصية ، متخصصين في التحليل الإحصائي ، كما يلي: اعتبرت المتوسطات (٥-٣,٥) مرتفعة ، والمتوسطات (٢,٥-٣,٥) متوسطة ، والمتوسطات (٢,٥- فما فوق) متذبذبة.

حدود الدراسة

أولاً : اقتصرت هذه الدراسة على المواطنين القاطنين في بلدة ساكن في محافظة جرش والذي يقدر عددهم بـ (١٥) ألف مواطن .

ثانياً : اقتصرت هذه الدراسة على عينة مختارة عشوائياً من المشاة والسيّارتين وأفراد الأمن العام من الذكور والإإناث والبالغ عددهم (٨٠٠) مواطن .

متغيرات الدراسة

تضمنت هذه الدراسة المتغيرات التالية:-

* المتغيرات المستقلة وتشمل:

١. الجنس وله مستويان: ذكر وأنثى.

٢. النوع وله ثلاثة مستويات: أمن عام ، وسائقون ، ومشاة .

٣. العمر وله ثلاث فئات :

(٣٥-٢٠)

(٤٥- ٣٦)

(٦٠-٤٦)

* المتغير التابع :

هناك متغير واحد في الدراسة ، وهو علامة المستجيب على أداة الدراسة بجميع فقراتها.

المعالجة الإحصائية

للإجابة عن سؤال الدراسة الأول قام الباحث بحساب المتوسطات الحسابية والنسب المئوية ، والانحرافات المعيارية لكل فقرة على حده ، وللمجالات مجتمعة . وقد تم تحديد مستوى وجود السبب لكل فقرة من الفقرات بحساب المتوسط الحسابي لهذه الفقرة ، فإذا كان المتوسط الحسابي لكل فقرة يقع بين (٣,٥-٥) عند مستوى وجود السبب مرتفعاً، أما إذا كان المتوسط الحسابي للفقرة يقع بين (٢,٥-٣) فعد وجود السبب متوسطاً ، أما إذا كان المتوسط الحسابي أقل من (٢,٥) درجة عد مستوى وجود السبب متدنياً.

وأستخدم اختبار " ت " (T - test) للإجابة عن السؤال الثاني المتعلق بمتغير الجنس ، كما أستخدم تحليل التباين الأحادي للإجابة عن السؤال الثالث المتعلق بمتغير النوع ، والسؤال الرابع المتعلق بمتغير العمل . وللكشف عن مصدر الفروق بين نتائج الدراسة في السؤال الثاني والثالث تم استخدام اختبار شيفية .

الفصل الثالث
نتائج الدراسة

الفصل الثالث

نتائج الدراسة

يشمل هذا الفصل عرض النتائج التي أسفرت عنها هذه الدراسة والتي حاولت التعرف على أهم الأسباب التي تؤدي إلى وقوع حوادث المرور في محافظة جرش ، ومن ثم تقديم العلاج من منظور تربوي إسلامي لهذه الأسباب ما أمكن ، وتقدير حجمها وفحصها فيما إذا كانت تختلف باختلاف الجنس والنوع والعمر ، وبعد تطبيق أداة الدراسة وتحليل البيانات الإحصائية التي تم الحصول عليها توصلت الدراسة إلى النتائج التالية والتي سيتم عرضها تبعاً لأساليبها:

أولاً : النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الأول والذي نصه : " ما تقديرات السائقين والمشاة وأفراد الأمن العام لأسباب حوادث المرور في محافظة جرش " ؟
للإجابة عن هذا السؤال تم حساب المتوسطات الحسابية والاحترافات المعيارية لكل فقرة من فقرات الاستبيانة ، البالغ عددها (٤٧) فقرة ، مرتبة تنازلياً .

جدول رقم (٣)

المتوسطات الحسابية والاحترافات المعيارية لمجالات الدراسة (الإنسان ، الطريق ، المركبة ، الجهات التنفيذية) مرتبة تنازلياً

رقم	الرتبة	المجال	المج	الات	المتوسط المعياري	المتوسط الحسابي	المجال
١	٣	أسباب حوادث المرور المتعلقة بالمركبة.			٤,٤٠	٦٢	
٢	٢	أسباب حوادث المرور المتعلقة بالطريق.			٤,٣٧	٦٥	
٣	١	أسباب حوادث المرور المتعلقة بالإنسان.			٤,١٥	٣٧	
٤	٤	أسباب حوادث المرور المتعلقة بالجهات التنفيذية.			٤,١١	٦٠	
		المجالات مجتمعة.			٤,٢٠	٣٥	

ويظهر من خلال الجدول رقم (٣) أن المجال الثالث (أسباب حوادث المرور المتعلقة بالمركبة) جاء في الرتبة الأولى ، حيث بلغ متوسطه الحسابي (٤,٤٠) ، وجاء المجال الثاني (أسباب حوادث المرور المتعلقة بالطريقة) في الرتبة الثانية ، حيث بلغ متوسطه الحسابي (٤,٣٧) .

وحصل المجال الأول (أسباب حوادث المرور المتعلقة بالإنسان) على الرتبة الثالثة حيث بلغ متوسطه الحسابي (٤,١٥) ، بينما حصل المجال الرابع (أسباب حوادث المرور المتعلقة بالجهات التنفيذية) على الرتبة الرابعة حيث بلغ متوسطه الحسابي (٤,١١) ، ويبلغ المتوسط الحسابي للمجالات مجتمعة (٤,٢٠) .

وللتعرف على تقديرات السائقين والمشاة وأفراد الأمن العام في محافظة جرش للأسباب التي تؤدي إلى وقوع حوادث المرورية حسب كل مجال تم حساب المتوسطات الحسابية ، والانحرافات المعيارية لإنجارات أفراد مجتمع الدراسة ، عن كل فقرة من فقرات الاستبانة تبعاً للمجال الذي أدرجت تحته ، وقد حدد مستوى وجود السبب بأنه (مرتفع) إذا كان متوسطه الحسابي أكثر من (٣,٥٠) درجة ، وأنه (متدن) إذا كان متوسطه الحسابي أقل من (٢,٥) درجة .

أ. المجال الأول : أسباب حوادث المرور المتعلقة بالإنسان .

يبين الجدول رقم (٤) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ، لكل سبب من الأسباب التي تؤدي إلى حدوث حوادث المرورية في محافظة جرش ، وفقاً لمجال الدراسة الأول ، وقد رتببت المتوسطات الحسابية ترتيباً تناظرياً لمعرفة الأسباب الأكثر حدة من غيرها.

جدول رقم (٤)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات المجال الأول (أسباب حوادث المرور المتعلقة بالإنسان) مرتبة تنازلياً.

الرتبة	رقم الفقرات	الفقرة	المتوسط الانحراف	الحسابي المعياري
١	٤	السرعة الزائدة .	٤,٧٣	٠,٦٣
٢	١٧	قيادة السيارة من قبل غير المؤهلين .	٤,٦٤	٠,٧٥
٣	١٨	مخالفة الإشارات الضوئية .	٤,٥٩	٠,٧٢
٤	٢٢	الوقوف المفاجئ .	٤,٥٦	٠,٦٢
٥	١١	الاستهتار وعدم الانتباه وأخذ الحذر من قبل بعض السائقين .	٤,٥٣	٠,٧٦
٦	٥	عدم إعطاء أولويات المرور .	٤,٤٦	٠,٨٠
٧	١٠	استعمال الهاتف النقال .	٤,٤٤	٠,٧٩
٨	٢	عدم مراعاة آداب المرور .	٤,٤٢	٠,٦٥
٩	٢٠	عدم الالتزام بالمسارب المخصصة للسير .	٤,٤١	٠,٧١
١٠	٢٣	عدم التقيد بالشواحض .	٤,٣١	٠,٧٥
١١	٣	عدم الشعور بالمسؤولية .	٤,٢٩	٠,٨٦
١٢	٨	تناول المسكرات والمواد المخدرة .	٤,٢٨	١,٠٧
١٣	١	عدم وجود الكفاءة والثقافة المرورية .	٤,٢٣	٠,٧٧
١٤	١٩	انشغال العقل بالاستماع إلى الموسيقى والأغاني أثناء قيادة السيارة .	٤,٢٠	٠,٩٤
١٥	٩	تناول المشروبات والمأكولات أثناء قيادة السيارة .	٤,١٦	٠,٨٤
١٦	٢٤	غياب التوجيه الأسري للأبناء .	٤,١٦	٠,٨٧
١٧	٢٦	عدم تقييد المشاة بالأماكن المخصصة للعبور .	٤,١٦	٠,٧

٠,٩٢	٤,١٤	افتقار مناهج التربية والتعليم لمواد متخصصة بالمرور .	٢٩ .١٨
١,٠٢	٤,٠٩	ضعف الوازع الديني .	١٢ .١٩
٠,٩٦	٣,٩٨	التعب الذهني.	٧ .٢٠
٠,٨٠	٣,٩٨	التوتر النفسي.	١٥ .٢١
١,١٠	٣,٩٦	كبر سن بعض السائقين.	١٦ .٢٢
٠,٦٨	٣,٩٦	عدم وضع إشارة عكسية بالقرب من السيارة المعطلة لتنبيه السائقين.	٢١ .٢٢
٠,٧٩	٣,٩٦	عدم الاستجابة لحملات التوعية المرورية.	٢٨ .٢٤
٠,٨٧	٣,٩١	انتشار الباعة.	٢٧ .٢٥
٠,٩٧	٣,٨٨	التعب والإرهاق الجسми.	٦ .٢٦
١,٠٧	٣,٥٢	قلة البرامج الإعلامية المتعلقة بالتوعية المرورية.	١٤ .٢١
١,٣٠	٣,٢٩	عدم استخدام حزام الأمان.	٢٥ .٢١
١,٣١	٣,٢٠	عدم وجود القوانين الرادعة للسائقين المخالفين.	١٣ .٢٠

يوضح الجدول رقم (٤) أن الأسباب التي كانت متوسطاتها الحسابية مرتفعة ومستوى وجودها مرتفع هي الفقرات من (٢٧-١)، حيث كانت قيمة المتوسط الحسابي لتلك الفقرات ما بين (٤,٧٣) إلى (٤,٧٣) وكان في طليعة الأسباب التي كان مستوى وجودها مرتفعاً، سبب السرعة الزائدة، حيث بلغ متوسطها الحسابي (٤,٧٣)، وجاء في الرتبة الثانية سبب قيادة السيارة لغير المؤهلين حيث بلغ متوسطها الحسابي (٤,٦٤)، بينما جاء في الرتبة الثالثة سبب مخالفة الإشارات الضوئية حيث بلغ متوسطها الحسابي (٤,٥٩).

أما الأسباب التي كان مستوى وجودها متوسطاً فجاءت حسب ما يوضح الجدول رقم (٤) ممثلة بفقرتين فقط وهي : عدم استخدام حزام الأمان ، حيث بلغ متوسطها الحسابي (٣,٢٩)، ثم تلتها سبب عدم وجود القوانين الرادعة للسائقين المخالفين، حيث

بلغ متوسطها الحسابي (٣,٢٠) ، ويلاحظ من الجدول نفسه أنه لا وجود لأسباب ذات مستوى متدن أي أقل من (٢,٥) .

بـ. المجال الثاني : أسباب حوادث المرور المتعلقة بالطريق .

يبين الجدول رقم (٥) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ، لكل سبب من الأسباب التي تؤدي إلى وقوعحوادث المرورية ، وفقاً لمجال الدراسة الثاني ، وقد رتبت المتوسطات الحسابية تنازلياً لمعرفة الأسباب الأكثر حدة من غيرها.

جدول رقم (٥)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات المجال الثاني (أسباب حوادث المرور المتعلقة بالطريق) مرتبة تنازلياً .

رقم الفقرة	الرتبة	المتوسط الانحراف الحسابي	المتوسط المعياري	الفقرات
٣٠	.١	٤,٧٣	٠,٥٩	سوء تخطيط وتنظيم الطرق.
٣٥	.٢	٤,٦٢	٠,٦٦	عدم صيانة الطرق.
٣٣	.٣	٤,٤٩	٠,٧٩	عدم تنظيم تصريف المياه من الطرق.
٣٤	.٤	٤,٤٦	٠,٧٧	عدم توافر الساحات الخاصة للعب الأطفال.
٣٢	.٥	٤,٢٧	٠,٩٢	عدم تخصيص مسارب خاصة لوسائل النقل العام وسيارات الإسعاف وغيرها.
٣٦	.٦	٤,٢٥	٠,٨٣	عدم الصيانة الدورية للشوواخص وعلامات الطرق.
٣١	.٧	٣,٨٣	١,٢٠	عدم كفاية الإشارات المرورية.

يتضح من الجدول رقم (٥) أن الأسباب التي كانت متوسطاتها الحسابية مرتفعة ومستوى وجودها مرتفع هي تلك الأسباب الممثلة بالفقرات من (٧-١) .

ويظهر الجدول أن أكثر هذه الأسباب شدة هي : سوء تخطيط وتنظيم الطرق ، حيث بلغ متوسطها الحسابي (٤,٧٣) ، تليها عدم صيانة الطرق ، وقد بلغ متوسطها الحسابي (٤,٦٢) ، تليها عدم تنظيم تصريف المياه من الطرق ، وقد بلغ متوسطها الحسابي (٤,٤٩) ، تليها عدم توافر الساحات الخاصة لعب الأطفال ، وقد بلغ متوسطها الحسابي (٤,٤٦) ، تليها عدم تخصيص مسارب خاصة لوسائل النقل العام وسيارات الإسعاف وغيرها ، وقد بلغ متوسطها الحسابي (٤,٢٧) ، تليها عدم الصيانة الدورية للشوادر وعلامات الطرق ، وقد بلغ متوسطها الحسابي (٤,٢٥) ، تليها عدم كفاية الإشارات المرورية ، وقد بلغ متوسطها الحسابي (٣,٨٣) . كما بين الجدول السابق أن الأسباب ذات المستوى المتوسط والمتذبذبي لا وجود لها.

جـ . المجال الثالث : أسباب حوادث المرور المتعلقة بالمركبة .

يبين الجدول رقم (٦) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ، لكل سبب من الأسباب التي تؤدي إلى وقوعحوادث المرور وفقاً لمجال الدراسة الثالث ، وقد رتبت المتوسطات الحسابية ترتيباً تنازلياً لمعرفة الأسباب الأكثر حدة من غيرها.

جدول رقم (٦)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات المجال الثالث (أسباب حوادث المرور المتعلقة بالمركبة) مرتبة تنازلياً.

رقم	الرتبة الفقرة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
٣٨	١.	الحملة الزائدة.	٤,٤٨	٠,٧٢
٣٩	٢.	عدم الصيانة الدورية للمركبة.	٤,٤٢	٠,٧٢
٤١	٣.	التساهل أثناء ترخيص المركبات.	٤,٣٧	١,٠٦
٤٠	٤.	عدم توافر معدات السلامة في المركبة.	٤,٣١	٠,٨٥
٣٧	٥.	عدم نظافة الطرق.	٤,٢٧	١,٠٥

يتضح من الجدول رقم (٦) أن الأسباب التي كانت متوسطاتها الحسابية مرتفعة ومستوى وجودها مرتفعاً هي تلك الأسباب الممثلة بجميع الفقرات المنتسبة إلى المجال الثالث وهي : الحمولة الزائدة حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (٤,٤٨) ، تليها عدم الصيانة الدورية للمركبة، قد بلغ متوسطتها الحسابي (٤,٤٢) ، تليها التساهل أثناء ترخيص المركبات حيث بلغ متوسطتها الحسابي (٤,٤٧) ، تليها عدم توافر معدات السلامة في المركبة حيث بلغ متوسطتها الحسابي (٤,٣١) ، تليها عدم نظافة الطرق وقد بلغ متوسطتها الحسابي (٤,٢٧) . كما يبين الجدول رقم (٦) أن الأسباب ذات المستوى المتوسط والمتدني لا وجود لها.

د . المجال الرابع : أسباب حوادث المرور المتعلقة بالجهات التنفيذية.

يبين الجدول رقم (٧) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل سبب من الأسباب التي تؤدي إلى حدوثحوادث المرورية وفقاً لمجال الدراسة الرابع وقد رتبت المتوسطات وفقاً لمجال الدراسة الرابع ترتيباً تناظرياً لمعرفة الأسباب الأكثر حدة من غيرها.

جدول رقم (٧)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات المجال الرابع (الجهات التنفيذية)
مرتبة تنازلية.

رقم الفقرة	الرتبة	المتوسط الانحراف	الحسابي المعياري
٤٧	١	التساهل في إعطاء الرخص لأشخاص غير مؤهلين.	٠,٨٣
٤٤	٢	المحسوبيّة والمزاجيّة في إيقاع المخالفه.	٠,٨٦
٤٥	٣	عدم التنسيق بين المرور والجهات الأخرى.	٠,٩٢
٤٦	٤	الإضاءة غير كافية للشوارع.	١,٠٤
٤٣	٥	الافتقار إلى الدراسات الدقيقة لتحليل أسباب مخالفات السائق والمشاة.	٠,٩٥
٤٢	٦	عدم تأهيل المدربين.	١,١١

يتضح من الجدول رقم (٧) أن جميع أسباب المجال الرابع مرتفعة ، إذا لم يظهر أي سبب مستوىً متوسط ، أو متدن ، أما الأسباب المرتفعة فهي ممثلة بالفقرات التالية (٦-١) ، وهي جميع أسباب هذا المجال ، وكان أعلى ثلاثة أسباب في هذا المجال مرتبة تنازلية ممثلة بالفقرات التالية :

سبب التساهل في إعطاء الرخص لأشخاص غير مؤهلين حيث بلغ متوسطها الحسابي (٤,٦١) ، تليها المحسوبيّة والمزاجيّة في إيقاع المخالفه ، وقد بلغ متوسطها الحسابي (٤,٥٨) ، ثم تليها عدم التنسيق بين المرور والجهات الأخرى ، وقد بلغ متوسطها الحسابي (٣,٩٩) ، ومن خلال الجدول نفسه يتضح أن آخر ثلاثة أسباب لهذا المجال جاءت ممثلة في الفقرات التالية : الإضاءة غير الكافية للشوارع ، وقد بلغ متوسطها الحسابي (٣,٩٤) ، تليها الافتقار إلى الدراسات الدقيقة لتحليل أسباب مخالفات السائق والمشاة ، وقد بلغ متوسطها الحسابي (٣,٨٨) ، ثم تليها عدم تأهيل المدربين ، وقد بلغ متوسطها الحسابي (٣,٦٦) .

ثانياً: النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الثاني والذي نصه : " هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية ($\alpha \geq 0,05$) لأسباب الحوادث المرورية تعزى للجنس " ؟

للتعرف على النتائج المتعلقة بالفروق بين تقديرات المواطنين لأسباب الحوادث المرورية حسب الجنس ولمعرفة أهم الأسباب التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية قام الباحث باستخدام اختبار " ت " (T-test) لاختبار مستوى دلالة الفروق بين متطلبات درجات المواطنين حسب الجنس (ذكر ، أنثى) على كل مجال من مجالات الدراسة وعلى الأداة مجتمعة ، حيث كانت النتائج كما هو موضح في الجدول رقم (٨).

جدول رقم(٨)

نتائج اختبار " ت " لتقديرات المواطنين لأسباب الحوادث المرورية حسب متغير الجنس.

المجالات	الجنس	العدد	المتوسط	الانحراف	قيمة ت	مستوى الدلالة المحسوبة
المجال الأول : أسباب حوادث المتعلقة بالإنسان .	ذكر	٥٩٨	٤,١٠	٠,٤٠	-٦,٣٨	٠,٠٠٠٠
المجال الثاني : أسباب حوادث المرور المتعلقة بالطريق.	أنثى	٢٠٢	٤,٢٩	٠,٢٣	-٣,١٥	٠,٠٠٠٢
المجال الثالث : أسباب حوادث المرور المتعلقة بالمركبة.	ذكر	٥٩٨	٤,٣٣	٠,٥٦	-٦,٦٩	٠,٠٠٠٠
المجال الرابع : أسباب حوادث المرور المتعلقة بالجهات التنفيذية.	أنثى	٢٠٢	٤,٤٧	٠,٥٥	-١,٦٥	٠,٩٩
المجالات مجتمعة.	ذكر	٥٩٨	٤,٣١	٠,٦٠	-٥,٧١	٠,٠٠٠٠
	أنثى	٢٠٢	٤,٦٤	٠,٦٢		
	ذكر	٥٩٨	٤,١٣	٠,٦١		
	أنثى	٢٠٢	٤,٠٥	٠,٥٧		
	ذكر	٥٩٨	٤,١٦	٠,٣٧		
	أنثى	٢٠٢	٤,٣٢	٠,٢٦		

* ذات دلالة إحصائية ($\alpha \geq 0,05$).

يبين الجدول رقم (٨) وجود فروق ذات دلالة إحصائية ($\alpha \geq 0,05$) تعزى للجنس بين متطلبات درجات المواطنين على المجال الأول والثاني والثالث ، حيث

كانت النتيجة في المجال الأول المتعلقة بـ (أسباب حوادث المرور المتعلقة بالإنسان) لصالح الإناث حيث بلغ المتوسط الحسابي للإناث (٤,٢٩) وللذكور (٤,١٠) ، وكذلك المجال الثاني المتعلقة بـ (أسباب حوادث المرور المتعلقة بالطريق) كانت النتيجة لصالح الإناث حيث بلغ المتوسط الحسابي للإناث (٤,٤٧) ، وللذكور (٤,٣٣) وكذلك المجال الثالث المتعلقة بـ (أسباب حوادث المرور المتعلقة بالمركبة) كانت النتيجة لصالح الإناث حيث بلغ المتوسط الحسابي للإناث (٤,٦٤) ، وللذكور (٤,٣١) ، كما يبين الجدول وجود فروق ذات دلالة إحصائية ($\infty = ٥٠,٠٥$) تعزى للجنس على المجالات مجتمعة، وكانت النتيجة أيضاً لصالح الإناث حيث بلغ المتوسط الحسابي للإناث (٤,٣٢) ، وللذكور (٤,١٦) .

ثالثاً: النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الثالث والذي نصه: "هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية ($\infty \geq ٥٠,٠٥$) لأسباب الحوادث المرورية تعزى للنوع؟"

للوقوف على النتائج المتعلقة بالفروق بين تقديرات المواطنين لأسباب الحوادث المرورية حسب النوع ، تم استخدام تحليل التباين الأحادي الاختبار مستوى دلالة الفروق بين متوسطات درجات المواطنين حسب النوع (أمن عام و سائقون و مشاة) على كل مجال من مجالات الدراسة الأربع وعلى الأداة مجتمعة ، حيث كانت النتائج كما هو موضح في الجدول رقم (٩) .

جدول رقم (٩)

نتائج تحليل التباين الأحادي لتقديرات المواطنين لأسباب الحوادث المرورية حسب متغير النوع

المجالات	مصدر التباين	مجموع المربعات	متوسط المربعات	درجات الحرية	قيمة F المحسوبة	مستوى الدلالة
المجال الأول: الإنسان	بين المجموعات	٣,٨٠٠	١,٩٠٠	٢	١٤,١٠٧	٠,٠٠٠٠٠
	داخل المجموعات		٧٩٧			
المجال الثاني: الطريق	بين المجموعات	١,٥٥٤	٠,٧٧٧	٢	٢,٤٨٧	٠,٠٨٣٧
	داخل المجموعات		٧٩٧			
المجال الثالث: المركبة	بين المجموعات	١,٠٤٨	٠,٥٢٤	٢	١,٣٤٥	٠,٠٢٦١
	داخل المجموعات		٧٩٧			
المجال الرابع: الجهات التنفيذية	بين المجموعات	١٢,٠٣٦	٦,٠١٨	٢	١٧,٣٤٤	٠,٠٠٠٠٠
	داخل المجموعات		٧٩٧			
المجالات مجتمعة	بين المجموعات	١,٩٩٤	٠,٩٩٧	٢	٠,٩٩٧	٠,٠٠٠٣
	داخل المجموعات		٧٩٧			

* ذات دلالة إحصائية ($0,05 \geq \alpha$)

يبين الجدول رقم (٩) وجود فروق ذات دلالة إحصائية ($0,05 \geq \alpha$) بين تقديرات المواطنين لأسباب الحوادث المرورية حسب متغير النوع ، على كل من المجالات : الأول والرابع ، وعلى المجالات مجتمعة .

وللكشف عن مصدر الفروق تم استخدام اختبار شيفية للمقارنات البعدية (انظر الجدول رقم ١٠) .

جدول رقم (١٠)

مقارنات بعدية بطريقة شيفية لأثر النوع على الأسباب التي تتعلق بالإنسان

الفئات	المتوسط الحسابي	أمن عام	مشاة	سائقون
أمن عام	٣,٩٨٩٥			
مشاة		٤,١٧٨٧		
سائقون			٤,١٨٥٢	

* ذات دلالة إحصائية ($\alpha \leq 0,05$)

يبين الجدول رقم (١٠) أن هناك فروقاً دلالة إحصائية مابين الأمن العام ، والمشاة ، وكانت النتيجة لصالح المشاة ، فقد بلغ المتوسط الحسابي للمشاة (٤,١٧٨٧) ، وللأمن العام (٣,٩٨٩٥) ، وفروقاً ما بين أمن عام ، السائقين وكانت النتيجة لصالح السائقين ، حيث بلغ المتوسط الحسابي للسائقين (٤,١٨٥٢) وللأمن العام(٣,٩٨٩٥).

جدول رقم (١١)

مقارنات بعدية بطريقة شيفية لأثر النوع على المجال الرابع

(الأسباب المتعلقة بالجهات التنفيذية)

الفئات	المتوسط الحسابي	أمن عام	سائقون	مشاة
أمن عام	٣,٨٢٣٧			
سائقون		٤,١٣١٩		
مشاة			٤,١٨٢٨	

* ذات دلالة إحصائية ($\alpha \leq 0,05$)

يبين الجدول رقم(١١) أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية ما بين أمن عام ، والسائقين ، وكانت النتيجة لصالح السائقين ، فقد بلغ المتوسط الحسابي للسائق

(٤,١٣١٩) ، وللأمن العام (٣,٨٢٣٧) ، وفروقاً مابين أمن عام ومشاة ، وكانت النتيجة لصالح المشاة ، حيث بلغ المتوسط الحسابي للمشاة (٤,١٨٢٨) وللأمن العام (٣,٨٢٣٧) .

جدول رقم (١٢)

مقارنات بعدية بطريقة شيفية لأثر النوع على الأداة مجتمعة .

الفئات	المتوسط الحسابي	أمن عام	سائقون	مشاة
أمن عام	٤,٠٨٨١	*	*	*
سائقون	٤,٢٢٢٥	*	*	*
مشاة	٤,٢٢٦٧	*	*	*

* ذات دلالة إحصائية ($\alpha \geq 0,05$)

يبين الجدول رقم (١٢) أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية ما بين أمن عام ، والسائقين ، وكانت النتيجة لصالح السائقين ، فقد بلغ المتوسط الحسابي للسائق (٤,٢٢٢٥) وللأمن العام (٤,٠٨٨١) ، وفروقاً ما بين أمن عام والمشاة ، وكانت النتيجة لصالح المشاة حيث بلغ المتوسط الحسابي للمشاة (٤,٢٢٦٧) وللأمن العام (٤,٠٨٨١) .

رابعاً: النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الرابع والذي نصه " هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية ($\alpha \geq 0,05$) لأسباب الحوادث المرورية تعزى للعمر؟ "

للتعرف على النتائج المتعلقة بالفروق بين تغيرات المواطنين للأسباب التي تؤدي إلى حدوث حوادث المرورية ، تم استخدام تحليل التباين الأحادي لاختبار مستوى دلالة الفروق بين متوسطات درجات المواطنين ، حسب العمر (٣٥-٢٠، ٣٦-٤٥، ٤٥-٦٠ فما فوق) على كل مجال من مجالات الأداة الأربع ، وعلى مجالات مجتمعة ، حيث كانت النتائج كما هو موضح في جدول (١٣) .

جدول رقم (١٣)

نتائج تحليل التباين الاحادي لتقديرات المواطنين لأسباب الحوادث المرورية حسب العمر

المجالات	مصدر التباين	مجموع المربعات	متوسط المربعات	درجات الحرية	قيمة F	مستوى الدلالة	ال المجالات	
							المحسوبة	الحرية
المجال الأول: الإنسان	بين المجموعات	١,٣٤٠	٠,٦٧٠	٢	٤,٨٦٣	٠,٠٠٨	٧٩٧	
	داخل المجموعات							
المجال الثاني: الطريق	بين المجموعات	١٤,٤٨١	٧,٢٤٠	٢	٢٤,٤٤٢	٠,٠٠٠	٧٩٧	
	داخل المجموعات							
المجال الثالث: المركبة	بين المجموعات	٤,٧٣٧	٢,٣٦٨	٢	٦,١٥٠	٠,٠٠٢	٧٩٧	
	داخل المجموعات							
المجال الرابع: الجهات التنفيذية	بين المجموعات	١,٥٢١	٠,٧٦٠	٢	٢,١١٢	٠,١٢٢	٧٩٧	
	داخل المجموعات							
المجالات مجتمعة	بين المجموعات	٤,٣٥١	٢,١٧٦	٢	١٩,٦٢٥	٠,٠٠٠	٧٩٧	
	داخل المجموعات							

* ذات دلالة إحصائية ($\alpha \leq 0,05$)

يبين الجدول رقم (١٣) وجود فروق ذات دلالة إحصائية تبين تقديرات المواطنين لأسباب الحوادث المرورية حسب العمر على كل من مجالات الدراسة التالية: المجال الأول (ما يتعلق بالإنسان) ، وال المجال الثاني (ما يتعلق بالطريق) ، والمجال الثالث (ما يتعلق بالمركبة) ، والمجالات مجتمعة ، وللكشف عن مصدر الفروق تم استخدام اختبار شيفية للمقارنات البعدية (انظر الجدول رقم ١٤).

جدول رقم (١٤)

مقارنات بعدية بطريقة شيفية لأثر العمر على الأسباب التي تتعلق بالإنسان

الفئات	المتوسط الحسابي	٣٥-٢٠	٤٥-٣٦	٦٤ فما فوق
	٤,١٣٠٠	٣٥-٢٠		
*	٤,١٤٠٥	٤٥-٣٦		
	٤,٢٢٩٠	٦٤ فما فوق		

* ذات دلالة إحصائية ($\infty \geq ٠,٠٥$)

يتضح من الجدول رقم (١٤) أن هناك فروقاً دلالة إحصائية ($\infty = ٠,٠٥$) ما بين الفئات العمرية من (٢٠-٣٥) و(٣٥-٤٥)، وكانت النتيجة لصالح الفئة العمرية من (٤٥-٣٦)، حيث بلغ المتوسط الحسابي للفئة العمرية (٣٥-٢٠) ، (٤,١٣٠٠)، أما بقية الأعمار فيبين الجدول رقم (١٤) أنه لا يوجد فروق دلالة إحصائية بين هذه الأعمار .

جدول رقم (١٥)

مقارنات بعدية بطريقة شيفية لأثر العمر على المجال الثاني

(أسباب حوادث المرور المتعلقة بالطريق)

الفئات	المتوسط الحسابي	٣٥-٢٠	٤٥-٣٦	٦٤ فما فوق
	٤,١٠٣٧	٣٥-٢٠		
*	٤,٣١٢٨	٤٥-٣٦		
	٤,٦٠٣٢	٦٤ فما فوق		

* ذات دلالة إحصائية ($\infty \geq ٠,٠٥$)

يتضح من الجدول رقم (١٥) أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية ما بين الفئات العمرية (٤٥-٣٦) و (٤٦ فما فوق) ، وكانت النتيجة لصالح الفئة العمرية (٣٥-٤٥) حيث بلغ المتوسط الحسابي للفئة العمرية (٤٥-٣٦) ، (٤,٦٠٣٢) ، والمتوسط الحسابي للفئة العمرية (٤٦ فما فوق) (٤,١٠٣٧) ، وفروقاً ما بين (٣٥-٢٠) و (٤٥-٣٦) ، وكانت النتيجة لصالح الفئة العمرية (٤٥-٣٦) ، حيث بلغ المتوسط الحسابي للفئة العمرية (٣٦ - ٤٥) ، (٤,٦٠٣٢) .

جدول رقم (١٦)

مقارنات بعدية بطريقة شيفية لأثر العمر على المجال الثالث
(أسباب حوادث المرور المتعلقة بالمركبة) .

الفئات	المتوسط الحسابي	٣٥-٢٠	٤٥-٣٦	٤٦ فما فوق
٣٥-٢٠	٤,٢٨٠٥			
٤٥-٣٦	٤,٣٦٠٢			
٤٦ فما فوق	٤,٥٣٥١			*

* ذات دلالة إحصائية ($\alpha \leq 0,005$)

يتضح من الجدول رقم (١٦) وجود فروق ذات دلالة إحصائية ما بين الفئات العمرية (٤٥-٣٦) و (٤٦ فما فوق) ، وكانت النتيجة لصالح الفئة العمرية (٤٥-٣٦) ، حيث بلغ المتوسط الحسابي للفئة العمرية من (٤٦ فما فوق) ، (٤,٢٨٠٥) ، والمتوسط الحسابي للفئة العمرية (٤٥-٣٦) ، (٤,٥٣٥١) ، أما بقية الأعمار فيبين الجدول رقم (١٦) أنه لا يوجد فروق دالة إحصائياً بين هذه الأعمار .

جدول رقم (١٧)

مقارنات بعدية بطريقة شيفية لأثر العمر على الأسباب المتعلقة بال المجالات مجتمعة.

الفئات	المتوسط الحسابي	٣٥-٢٠	٤٥-٣٦	٦٤ فما فوق
	٤,١٤٤٨			٣٥-٢٠
*	*			٤٥-٣٦
	٤,١٧٤٨			٦٤ فما فوق
		٤,٣١٣٥		

* ذات دلالة إحصائية ($\alpha \leq 0,05$)

يتضح من الجدول رقم (١٧) وجود فروق ذات دلالة إحصائية ما بين الفئات العمرية (٤٥-٣٦) و(٦٤ فما فوق)، وكانت النتيجة لصالح الفئة العمرية (٤٥-٣٦)، حيث بلغ المتوسط الحسابي للفئة العمرية (٤٥-٣٦) (٤,٣١٣٥)، والمتوسط الحسابي للفئة العمرية (٦٤ فما فوق) (٤,١٤٤٨)، وفروقاً ما بين (٣٥-٢٠) و(٤٥-٣٦)، وكانت النتيجة لصالح الفئة العمرية (٤٥-٣٦)، حيث بلغ المتوسط الحسابي للفئة العمرية (٣٥-٢٠) (٤,١٧٤٨)، والمتوسط الحسابي للفئة العمرية (٤٥-٣٦) (٤,٣١٣٥).



© Arabic Digital Library - Tarmouk University

الفصل الرابع

مناقشة النتائج

يتناول هذا الفصل مناقشة النتائج التي توصلت إليها الدراسة، والتي هدفت إلى التعرف على تقديرات المواطنين في محافظة جرش للأسباب التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية ، وعلاجها من منظور تربوي إسلامي ، وأثر بعض المتغيرات على هذه التقديرات وسيناقش الباحث ما تم التوصل إليه من نتائج محاولاً تفسيرها وتوضيحها ، ومن أجل تسهيل عملية العرض والتفسير ، فقد تم تقسيم هذا الفصل إلى ما يلي :

أولاً: مناقشة النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الأول الذي نصه: "ما تقديرات المواطنين لأسباب الحوادث المرورية في محافظة جرش؟"

أظهرت نتائج الدراسة وجود تفاوت في أهمية مجالات الأسباب بالنسبة للمواطنين، حيث جاءت على النحو الآتي : مجال الأسباب التي تتعلق بالمركبة، ثم مجال الأسباب التي تتعلق بالطريق، فمجال الأسباب المتعلقة بالإنسان ، وأخيراً الأسباب التي تتعلق بالجهات التنفيذية.

ولمعرفة تقديرات المواطنين للأسباب التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية، تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل سبب من أسباب الدراسة ، ومستوى وجود السبب في كل مجال منها ، وسيتم مناقشة النتائج المتعلقة بهذا الفرع تبعاً لأهم المجالات التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية.

أ. مناقشة الأسباب المتعلقة بالمركبة (المجال الثالث)

أظهرت نتائج الدراسة أن جميع فقرات هذا المجال كان مستوى وجودها مرتفعاً ومتوسطها الحسابي أكثر من (٣,٥) وكان من أبرز هذه الأسباب ما يلي :

* الحمولة الزائدة.

* التساهل أثناء ترخيص المركبات.

* عدم الصيانة الدورية للمركبة.

وبيّنت النتائج أن سبب الحمولة الزائدة كان من أبرز الأسباب ، ويمكن أن يعود ذلك إلى عدم اكتراث السائقين بالحمولة المحددة للمركبة ، والتي صممّت المركبة من أجل أن تناسب الحمولة ، إضافة إلى أن عدداً من السائقين الذين يعملون بالأجرة ونقل الركاب يقومون بتحميل المركبة فوق ما تطيق ؛ لكي يتمكنوا من الحصول على المال، دون النظر إلى الأخطار التي يمكن أن تنتج عن هذه الحمولة الزائدة ، حيث إن الحمولة الزائدة تؤدي إلى القضاء على المركبة وحدث الأعطال بشكل مفاجئ ودون سابق إنذار .

ونظراً لذلك نستطيع القول إن عدم مراعاة الحمولة المقررة للمركبة من قبل السائقين، يؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية التي ينجم عنها خسائر مادية وبشرية فادحة.

والرحمة صفة تربوية تميز بها المؤمن عن غيره ، وهي ميزة لم يوجد لها الله في الإنسان لوحده ، إنما هي رحمة شاملة لجميع الأشياء الموجودة حوله ، ومن هنا نجد أن الإسلام أمر بالرفق في كل شيء ، ومن الرفق عدم تحمل المركبة فوق ما هو مقدر لها أن تحمل ، لأن الرفق بالمركبة مطلوب كالرفق بالدابة تماماً ، والرسول صلى الله عليه وسلم دعا إلى الرفق وحث عليه عندما قال عليه الصلاة والسلام : (إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ، ولا ينزع من شيء إلا شانه) ^(١) .

ويلاحظ أن هذه الأسباب كان ارتباط بعضها مع بعض ارتباطاً وثيقاً ، ويرى الباحث أن سبب ارتفاع معاناة المواطنين من الأسباب المؤدية إلى وقوع الحوادث المرورية المتعلقة بالمركبة يعود إلى عدم إعداد المركبة إعداداً سليماً قبل قيادتها ،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب ، باب الرفق ، حيث (٦٠٢٥) ، انظر: فتح الباري ٤٦٤/١٠.

بالإضافة إلى استخدام المركبة في غير ما هو مفيد ويحقق النفع ، حيث إننا نلاحظ أيضاً المغالاة في استعمال المركبات من أجل المباهاة والتفاخر .

لذلك نجد أن أسلوب التربية في الإسلام أن ينفرد الإنسان دابته من طعام وشراب وغيرها قال صلى الله عليه وسلم : (اتقوا الله في هذه البهائم المعجمة ، اركبوها صالحة)^(١) ونستنتج من هذا الحديث أن الدابة أو المركبة وسيلة خلقها الله وسخرها لخدمة الإنسان ، لذا يجب على السائق أن ينفرد المركبة ويقوم بإعدادها إعداداً سليماً قبل قيادتها ، بحيث يبذل قصار جهده من أجل أن يجعلها قادرة على خدمته .

كما يمكن تفسير هذه النتائج التي تشير إلى تزايد المشكلة في جانب المركبة ، تعود إلى عدم قدرة بعض السائقين على صيانة مركباتهم عندما يحدث بها أي خلل ويمكن أن يعود السبب إلى تقصير العامل (الميكانيكي) في عمله ، وعدم أدائه هذا العمل بأمانة وصدق وإخلاص ، وهذا يدل على أن السائقين ليسوا وحدهم المسؤولين عن الحوادث المرورية ، بل يشتركون في تحمل المسئولية العمال الذين يعملون في إصلاح وصيانة المركبات .

ونظراً لذلك نجد أن الإسلام دعا إلى اختيار الإنسان الماهر في عمله القادر على إتقانه ، حيث يقول تعالى : « إن خير من استأجرت القوي الأمين »^(٢) ، كما ابن إقان العمل خلق يجب أن يتحلى به كل عامل ، وهذا ما بينه الرسول صلى الله عليه وسلم عندما قال : (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتلقنه)^(٣) .

وبين صلى الله عليه وسلم أن العامل إذا حافظ على عمله وأنقه فهو كالمجاهد في سبيل الله عندما قال عليه الصلاة والسلام : (العامل إذا استعمل ، فأخذه الحق ،

(١) أخرجه أحمد في مسنده ، (١٧٥٥٧) ، ٤٤٠/١٣ ، وقال الألباني حديث صحيح ، انظر: صحيح الجامع الصغير ١/٨٨ .

(٢) سورة القصص ، الآية: ٢٦ .

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، باب: نصح الاجير واتقان العمل ، ٩٨/٤ وقال الألباني حديث حسن ، انظر : صحيح الجامع الصغير ١/٣٨٣ .

وأعطى الحق لم يزل كالمجاهد في سبيل الله حتى يرجع إلى بيته^(١)) كما حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغش في العمل لما له من خطورة على سلامة الإنسان وأمنه ، واعتبر الغاش خارجاً على المجتمع ويرى من نمة الله ورسوله ، حيث يقول عليه الصلاة والسلام : (من غشنا فليس منا)^(٢).

بـ مناقشة النتائج المتعلقة بالأسباب التي تتعلق بالطريق (المجال الثاني)

جاء مجال الطريق في الرتبة الثانية في ترتيب مجالات الدراسة التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية ، وهذا يدل على أهمية هذا المجال بالنسبة للمواطنين ، كما يدل على شدة الأسباب التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية في هذا المجال.

وأظهرت نتائج الدراسة أن جميع فقرات هذا المجال كان مستوى وجودها مرتفعاً، والمتوسط الحسابي لها أكثر من (٣,٥) ، وهذا الارتفاع يدل على معاناة المواطنين من أسباب هذا المجال ، كما أظهرت نتائج الدراسة عدم وجود فقرات ذات مستوى متوسط أو متدني وكان في طليعة النتائج لهذا المجال : سوء تخطيط وتنظيم الطرق ، ويمكن إن يعلل ذلك بعدم وضع مخطط يقوم على أساس علمية مدرosaة ولدراسة أحوال الأرض التي ينوي شق الطريق عليها قبل القيام بشق الطرق ، حيث إننا نجد أن هناك من الطرق تشق عشوائياً دون النظر إلى الفائد المرجوة منها ، ومن ناحية أخرى لا يتم مراعاة المصالح العامة في شق بعض الطرق ، بل تشق بعض الطرق لخدمة أشخاص معينين ، كما يمكن أن يفسر ذلك بعدم رصد المال الكافي لشق الطرق مما يؤدي إلى شق طريق غير مناسبة للمواصفات الجيدة.

أما سبب عدم صيانة الطرق ، فيمكن أن يفسر ذلك بعدم الاهتمام بالطرق ومتابعتها بعد أن يمر على شقها زمن طويل ، وبعد تعرضها للحفر والهدم بسبب

(١) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ، حديث (٢٨١) ، ١٣٤/١ ، وقال الهيثمي حديث ضعيف ، انظر: مجمع الزوائد ٨٤/٣ ، باب العمال على الصدقة وما لهم فيها

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه ، كتاب التجارات ، باب: النهي عن الغش ، حديث (٢٢٢٥) ، ٤٩/٣ وقال الألباني حديث صحيح ، انظر: صحيح الجامع الصغير ٣٢٥/٥

الأحوال الجوية المؤثرة عليها ، كما يفسر ذلك بقلة المال لدى الجهات المتخصصة من أجل القيام بترميم الطرق وصيانتها .

أما سبب عدم تنظيم تصريف المياه من الطرق فيمكن أن يفسر ذلك بعدم التخطيط السليم لشق الطرق ، أو الحفر العشوائي على الطرق والذي ينتج عنه تجمع المياه في هذه الحفر الموجودة على الطرق ، كما يمكن أن يعود ذلك إلى نوعية المواد التي يتم بها تعبيد الطرق ، حيث تكون من النوعية الرديئة .

ويمكن تفسير هذه النتائج التي تشير إلى ارتفاع معاناة المواطنين (مشاة، وسائقين ، وأفراد أمن عام) من الأسباب التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية في هذا المجال الذي يتعلق بالطريق إلى عدم قيام المسؤولين والمتخصصين بالطرق بواجبهم على أكمل وجه بأمانة وصدق وإخلاص ، حيث يؤدي ذلك إلى عدم متابعة أعمال متعهدي الطرق أولاً بأول ، كما يمكن أن يعود سبب هذه المعاناة إلى عدم استيعاب الطرق للأعداد المتزايدة المستمرة للمركبات.

وتتجدر الإشارة هنا إلى أن الإسلام اهتم بالطرق وسلامتها وإزالة العوائق المرورية منها، وتخليلها من أسباب الأذى ، وتنظيمها وتجهيزها بوسائل السلامة العامة وتبسييرها أمام المارة والمركبات ، واعتبر ذلك من أعمال الإيمان التي تقرب الإنسان إلى الله ، يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : (الإيمان بضع وسبعين شعبة، أفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدنىها إماتة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من شعب الإيمان)^(١) ولفظ الأذى في نص الحديث عام يشمل كل ما يؤدي المارة ، وينتسب في إيقاعه الضرر بهم . كما يوجد أحاديث كثيرة وقد تم ذكرها سابقاً في فصل الدراسة النظرية ، تحت على إزالة الأذى عن الطريق ، وتبين الثواب الجليل من الله

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الأيمان ، باب عدد شعب الأيمان ، وأفضلها وأدنىها ، حديث (١٥٢) ، انظر: شرح النووي ، ١٩٥/٢ .

لمن يقوم بهذا العمل ، ومن هذه الأحاديث قوله صلى الله عليه وسلم : (لقد رأيت رجلاً ينقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس)^(١) .

كما بين الرسول صلى الله عليه وسلم عاقبة من يؤذى الناس في طريقهم ، عندما قال صلى الله عليه وسلم : (من آذى المسلمين في طريقهم وجبت عليه لغتهم)^(٢) ، لأن الطرق مصلحة عامة للجميع ، فلا يجوز للفرد أن يتصرف فيها على أنها حق خاص له .

ونظراً لذلك نجد أن المسؤولية عن الطرق مسؤولية مشتركة بين الأفراد والدولة ، حيث إننا نجد من تربية الرسول صلى الله عليه وسلم لأصحابه مثلاً يحذى إلى يوم القيمة من الشعور بالمسؤولية الجماعية ، فمن هذه التربية تولد الحس القيادي لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فكان يخشى من الله أن يسأله عن الدواب لم لم يمهد لها الطريق عندما قال: " لو عثرت بفيلة في العراق ، لوجئتني مسؤولاً عنها ، فقيل : لماذا يا أمير المؤمنين ؟ قال : لأنني مكلف بإصلاح الطريق " ^(٣) .

من هذا المنطلق كان عمر رضي الله عنه يعلم أن تمهيد الطرق وإزالة العوائق المروية منها أمر يدخل ضمن مسؤولية الدولة والأفراد وهذا الأمر يستوجب الثواب على فعله والعقاب على تركه ، من هذا الشعور نستطيع أن نخفف من الحوادث المروية التي تسببها الطرق .

جـ. مناقشة الأسباب التي تتعلق بالإنسان (المجال الأول)

أظهرت نتائج الدراسة أن الفقرات التي كان مستوى وجودها مرتفعاً ، والمتوسط الحسابي لها أكثر من (٣,٥) نسبة كبيرة من فقرات هذا المجال ، حيث بلغت (٢٧)

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب البر والصلة ، باب فضل إزالة الآذى عن الطريق ، حديث (٦٦٤) ، انظر شرح النووي ، ٣٨٧ / ١٦.

(٢) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ، حديث (٢٠٥٠) ، ١٧٩ / ٣ ، وقال اللباني حديث حسن ، انظر: صحيح الجامع الصغير ٢١٩ / ٥.

(٣) السلمان: عبد العزيز محمد، موارد الضمان لدروس الزمان ، ج/٢، ص/٥٣٥.

فقرة من أصل (٢٩) فقرة ، وكان في طليعة النتائج لهذا المجال السرعة الزائدة ، وهذا يمكن أن يعود إلى أن بعض السائقين وبخاصة فئة الشباب لديهم الرغبة بالطيش ، وحب إظهار الشخصية عن طريق السرعة الزائدة التي تؤدي إلى لفت أنظار المارين في الطريق ، كما يمكن أن يعود السبب في هذه السرعة إلى ضعف الوازع الإيماني لدى بعض السائقين لسبب أو آخر ، مما يجعل منه سائقاً يقوم بالسرعة والاستهان بأرواح الناس ، ويمكن أن يعود السبب في السرعة إلى الأوضاع الاجتماعية المختلفة وإلى حالات الفرح والحزن والتعب والإرهاق ، كما يعود أيضاً إلى عدم الشعور بالمسؤولية الجماعية كما نشاهد من تسابق وسرعة زائدة من قبل بعض السائقين وخاصة أصحاب المركبات العمومي من أجل الحصول على المال.

ونتيجة لسبب السرعة الزائدة التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية حيث الإسلام على التأني والتروي ، وعدم السرعة ، واعتبر حسن السير على الطرق من صفات المؤمنين الصالحين ، حيث يقول تعالى: «وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُوَنًا» (١) والمشي والهون لا ينحصر بالمشي على الأقدام ، بل يشمل كل حركة يتحركها الإنسان ، وقال أيضاً: «وَاقْصُدْ فِي مُشِكٍ» (٢) كما دعا الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الأناء وعدم السرعة ، عندما قال صلى الله عليه وسلم: (سددوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة والقصد القصد تبلغوا) (٣) كما بين أن بالاعتدال والاتزان يصل المرء إلى ما يريد ، واعتبر السرعة من الشيطان ، والتأني والتروي من الله عندما قال صلى الله عليه وسلم: (التأني من الله، والعجلة من الشيطان) (٤) .

(١) سورة الفرقان ، الآية : ٦٣ .

(٢) سورة لقمان ، الآية : ١٩ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الرفاق ، باب : القصد والمداومة على العمل ، حدث (٦٤٦٣) ، انظر: فتح الباري ، ٨٣/١٣ .

(٤) أخرجه الترمذى في جامعه ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في التأني والعجلة ، حدث (٢٠١٧) ٤/٣٦٧ .

فالهدوء والأنة وعدم التهور أمر ضروري ، لأن المسرع لن يستفيد من سرعته شيئاً، حيث يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : (إن المنبت لا ظهراً أبقى ولا أرضاً قطع)^(١) .

أما سبب قيادة المركبة لغير المؤهلين ، فيمكن أن يفسر ذلك بعدم تحمل المسؤولية الجماعية من قبل بعض الأشخاص الذي ينبع عنها قيادة المركبة قبل أن يدعوا لذلك ، كما أن هم هؤلاء هو إشباع رغباتهم وشهواتهم دون النظر إلى الأخطار التي تترافق مع قيادة المركبة دون خبرة وعل ، كما يمكن أن يعود سبب ذلك إلى عدم مسؤولية الآباء عن تصرفات وسلوكيات أبنائهم المنحرفة وعدم تربيتهم لهؤلاء الأبناء تربية سليمة ، حيث أن بعض الآباء يسمحون لأبنائهم بقيادة المركبة قبل أن يؤهلوها لذلك ، وقبل الحصول على الرخصة التي تؤهلهم للقيادة .

وقد حرص الإسلام على عدم إعطاء صغار السن الأموال ، لأنهم لا يحسنون التصرف بها عندما قال سبحانه وتعالى مخاطباً المؤمنين «ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً»^(٢) .

من هنا نجد أن إقدام بعض صغار السن على قيادة المركبات ، دخل ضمن مدلول هذه الآية لأن المركبة تعد مالاً ينفع بها كما أن المعنى ينطبق على كل من لا يميز بين النافع والضار ، والذي يتصرف عشوائياً وبغير ما تقتضيه المصلحة.

أما عن مخالفة الإشارات الضوئية فيمكن أن يعود ذلك إلى الاستهتار بالقوانين والأنظمة التي تتبعها الدولة من أجل تسهيل عملية المرور بين الناس ، كما يمكن أن يعود ذلك إلى التأخير عن العمل مما يؤدي ذلك إلى مخالفة الإشارة الضوئية بقطعها وهي حمراء وإحداث حوادث خطيرة قد ينجم عنها وفاة أشخاص مع خسائر مادية

(١) أخرجه العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس ، حديث (٧٤٩) / ٢٥٧ ، وقال الهيثمي رجاله موثقون ، انظر : مجمع الزوائد ، ٦٢/١ .

(٢) سورة النساء ، الآية : ٥ .

أشخاص مع خسائر مادية كثيرة ، كما يمكن أن يفسر ذلك بضعف الوازع الإيماني لدى بعض السائقين ، وعدم احترام قواعد المرور .

ونتيجة لهذه الأسباب دعا الإسلام إلىأخذ الحيطة والحذر وعدم الاستهانة ، فقال تعالى : « يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعاً »^(١) ، وحث على الالتزام بالقوانين والأنظمة التي تسير شؤون الحياة حيث أنها نجد أن مخالفة الإشارة الضوئية من قبل بعض السائقين مخالفة تؤدي إلى التهلكة التي نهى الله سبحانه وتعالى عنها عندما قال عز وجل : « ولا تلقو بأيديكم إلى التهلكة »^(٢) بحيث يقتل الإنسان نفسه نتيجة هذه التهلكة، وقد نهى الله عن قتل الإنسان لنفسه بأي وسيلة كانت حيث يقول تعالى : « ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيمًا »^(٣) .

وهذه الأسباب التي تشير إلى لارتفاع معاناة المواطنين فيها وبخاصة المتعلقة بهذا المجال والتي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية ، يكون تفسيرها أن بعض السائقين يكون لديهم التسرع ، وعدم أخذ الحيطة والحذر أثناء قيادة المركبة ، وهذا يعود إلى إثبات رغبات النفس وشهواتها .

كما يمكن تفسيرها بعدم وجود الكفاءة الضرورية لقيادة المركبة من قبل السائق وفقدان الثقافة المرورية وحب المخالفات والمزاجية أثناء القيادة ، ويمكن تفسيرها أيضاً بغياب التوجيه الأسري للأبناء منذ الطفولة مما يؤدي ذلك إلى قيام بعض الأبناء بسلوكيات وتصرفات منحرفة سواء كانوا سائقين أم مشاة .

د. مناقشة النتائج المتعلقة بالجهات التنفيذية (المجال الرابع)

أظهرت نتائج هذه الدراسة أن جميع فقرات هذا المجال كان مستوى وجودها مرتفعاً ومتوسطها الحسابي أكثر من (٣٥٠) وهي أسباب متعلقة بالجهات المختصة بالمرور وممثلة بأعلى ثلاثة فقرات في هذا المجال وهي :

(١) سورة النساء ، الآية : ٧١.

(٢) سورة البقرة ، الآية : ١٩٥.

(٣) سورة النساء ، الآية : ٢٩ .

* التساهل في إعطاء الرخص لأشخاص غير مؤهلين.

* المسوبيّة والمزاجيّة في إيقاع المخالفه.

* عدم التنسيق بين المرور والجهات الأخرى.

أما عن إمكانية التساهل في إعطاء الرخص لأشخاص غير مؤهلين والذي قد تلعب الواسطة والمسوبيّة دوراً كبيراً فيه لغير المؤهلين دون النظر إلى الأخطار الناجمة عن ذلك فيما بعد ، وقد يعود ذلك إلى ضعف الوازع الديني عند البعض وعدم تحملهم للمسؤولية ، وعدم الإخلاص بالعمل الموكّل إليهم ، وقد يعود سبب ذلك إلى الرشوة ، حيث يقوم بعض الأشخاص بدفع مبلغ من المال من أجل الحصول على رخصة تخلّه حق القيادة دون تعب وجهد ، مما يجعل هذه الفئة تحرص على الحصول على الرخصة دون النظر إلى الأخطار التي تنتج عنها قيادة السيارة دون علم ودرأية بفنون القيادة.

أما عن المسوبيّة والمزاجيّة في إيقاع المخالفه ، فيعود ذلك إلى ضعف الوازع الإيماني لدى البعض ، وما ينبع عنه من عدم الشعور بالمسؤولية وعدم الإخلاص والأمانة بالعمل الذي يقومون به ، كما يعود ذلك إلى قبول البعض للواسطة دون النظر إلى العواقب الناجمة عن هذه الواسطة في المستقبل .

أما عن سبب عدم التنسيق بين المرور والجهات الأخرى ، فيمكن أن يفسر ذلك بقلة الإمكانيات المادية التي تعمل على اللقاءات المتكررة بين المرور والجهات الأخرى (التعليم، التخطيط ، والأشغال) ، وقد يعود ذلك إلى حب انفراد جهة واحدة بوضع قوانين وتنظيم المرور من أجل الشهرة . كما يمكن أن يفسر ذلك بالتقليد الاعمى والتقييد بأنظمة المرور المعتمول بها في بعض الدول دون النظر إلى صلاحيتها في الأردن ، مما يجعل الجهات المشرعة تكتفي بهذه القوانين والأنظمة .

وقد تعود هذه الأسباب إلى عدمأخذ آراء المختصين من ذوي الكفاءة العالية في مجال المرور، حيث نجد انفراد مشرع القوانين المتعلقة بالمرور دونأخذ آراء الجهات الأخرى والمسؤولة عن المرور .

ونتيجة لتفسيرات هذا المجال (الجهات التنفيذية) فقد حث الإسلام على الأمانة بالعمل وتحمل المسؤولية الجماعية ، فالمؤولين عن المرور، هم المؤمنون على أرواح المواطنين وأموالهم . كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (المستشار مؤمن)^(١) والأمانة تكون في كل شؤون الحياة وهي من مستلزمات الإيمان وضرورات الدين، حيث يقول صلى الله عليه وسلم: (لا إيمان لمن لا أمانة له)^(٢) .

وبناءً على ذلك فعلى المسؤولين عن المرور تقع مسؤوليات كبيرة تلزمهم القيام بأعمالهم المسندة إليهم على أكمل وجه حتى يحصلوا على الأجر الجزيل من الله سبحانه وتعالى ، لأن الإسلام حث على ذلك ، في قوله صلى الله عليه وسلم: (خير الكسب كسب يدي عامل إذا نصحت)^(٣) والتقصير في العمل يعتبر خيانة ، والمؤمن لا يطبع على الخيانة كما يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : (يطبع المؤمن على الخلل كلها إلا الخيانة والكذب)^(٤) .

كما تقع على عاتق الجهات المتخصصة بالمرور مسؤولية سن القوانين والأنظمة المناسبة لردع المخالفين ، مع الأخذ بالاعتبار أن تكون هذه القوانين مرنة ؛ لأن المقصود منها إصلاح الفرد وحماية المجتمع ، فإذا اقتضت المصلحة التشديد شدد في

(١) أخرجه ابن ماجة في سنته ، كتاب الأكب ، باب : المستشار مؤمن ، حديث (٣٧٤٦) / ٤ ، ٢٢٣ ، وقال الهيثمي رجاله ثقات ، انظر مجمع الزوائد / ٨ / ٩٦ .

(٢) أخرجه احمد في مسنده حديث (١٢٣٨٣) / ١٩ ، ٣٧٩ ، وقال الألباني حديث صحيح ، انظر: صحيح جامع الصغیر ، ١٢٣ / ٦ .

(٣) أخرجه احمد في مسنده ، حديث (٨٣٩٣) / ٨ ، ٣٠٦ ، وقال الألباني حديث حسن ، انظر: صحيح الجامع الصغیر ، ١٢٣ / ٣ .

(٤) أخرجه احمد في مسنده حديث (٢٢٠٧٠) / ١٦ ، ٢٢٥ ، وقال إسناده منقطع لم يصح الأعمش عمن حدثه والحديث إنفرد به احمد .

العقوبة، وإذا اقتضت المصلحة التخفيف خفت ، فلا يصح أن تزيد العقوبة أو تقل عن حاجة المجتمع ، وقد حذر الرسول صلى الله عليه وسلم من ترك العابثين والمستهترين وشأنهم دون الأخذ على أيديهم حيث وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله: " مثل القائم على حدود الله والواقع فيها ، كمثل قوم استهموا على سفينه ، فأصاب بعضهم أعلاها ، وبعضهم أسفلها ، وكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم ، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبينا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا ، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً ، وإن أخذوا على أيديهم ، نجوا ونجوا جميعاً" ^(١) .

ثانياً: مناقشة النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني والذي نصه " هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية (٥٠,٠٥=٥٠) لأسباب الحوادث المرورية التي تعزى للجنس " ؟ .

أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية (٥٠,٠٥=٥٠) بين المتوسطات للذكور والإناث عند مستوى (٥٠,٠٥=٥٠) على المجال الأول، وهو المجال المتعلق بالأسباب التي تتعلق بالإنسان ، والمجال الثاني المتعلق بالطريق ، والمجال الثالث المتعلق بالمركبة، وعلى الأداة ككل تعزى إلى الجنس (ذكور، إناث).

وعلى الرغم من أن المواطنين من الذكور والإناث يعيشون في بيئه واحدة ، وفي مستوى واحد ، إلا أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية ، وكانت النتيجة لصالح الإناث ، حيث بلغ المتوسط الحسابي في المجال الأول للذكور (٤,١٠) ، وللإناث (٤,٢٩) ، والمتوسط الحسابي في المجال الثاني للذكور (٤,٣٣) ، وللإناث (٤,٤٧) ، والمتوسط الحسابي في المجال الثالث للذكور (٤,٣١) ، وللإناث (٤,٣٢) ، والمتوسط الحسابي في الأداة للذكور وللإناث وهذا يعني أن الإناث أكثر معاناة من الذكور للأسباب التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية كما أظهرت النتائج .

^(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الشركة ، باب هل يقرع في القسمة والاستههام فيه ، حديث (٢٤٩٣) انظر : فتح الباري ، ١٣٢ / ٥ .

ويمكن أن يعود السبب في ذلك إلى أن الإناث أكثر حرصاً ، وأخذًا للحذر والتأني والتروي من الذكور ، كما أن الإناث يتعرضن إلى حوادث مع الذكور ، ويكون الذكور في أغلب الحوادث هم المتسبيين بهذه الحوادث ، لأن الإناث لا يقمن بقيادة السيارة بدون تأهيل وتدريب جيد ، إضافة إلى أن الذكور يقومون بتصرفات وسلوكيات خاطئة تسبب في إيقاع الحوادث المرورية ، وهذه التصرفات لا تصدر عن الإناث ، لأنهن أكثر التزاماً بالإشارات المرورية الموجودة على الطرق وأكثر حرصاً على الحياة.

أما عن أثر الجنس على المجال الرابع الذي يتعلق بالجهات التنفيذية ، فقد أظهرت نتائج تحليل التباين عدم وجود أثر للفروق بين الإناث والذكور ، وهذا يمكن أن يعود إلى الاشتراك بين الذكور والإناث للأسباب التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية الخاصة بالجهات التنفيذية ، لأن هذه الجهات تقع على عاتقها مسؤولية كبيرة عن الحوادث المرورية.

ثالثاً: مناقشة النتائج المتعلقة بالسؤال الثالث والذي نصه: "هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية (٥٠٠٠٥) للأسباب الحوادث المرورية التي تعزى للنوع؟"

أظهرت نتائج تحليل التباين لفترات الاستيانة الخاصة بالأسباب التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية ، وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى للنوع نحو الأسباب التي تؤدي إلى وقوع الحوادث المرورية على المجال الأول المتعلق بالإنسان ، والمجال الرابع المتعلق بالجهات التنفيذية ، وبالأداة ككل.

أما في ما يتعلق بالمجال الأول (الإنسان) ، فمن خلال نتائج تحليل التباين ، ومن خلال حساب المتوسطات الحسابية تبين أن الفارق كان بين الأمن العام مع المشاة في مجال الإنسان وكانت النتيجة لصالح المشاة ، ويمكن أن يعزى السبب في وجود هذا الفارق إلى أن المشاة يستخدمون الطريق بشكل دائم ومستمر أكثر من أفراد الأمن العام ، كما أن المشاة يتعرضون للحوادث المرورية أكثر من أفراد الأمن العام ، لأنهم أكثر

الفئات مسببة للحوادث ، كما تبين وجود فارق بين الأمن العام مع السائقين في مجال الإنسان وكانت النتيجة لصالح السائقين ، ويمكن أن يعزى السبب في وجود هذا الفارق إلى إن السائقين هم أكثر الفئات تعرضاً للحوادث ، كما أن السائقين يستعملون الطريق بشكل دائم ومستمر .

أما ما يتعلق بالمجال الرابع (الجهات التنفيذية) نجد الفارق بين الأمن العام مع السائقين ، وكانت النتيجة لصالح السائقين ، ويمكن أن يعزى هذا الفارق إلى أن السائقين هم المتسببون بالحوادث أكثر من غيرهم كما أنهم يعانون من بعض الإجراءات التي تتذرّأها الجهات المختصة بالمرور على الطرق كوضع المطبات غير المطابقة للمواصفات والتي تسبّب حوادث سير وضرر بالمركبة ، كما يعود تفسير ذلك إلى أن السائقين أكثر الفئات استعمالاً للطريق .

أما أثر النوع على المجال الثاني المتعلق بالطريق ، والمجال الثالث المتعلق بالمركبة، فقد أظهرت نتائج التحليل التباين في عدم وجود أثر للفروق بين الأمن العام ، والسيارات والمشاة ، وهذا يمكن أن يعود إلى تشابه الظروف التي يمر بها المواطنين من حيث أنهم يستعملون مع الطريق ولديهم مركبات .

رابعاً: مناقشة النتائج المتعلقة بالسؤال الرابع والذي نصه: " هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية ($\alpha = 0.05$) لأسباب الحوادث المرورية التي تعزى للعمر "؟.

أظهرت نتائج تحليل التباين لفقرات الاستبانة إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى للعمر على المجال الأول المتعلق بالإنسان ، والمجال الثاني المتعلق بالطريق ، والمجال الثالث المتعلق بالمركبة ، وبالأدلة كل .

أما فيما يتعلق بالمجال الأول (الإنسان) ، فمن خلال نتائج تحليل التباين وحساب المتوسطات الحسابية تبين أن الفارق كان بين (٣٥ - ٢٠) مع (٤٥ - ٣٦) وكانت النتيجة لصالح الفئة التي تتفاوت أعمارها ما بين (٤٥ - ٣٦) ويمكن أن يعزى السبب في وجود هذا الفارق إلى إن الأعمار من (٤٥ - ٣٦) لديهم الحرث الشديد

وأخذ الحذر والانتباه ، وعدم الغفلة والاستهتار أثناء قيادة السيارة ، حيث أنهم يسيرون بسرعة مناسبة ويلتزمون بالقوانين والأنظمة وإرشادات المرور الموجودة على الطرق أكثر من غيرهم ، كما أنهم لا يقومون بسلوكيات وتصرفات خاطئة أثناء قيادة السيارة ، وهذه الأسباب تجعل بالفعل هذه الفئة من الأعمار قليلة الأخطاء التي تؤدي إلى وقوعحوادث المرورية .

أما ما يتعلق بالمجال الثاني (الطريق) فقد أظهرت نتائج التحليل أن الفارق كان في هذا المجال بين (٤٦ فما فوق) مع (٣٦ - ٤٥) و (٢٠ - ٣٥) مع (٣٦ - ٤٥) وكانت النتيجة في كلتا الحالتين لصالح الفئة التي تتفاوت أعمارها ما بين (٤٥-٣٦) ويعود السبب في ذلك إلى الالتزام التام من قبل هذه الفئة بقواعد المرور واحترام النظام، والتحلي بالأداب العامة التي حدّ عليها الإسلام في أثناء التعامل مع الطريق .

أما فيما يتعلق بالمجال الثالث (المركبة) فقد أظهرت نتائج تحليل التباين أن الفارق كان في هذا المجال بين (٦٤ فما فوق) مع (٣٦ - ٤٥) وكانت النتيجة لصالح الفئة التي تتفاوت أعمارها ما بين (٤٥-٣٦) ، ويعود السبب في ذلك إلى أن هذه الفئة تتزلم بالحملة المحددة للمركبة ، وتقوم بصيانة دورية للمركبة ، كما أنها توفر معدات السلامة العامة في المركبة للحفاظ على المركبة ، ولا تقوم هذه الفئة كذلك بقيادة المركبة إلا بعد التأهيل والإعداد الجيد .

من هنا نستطيع القول إنه من خلال تحليل نتائج هذا السؤال كانت النتيجة في جميع مجالاته لصالح الفئة العمرية من (٤٥-٣٦) ، وهذا يدل على أن هذه الفئة أكثر حرصاً على المال والحياة ، ويؤيد ذلك حديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذي يقول فيه : (يُكَبِّرُ ابْنُ آدَمَ وَيُكَبِّرُ مَعَهُ اثْنَانٌ : حُبُّ الْمَالِ وَطُولُ الْعُمُرِ) ^(١) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرفاق، باب: في الأمل وطوله، حديث (٦٤٢١) انظر: فتح الباري، ١٥/١٣

لأن الإنسان كلما كبر أزداد طمعه في المال وطول أمله في الدنيا ، حيث إنه كلما أحس بقرب أجله وذهب ماله ، أشتد حبه لهما وزادت رغبته في المحافظة عليهما ، وهذا ليس فيه بأس ، بل فيه أجر وثواب من الله سبحانه وتعالى إذا استخدم الإنسان جسمه وماليه بما يرضي الله عز وجل ، حيث يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : (لا ترثي قدمًا عبد - أي يوم القيمة - حتى يسأل عن عمره فيما أفناه ، وعن عمله فيما فعل به ، وعن ماليه من أين اكتسبه وفيما أنفقه ، وعن جسمه فيما أبلاه) ^(١)

(١) أخرجه الترمذى في جامعه ، كتاب صفة القيمة ، الباب الأول ، (٢٤٢٢) ، ٦١٢/٤ ، وقال حديث حسن صحيح

الاستنتاجات

- الحمد لله رب العالمين الذي وفقني لإنجاز هذه الدراسة ، والصلوة والسلام على الميعرف رحمة للعالمين ، وبعد فكان للدراسة نتائج وتوصيات ، كان من أهمها :
- ١- اتاحت التربية الإسلامية المجال أمام الإنسان كي يبدع ويتذكر في اتخاذ الوسائل والأساليب المباحة التي تساعدة على الحياة ، وتحقق له الرفاهية والاستقرار ، وتحقق كرامته من خلال المحافظة على عقله وتسخير ما في الكون لخدمته وتربيته على الخير وتجنب الشر .
 - ٢- اهتم الإسلام بالطرق وسلامتها ، بتمهيدها والمحافظة عليها ، وإزالة العوائق المرورية منها ، وتخلصها من أسباب الأذى ، ودعوة المسلم للتحلي بالآداب العامة أثناء السير عليها .
 - ٣- بين الإسلام عقوبة الاعتداء على الأشخاص أثناء السير على الطريق سواء كانوا مشاة أو سائقين .
 - ٤- هناك فروق ذات دلالة إحصائية تعزى للجنس والنوع والعمر .
 - ٥- قدمت التربية الإسلامية علاجا شافيا لمسببات الحوادث المرورية سواء كانت هذه الأسباب تعود للإنسان أو الطريق أو المركبة أو الجهات المسؤولة عن المرور .

التوصيات

- بناءً على نتائج الدراسة فإنه يمكن تقديم التوصيات الآتية :
- ١- نشر الوعي المروري عبر أجهزة الإعلام المختلفة بطريقة قادرة على جلب انتباه المواطنين لها .
 - ٢- الوعي المروري لطلبة المدارس وتدريس مادة الثقافة المرورية بشكل إلزامي في المدارس والجامعات والكليات ، والتوجيه الأسري المستمر للأطفال .
 - ٣- الكشف الدوري على المركبات للتحقق من سلامتها .
 - ٤- ضرورة إشراك كافة المؤسسات وفتح قنوات فيما بينها لمعالجة هذه المشكلة وخاصة وزارة التربية ووزارة التعليم العالي .
 - ٥- أن يؤخذ برأي المتخصصين في التربية وعلماء النفس وهندسة الطرق عند تعديل تقرير حوادث الطرق كي يستوفي كافة الشروط المطلوبة .
 - ٦- تشجيع وتنمية الرقابة الذاتية ، لأن مشكلة حوادث الطرق ترتبط مباشرة بمستوى ثقافة وأخلاق المواطنين .

جَلَّ

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

بسم الله الرحمن الرحيم
إستبانة آراء الحكماء

الأستاذ الدكتور الحكماء المحترم

تحية طيبة وبعد :

يقوم الباحث بدراسة بعنوان "حوادث المرور أسبابها وعلاجها من
منظور تربوي إسلامي" .

وقد قام الباحث بإعداد هذه الأداة التي تكون من (٧١) فقرة
لتحقيق أغراض الدراسة راجياً منكم التكرم بإبداء آرائكم حول هذه
الأداة وذلك من خلال :

١ . الصياغة اللغوية ووضوح الفقرة .

٢ . انتفاء الفقرة للمجال الذي وضعت فيه .

٣ . أية ملاحظات (تعديل أو حذف) .

وتقبلوا التقدير الكبير من الباحث على آرائكم وتوجيهاتكم سلفاً

الباحث

عوده بنى أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم

إستبانة آراء الحكماء

السادة ضباط الأمن العام —————— المختبرمين

تحية طيبة وبعد :

يقوم الباحث بدراسة بعنوان "حوادث المرور أسبابها وعلاجها من
منظور تربوي إسلامي" .

وقد قام الباحث بإعداد هذه الأداة التي تكون من (٧١) فقرة
لتحقيق أغراض الدراسة راجياً منكم التكرم بإبداء آرائكم حول هذه
الأداة وذلك من خلال :

١٠ الصياغة اللغوية ووضوح الفقرة .

٢٠ انتفاء الفقرة للمجال الذي وضعت فيه .

٣٠ أية ملاحظات (تعديل أو حذف) .

وتقبلوا التقدير الكبير من الباحث على آرائكم وتوجيهاتكم سلفاً

الباحث

عوده بنى أحمد

ملاحظات	تعديل أو حذف	مدى التمام المفردة		وضوح المفردة		الصياغة اللغوية		المفردات	الرقم
		غير منتمية	منتمية	غير واضحة	واضحة	غير صحيحة	صحيحة		
								أولاً: أسباب حوادث المرور المتعلقة بالإنسان (سائقين ، مشاة)	
								كفاءة وثقافة السائق المرورية.	١
								مراجعة آداب المرور في التعامل مع الركاب والمشاة .	٢
								التساهل في إعطاء السرحس لأشخاص ليس لديهم الكفاءة في قيادة السيارة .	٣
								الشعور بالمسؤولية	٤
								السرعة الزائدة .	٥
								اعطاء الأولويات .	٦
								التعب والإرهاق الجسمي .	٧
								التعب الذهني .	٨
								تدني أهلية السائق	٩
								تناول المسكرات والمواد المخدرة .	١٠
								تناول المشروبات والمأكولات أثناء قيادة السيارة	١١
								استعمال الهاتف النقال أثناء القيادة	١٢

الرقم	الفقرات	الصياغة اللغوية							مدى التماء الفقرة	تعديل أو حذف	ملاحظات
		غير صحيحة	غير واضحة	غير واضحة	غير صحيحة	غير صحيحة	غير صحيحة	غير صحيحة			
١٣	العدوانية.										
١٤	ضعف الاراع الدینی										
١٥	القوانيں الرادعہ للسائقین المخالفین										
١٦	قلة الخبراء الإعلامية المتعلقة بالترويجية المرورية										
١٧	التورط النفسي .										
١٨	عمر السائق .										
١٩	قيادة السيارة لغير المؤهلين .										
٢٠	مخالفات الإشارات الضوئية .										
٢١	السماع إلى الموسيقى أثناء قيادة السيارة										
٢٢	الالتزام بالمسارب المخصصة للسير										
٢٣	وضع إشارة عاكسه بالقرب من السيارة للعطلة لتبيه السائقين.										
٢٤	الوقوف المفاجيء .										
٢٥	التقييد بالشواخص.										

الرقم	القرارات	الصياغة اللغوية						وضوح الفقرة	مدى التماء الفقرة	تعديل أو حذف	ملحوظة
		غير صحيحة	غير متممة	غير واضحة	غير واضحة	غير متممة	غير متممة				
٢٦	المذر أثناء السير في الأحوال الجوية السيئة										
٢٧	استخدام حزام الأمان										
٢٨	تقيد النساء بالأماكن المخصصة بالعبور.										
٢٩	انتشار الباعة المتجولين										
٣٠	الاستجابة لحالات التوعية المرورية.										
٣١	افتقار مناهج التربية والتعليم في جميع المراحل لمادة المرور										
ثانياً : أسباب حوادث المرور المتعلقة بالطريق											
١	تخطيط الطرق وبناؤها .										
٢	كفاية الإشارات المرورية .										
٣	تخصيص مسارات خاصة لوسائل النقل العام وسيارات الإسعاف وغيرها										
٤	تنظيم تصريف المياه من الطرق .										
٥	توفر الساحات الخاصة للعب الأطفال .										

ملاحظات	تعديل أو حذف	مدى النماء الفقرة		وضوح الفقرة		الصياغة اللغوية		الفراء	الرقم
		غير منتهية	منتسبة	غير واضحة	واضحة	غير صحيحة	صحيحة		
								الفراءات الدائمة	٦
								صيانة الطرق .	٧
								الصيانة الدورية لشرايين وعلامات الطرق	٨
								نظافة الطرق .	٩
								المطبات .	١٠
								ثالثاً : أسباب حوادث المرور المتعلقة بالمركبة .	
								الحملة .	١
								الصيانة الدورية للمركبة	٢
								توفر معدات السلامة في المركبة	٣
								تسهيل النساء تسريح المركبات	٤
								رابعاً : أسباب حوادث المرور المتعلقة بالجهات التنفيذية .	
								التشريعات المرورية .	١
								تأهيل المدربين .	٢
								الافتقار إلى الدراسات الدقائق لتحليل أسباب علامات السائق والمشاة	٣
								الحساسية في إيقاع المحافظة	٤
								التنسيق بين المرور والجهات الأخرى	٥
								الإضافة على الشوارع	٦

بسم الله الرحمن الرحيم

عزيزي المجيب :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته :

أضع بين يديك هذه الإستبانة التي تهدف إلى معرفة أسباب حوادث المرور في محافظة جرش في الأردن وعلاجها من منظور التربية الإسلامية، وذلك استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التربية في الإسلام في جامعة اليرموك.

ت تكون الإستبانة من (٤٧) فقرة تستطيع من خلالها أن تكشف بصراحة عن أهم الأسباب التي تؤدي إلى حدوث الحوادث المرورية ، ويأمل الباحث أن تجيب عن جميع الفقرات دون استثناء بوضع (✗) أمام الدرجة التي تراها مناسبة ، مع التأكيد أن هذه الدراسة ستكون لأغراض البحث فقط وستبقى إجابتك سرية لا يطلع عليها أحد غير الباحث .

معلومات عامة :

أنثى ذكر الجنس -

مشاة سائقون أمن عام هل أنت؟ -

٤٦ - فما فوق ٤٥ - ٣٦ ٣٥ - ٢٠ العمر -

الباحث

عوده بنى أحمد

أولاً: أسباب حوادث المرور المتعلقة بالإنسان .

الرقم	الفقرات	موافق بشده	ممايد	معارض	معارض بشده
١	عدم وجود الكفاءة والثقافة المرورية.				
٢	عدم مراعاة آداب المرور .				
٣	عدم الشعور بالمسؤولية .				
٤	السرعة الزائدة .				
٥	عدم إعطاء أولويات المرور .				
٦	التعب والإرهاق الجسми .				
٧	التعب الذهني .				
٨	تناول المسكرات والمواد المخدرة .				
٩	تناول المشروبات والماكولات أثناء قيادة السيارة				
١٠	استعمال الهاتف النقال				
١١	الاستهتار وعدم الانتباه وأنحد المخدر من قبل بعض السائقين .				
١٢	ضعف الرازع الديني .				
١٣	عدم وجود القوانين الرادعة للسائقين المحالفين .				
١٤	قلة البرامج الإعلامية المتعلقة بالترويجة المرورية .				
١٥	التوتر النفسي .				
١٦	كير سن بعض السائقين				
١٧	قيادة السيارة لغير المؤهلين .				
١٨	مخالفة الإشارات الضوئية .				
١٩	انشغال العقل بالاستماع إلى الموسيقى والأغاني أثناء قيادة السيارة				
٢٠	عدم الالتزام بالمسارب المخصصة للسير				

الرقم	الفقرات	موافق بشدة	موافق	مُحابِد	معارض	معارض بشدة
٢١	عدم وضع إشارة عاكسة بالقرب من السيارة المعطلة لتنبيه السائقين					
٢٢	الوقوف المفاجئ .					
٢٣	عدم التقييد بالشواخص .					
٢٤	غياب التوجيه الأسري للأبناء .					
٢٥	عدم استخدام حزام الأمان .					
٢٦	عدم تقييد المشاة بالأماكن المخصصة للعبور.					
٢٧	انتشار الباعة.					
٢٨	عدم الاستجابة لحملات التوعية المرورية.					
٢٩	افتقار مناهج التربية والتعليم لمرواد متخصصه بالمرور					

ثانياً : أسباب حوادث المرور المتعلقة بالطريق

٣٠	سوء تنظيم وتنظيم الطرق.					
٣١	عدم كفاية الإشارات المرورية .					
٣٢	عدم تخصيص مسارب خاصة لوسائل النقل العام وسيارات الإسعاف وغيرها					
٣٣	عدم تنظيم تصريف المياه من الطرق .					
٣٤	عدم ترافر الساحات الخاصة للعب الأطفال .					
٣٥	عدم صيانة الطرق .					
٣٦	عدم الصيانة الدورية للشواخص وعلامات الطرق .					
٣٧	عدم نظافة الطرق .					

ثالثاً : أسباب حوادث المرور المتعلقة بالمركبة .

الرقم	الفقرات	موافق بشدّه	موافق	مخايد	معارض	معارض بشدّه
٣٨	الحملة الزائدة .					
٣٩	عدم الصيانة الدورية للمركبة .					
٤٠	عدم توافر معدات السلامة في المركبة .					
٤١	التساهل أثناء ترخيص المركبات .					

رابعاً : أسباب حوادث المرور المتعلقة بالجهات التنفيذية .

٤٢	عدم تأهيل المدرسين .					
٤٣	الانقمار إلى الدراسات الدقيقة لتحليل أسباب مخالفات السائق والمشاة .					
٤٤	الحسوبية والمزاجية في إيقاع المخالفات					
٤٥	عدم التنسيق بين المرور والجهات الأخرى					
٤٦	الإضاءة غير الكافية للشوارع					
٤٧	التساهل في إعطاء الرخص لأشخاص غير مؤهلين					

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	السورة	رقم الآية	الآية	الرقم
٤٧	البقرة	١٩٤ فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه	١
٣٦	البقرة	١٩٥ وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقو بأيديكم	٢
١٦	البقرة	٣٠ وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض	٣
١٧	البقرة	٣٤ وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لأدم فسجدوا إلا إيليس	٤
٩٠ ، ٤١	البقرة	١٩٥ لا تلقو بأيديكم إلى التهلكة	٥
١٧	البقرة	١٧٨ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتل	٦
٤٥	آل عمران	١٣٧ فسيروا في الأرض فانتظروا كيف كان	٧
٤٠	النساء	٨١ وتوكل على الله وكفى بالله	٨
٥٠	النساء	٩٢ وما كان مؤمن أن يقتل مؤمنا إلا	٩
٨٩	النساء	٥ ولا توتوا السفهاء أموالكم التي جعل	١٠
٩٠	النساء	٢٩ ولا تقتلوا أنفسكم أن الله كان	١١
٤١	النساء	١٧ يا أيها الذين آمنوا خذوا	١٢
٣٤	المائدة	٩١ إنما يريد الشيطان أن يوقع	١٣
١٧	المائدة	٣٢ من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل	١٤
٤٢	المائدة	٢ وتعاونوا على البر والتقوى ولا	١٥
٣٣	المائدة	٩١ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر	١٦
٢٣	الانعام	٩٧ وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا	١٧
٢١	الأعراف	٧٤ وادكروا إذ جعلتم خلفاء من بعد عاد	١٨
٣٢	الأعراف	٥٨ والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه	١٩
٢٠	الأعراف	١٧٩ لقد ذرنا لجهنم كثيرا من الجن	٢٠
٢٠	الأنفال	٢٢ إن شر الدواب عند الله الصم البكم	٢١
٤٦	التوبه	١٢٢ فلولا نفر من كل فرقه منهم طائفة ليتفقهوا	٢٢
٤٠	يوسف	٦٧ إن الحكم إلا لله عليه توكلت	٢٣
٤٧	النحل	١٢٦ وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما	٢٤
١	النحل	٥-٨ والأنعام خلقها لكم فيها دفء و مناخ	٢٥
٢٣	النحل	١٦-١٥ وألقى في الأرض رؤسني أن	٢٦

٢٣	النحل	١١٢	و ضرب الله مثلاً قرية كانت آمنة.....	٢٧
١٧، ب	الإسراء	٣٣	و لا تقتلوا النفس التي حرم الله.....	٢٨
١٩	الإسراء	٣٦	و لا تغافل ما ليس لك به علم.....	٢٩
١٩	الإسراء	٧٠	ولقد كرمنا بني آدم و حملناهم.....	٣٠
٢١	الأنبياء	٨٠	و علمناه صنعة لبوس لكم لتحصنكم.....	٣١
٣٨، ٨٨	الفرقان	٢٠	و عباد الرحمن الذين يمشون على الأرض.....	٣٢
٨٤	القصص	٢٦	لن خير من استأجرت القوى.....	٣٣
٤٥	العنكبوت	٢٠	قل سيروا في الأرض فانظروا كيف.....	٣٤
٢١	لقمان	٢٠	لم تروا أن الله سخر لكم الأرض ما في.....	٣٥
٣٨، ٨٨	لقمان	١٩	و أقصد في مشيك.....	٣٦
٤٦	سباء	١٨	و جعلنا بينهم وبين القرى التي باركتنا.....	٣٧
٢١	سباء	١٣	يعملون له ما يشاء من محاريب و تماثيل.....	٣٨
١٩	غافر	٦٤	وصوركم فأحسن صوركم ، ورزقكم.....	٣٩
٤٧	الشورى	٤٠	وجزاء سيئة سيئة.....	٤٠
٢٢	الزخرف	١٠	الذى جعل لكم الأرض مهدا وجعل.....	٤١
١	الزخرف	١٣	و جعل لكم من الفلك والأنعام ما ترکبون.....	٤٢
٢١	الجاثية	١٣	و سخر لكم ما في السماوات وما في الأرض.....	٤٣
٤٣	الحجرات	١٠	إنما المؤمنون أخوة.....	٤٤
١٨	الحشر	٩	والذين تبوا الدار والإيمان من قبلهم.....	٤٥
٤٥	الجمعة	١٠	فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض.....	٤٦
٤٥	الجمعة	١٠	يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة.....	٤٧
٤٠	الطلاق	٣	و من يتوكى على الله فهو.....	٤٨
٤٥	الملك	١٥	فامشو في مناكبها وكلوا من	٤٩
٢٢، ٢١	الملك	١٥	هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا.....	٥٠
٣٠	الإنسان	٣-٢	إنا خلقنا الإنسان من نطفة.....	٥١
٣١	البلد	١٠	و هديناه التجذين.....	٥٢
٣١	الشمس	٧	ونفس وما سواها فلألهما فجورها.....	٥٣
١٩	التين	٤	لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم	٥٤

فهرس الأحاديث النبوية

الرقم	الحديث	الصفحة	المرجع
١	إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون	٣٩	صحيف البخاري
٢	إذا مر أحدهم في مسجدنا أو سوقنا و معه نبل	٢٩	صحيف البخاري
٣	لياكم والجلوس في الطرقات قالوا	٢٦	صحيف البخاري
٤	إن الرفق لا يكون في شيء	٨٣	صحيف البخاري
٥	العجماء جرحها جبار والبئر جبار	٥٢	صحيف البخاري
٦	أيها الناس عليكم بالسكينة فإن	٣٧	صحيف البخاري
٧	سددوا وقاربوا واغدوا	٨٨	صحيف البخاري
٨	لن يزال المؤمن في فسحة من	١٧	صحيف البخاري
٩	مثل القائم على حدود الله والواقع	٩٣، ٤٤	صحيف البخاري
١٠	يكبر ابن آدم ويكبر معه اثنان	٩٦	صحيف البخاري
١١	انتقوا اللاعنين قالوا	٢٦	صحيف مسلم
١٢	إذا سافرتم في الخصب فأعطوا	٢٨	صحيف مسلم
١٣	اعزل الأذى من طريق	٢٦	صحيف مسلم
١٤	إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام	ج	صحيف مسلم
١٥	إن الله يقول يوم القيمة أين المتهاجرين	٤٣	صحيف مسلم
١٦	الأيمان بضع وسبعون شعبة	٨٦، ٢٥	صحيف مسلم
١٧	المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه	٤٣	صحيف مسلم
١٨	كل مسكر خمر وكل خمر	٣٣	صحيف مسلم
٢٠	لقد رأيت رجلا ينقلب في الجنة	٨٨، ٢٥	صحيف مسلم
٢١	المؤمن لمؤمن كالبنيان المرصوص	٤٢	صحيف مسلم
٢٢	لا يحل دم امرئ مسلم يشهد	١٧	صحيف مسلم
٢٣	من كان له فضل ظهر فليعد به	٢٩	صحيف مسلم
٢٤	ما لكم ولمجالس الصعدات : اجتنبوا	٢٧	صحيف مسلم
٢٥	ما من مولود إلا يولد على الفطرة	٣١	صحيف مسلم
٢٦	مثل المؤمنين في توادهم ونزاحتهم	٤٣	صحيف مسلم
٢٧	من قتل نفسه بحدنته فحدنته	٣٩	صحيف مسلم

أعقلها وتوكل	٢٨
الأئمة من الله والعلة من	٢٩
لن فيك لخلصتين يحبهما الله	٣٠
طعام بطعم وإناء	٣١
قال الله تعالى : المحتابون في جلالي لهم	٣٢
لا تزول قدم عبد يوم القيمة حتى	٣٣
من لا يشكر الناس لا يشكر	٣٤
المستشار مؤمن	٣٥
من غشنا فليس منا	٣٦
إذا تشارجو في الطريق بسبعة	٣٧
لا ضرر ولا ضرار	٣٨
انقوا الله في هذه البهائم المعجمة اركبواها	٣٩
خيركم من يرجي خيره ويؤمن شره	٤٠
خير الكسب كسب يد عامل إذا	٤١
عجبت من قضاء الله سبحانه للمؤمن	٤٢
لا إيمان لمن لا أمانة	٤٣
يطبع المؤمن على الخلل كلها	٤٤
العامل إذا استعمل فأخذ الحق	٤٥
من آذى المسلمين في طريقهم وجبت	٤٦
لن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا	
لن المنبت لا ظهرها أبقى	

فهرس المداول

الرقم	المحتوى	الصفحة
١	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغيرات الجنس وال النوع والعمر معامل ثبات لكل مجال من مجالات الأداة ومعامل ثبات الأداة كل	٥٧ ٥٩
٢	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمجالات الدراسة (الإنسان ، الطريق ، المركبة ، الجهات التنفيذية)	٦٤
٤	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفترات المجال الأول (أسباب حوادث المرور المتعلقة بالإنسان) مرتبة تنازليا	٦٦
٥	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفترات المجال الثاني (أسباب حوادث المرور المتعلقة بالطريق) مرتبة تنازليا	٦٨
٦	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفترات المجال الثالث (أسباب حوادث المرور المتعلقة بالمركبة) مرتبة تنازليا	٦٩
٧	لمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفترات المجال الرابع (أسباب حوادث المرور المتعلقة بالجهات التنفيذية) مرتبة تنازليا	٧١
٨	نتائج اختبار (ت) المتعدد لتقديرات المواطنين لأسباب الحوادث المرورية حسب متغير الجنس	٧٢
٩	نتائج تحليل التباين الأحادي لتقديرات المواطنين لأسباب الحوادث المرورية حسب متغير النوع	٧٤
١٠	مقارنات بعدية بطريقة شفية لأثر النوع على الأسباب التي تتعلق بالإنسان	٧٥

١١	مقارنات بعدية بطريقة شفية لأثر النوع على المجال الرابع (الأسباب المتعلقة بالجهات التنفيذية) ٧٥
١٢	مقارنات بعدية بطريقة شفية لأثر النوع على الأداة مجتمعة. ٧٦
١٣	نتائج تحليل التباين الأحادي لتقديرات المواطنين لأسباب الحوادث المرورية حسب العمر ٧٧
١٤	مقارنات بعدية بطريقة شفية لأثر العمر على الأسباب التي تتعلق بالإنسان ٧٨
١٥	مقارنات بعدية بطريقة شفية لأثر العمر على المجال الثاني (أسباب حوادث المرور المتعلقة بالطريق) ٧٨
١٦	مقارنات بعدية بطريقة شفية لأثر العمر على المجال الثالث (أسباب حوادث المرور المتعلقة بالمركبة) ٧٩
١٧	مقارنات بعدية بطريقة شفية لأثر العمر على الأسباب المتعلقة بالمجالات مجتمعة ٨٠

فهرس الملاحق

الصفحة	المحتوى	الرقم
	الاستبانة بصورتها الأولية (التحكيم)	١٠١
	استبانة حوادث المرور أسبابها وعلاجها	٢
١٠٧	من منظور تربوي إسلامي	

فهرس المراجع

القرآن الكريم

- ١- أحمد ، سليمان محمد أحمد ، ضمان المخالفات في الفقه الإسلامي ، د/ن ، د/م ط ١ ، ١٩٨٥ م.
- ٢- الألباني ، محمد ناصر الدين الألباني ، صحيح الجامع الصغير وزيادة (الفتح الكبير) منشورات المكتب الإسلامي ، د/م ، د/م ، ط ١ ، ١٩٦٩ م.
- ٣- بدري ، مالك بدري ، حكمه الإسلام في تحريم الخمر "دراسة نفسية اجتماعية" المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، د/م ، ط ١ ، ١٩٩٦ م.
- ٤- البغدادي ، أبي محمد بن غانم بن محمد ، مجمع الضمانات في مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان ، عام الكتب ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٨٧ م.
- ٥- بكر ، عبد الجواد السيد بكر ، فلسفة التربية الإسلامية في الحديث الشريف ، دار الفكر العربي ، د/م ، ط ١ ، ١٩٨٣ م.
- ٦- الترمذى ، أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، الجامع الصحيح ، دار احياء التراث العربي ، بيروت- لبنان ، د/ط ، ١٩٩٥ م.
- ٧- التميمي ، عز الدين الخطيب التميمي ، المبادئ الأخلاقية الإسلامية في الوقاية من حوادث الطرق ، مقال منشور في كتاب نحو عمل عربي للوقاية من حوادث الطرق ، الجمعية الأردنية للوقاية من حوادث الطرق ، عمان ، د/ط ، د/ت .
- ٨- ابن تيمية ، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، التوكل على الله والأخذ بالأسباب ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ط ١ ، ١٩٩٢ م.
- ٩- ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تحقيق عبد العزيز بن باز ، دار الفكر ، بيروت- لبنان ، د/ط ، ١٩٩٦ م.
- ١٠- حسن ، إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ، مكتبة النهضة المصرية ، د/م ، ط ٧ ، ١٩٦٤ م.

- ١١- ابن حنبل ، أحمد بن محمد بن حنبل ، المسند ، شرحه وصنيع فهارسه أحمد محمد شاكر ، دار الحديث ، القاهرة ، ط١، ١٩٩٥ م.
- ١٢- الخياط ، عبد العزيز الخياط ، من آداب الطريق في الإسلام ، مقال منشور في مجلة طريق السلامة ، الجمعية الأردنية للوقاية من حوادث الطرق عمان ، ١٩٩٤ م.
- ١٣- الدغمي ، محمد رakan الدغمي ، الإسلام والوقاية من حوادث الطرق ، د/م ، دن ، ط١، ١٩٨٧ م.
- ١٤- الدغمي ، محمد رakan الدغمي ، كيف عالج الإسلام حوادث الطرق ، مقال منشور في مجلة المنار ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف ، الإمارات العربية المتحدة ، العدد (٣) ، السنة (١٥) ، ١٩٨٩ م.
- ١٥- دوكوري ، عثمان دوكوري ، التدابير الوقائية من القتل في الإسلام ، دار الوطن السعودية ، ط١، ١٩٩٩ م.
- ١٦- الذهبي ، محمد حسين الذهبي ، أثر إقامة الحدود في استقرار المجتمع ، دار الاعتصام ، الكويت ، ط١ ، ١٩٧٨ م .
- ١٧- الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن الرازي ، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب ، دار احياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٩٩٥ م
- ١٨- ربان ، أحمد على طه ربان ، المسكرات وأثارها وعلاجها في الشريعة الإسلامية، دار الاعتصام ، د/م ، د/ط ، د/ت.
- ١٩- أبو رحية ، ماجد أبو رحية ، الأشربة وأحكامها في الشريعة الإسلامية" المسكرات والمخدرات ، مكتبة الأقصى ، عمان ، ط١، ١٩٨٠ م.
- ٢٠- الزحيلي ، محمد الزحيلي ، التكريم الإلهي للإنسان ، دار القلم ، دمشق ، ط١، ١٩٩٥ م.

- ٢١- الزحيلي ، وهة الزحيلي ، نظرية الضمان أو أحكام المسؤولية المدنية والجنائية في الفقه الإسلامي ، دار الفكر ، دمشق ، ١٩٨٢ م ، ٥/ط .
- ٢٢- الزحيلي ، وهة الزحيلي ، الفقه الإسلامي وأدلته ، دار الفكر ، دمشق ، ط٤ ، ١٩٩٧ م .
- ٢٣- الزرقاني ، محمد بن عبد الباقي بن يوسف ، شرح الزرقاني على موطأ الأمام مالك ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٩٩٠ م .
- ٢٤- زهران ، فرج زهران ، المسكرات أضرارها وأحكامها" دراسة مقارنة في الشريعة الإسلامية ، دار مصر ، ٤/م ، ٤/ط ، د/ت .
- ٢٥- السلمان ، عبد العزيز المحمد ، موارد الضمان لدروس الزمان ، د٦ن ، ٤/م ، ط١١ ، ١٩٨٢ م .
- ٢٦- الشافعي ، محمد بن إدريس ، الأم ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٩٩٣ م .
- ٢٧- شعبان ، صباح كرم شعبان ، السياسة تحت تأثير المسكرات أو المخدرات ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، ط١ ، ١٩٨٧ م .
- ٢٨- شقرة ، محمد إبراهيم شقرة ، آداب الطريق في الإسلام ، مقال منشور في مجلة طريق السلامة ، الجمعية الأردنية للوقاية من حوادث الطرق ، عمان ، ١٩٩٩ م .
- ٢٩- الشيباني ، عمر نومي الشيباني ، فلسفة التربية الإسلامية ، المنشأة العامة ، طرابلس ، ط٥ ، ١٩٨٥ م .
- ٣٠- الشيرازي ، أبي إسحاق الشيرازي ، المذهب في فقه الإمام الشافعي ، دار القلم ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٩٩٦ م .
- ٣١- الطبراني ، أبي القاسم سليمان أحمد الطبراني ، المعجم الكبير ، الزهراء الحديثة، الموصل ، ط٢ ، د/ت .

- ٣٢- الطبرى ، أبي جعفر محمد بن جرير ، *جامع البيان عن تأویل آی القرآن* ، تهذیب صلاح الخالدی ، دار العلم ، دمشق ، ط ١ ، ١٩٩٧م.
- ٣٣- طلیمات ، محمد جمال الدين طلیمات ، *حوادث السيارات في الفقه الإسلامي* ، مقال منشور في مجلة منار الإسلام ، العدد (٣) ، السنة (٢١) ، ١٩٩٥م.
- ٣٤- الطویل ، نبیل صبھي الطویل ، *الخمر والإدمان الكحولي مشكلة العصر الخطيرة* ، دن ، دن ، ط ١ ، ١٩٨٠م .
- ٣٥- عبدالنبي ، عمر عبدالنبي ، *المواصفات القياسية للسلامة في السيارة والطريق* ، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض ، د/ط ، ١٩٨٨م .
- ٣٦- العجلوني ، اسماعيل بن محمد العجلوني ، *كشف الخفاء ومزيل الإباس عما أشتهر من الأحاديث على السنة الناس* ، مؤسسة مناهل العرفان ، بيروت ، مكتبة الغزالى ، دمشق ، د/ط ، د/ت .
- ٣٧- ابن العربي المالکي ، *عارضة الأحوذی بشرح صحيح الترمذی* ، دار العلم للجميع ، سوريا ، د/ط ، د/ت .
- ٣٨- العفيفي ، طه عبدالله العفيفي ، *حق الطريق في الإسلام* ، دار الاعتصام ، القاهرة ، د/ط ، د/ت .
- ٣٩- العمري ، علي محمد العمري ، *ضمان السیر في الفقه الإسلامي* ، بحث منشور في مجلة دراسات الجامعة الاردنية ، مجلد (١) ، ملحق ، ١٩٩٣م.
- ٤٠- عودة ، عبد القادر عودة ، *التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي* ، مؤسسة الرسالة ، بيروت- لبنان ، ط ١٤ ، ٢٠٠٠م .
- ٤١- الغزالى ، أبو حامد الغزالى ، *أحياء علوم الدين* ، عالم الكتب ، دمشق ، د/ط ، د/ت .
- ٤٢- فرحان ، إسحاق أحمد ، *التربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة* ، دار الفرقان ، عمان ، ط ١/١ ، ١٩٨٣م .

- ٤٣- القرطبي ، أبي عبدالله محمد بن أحمد الانصاري ، **الجامع لأحكام القرآن** ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، د/ط ، ١٩٩٣ م.
- ٤٤- القرطبي ، محمد بن أحمد الانصاري الاندلسي ، **بداية المجتهد ونهاية المقتضى** ، تحقيق عادل الموجود ، علي معرض ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ط ١ ، ١٩٩٦ م.
- ٤٥- القيثامي ، محمود ضاوي القيثامي ، **الشريعة الإسلامية وأثارها في الظاهرة الإجرامية** ، دار المجتمع العلمي ، جده ، د/ط ، ١٩٧٨ م.
- ٤٦- ابن كثير ، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي ، **تفسير القرآن العظيم** ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، ط ١ ، ٢٠٠١ م.
- ٤٧- الكيلاني ، عبدالله إبراهيم زيد ، **نظرة الدين إلى حوادث السير** ، محاضرة منشورة في مجلة طريق السلمة ، الجمعية الأردنية للوقاية من حوادث الطرق ، عمان ، العدد ٥٢ ، الفصل الأول ، ١٩٩٨ م.
- ٤٨- الكيلاني: ماجد عرسان الكيلاني ، **فلسفة التربية الإسلامية** ، دراسة مقارنة بين فلسفة التربية الإسلامية والفلسفات التربوية المعاصرة ، مؤسسة الريان ، بيروت ، د/ط ، ١٩٨٩ م.
- ٤٩- المجدوب ، أحمد علي المجدوب ، **التكافل الاجتماعي في الإسلام وأثره في منع الجريمة والوقاية منها** ، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض ، د/ط ، ١٩٩٢ م.
- ٥٠- مخلف ، شاكر الحاج ، **دراسة في الإعلام والتوعية المرورية** ، دار علاء الدين ، دمشق ، د/ط ، ١٩٩٨ م.
- ٥١- المرغيناني ، برهان الدين أبي الحسن الرشداني ، **الهداية شرح بداية المبتدى** ، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان ، ط ١ ، ١٩٩٥ م .

- ٥٢- المنزلاوي ، عبدالله كرم المنزلاوي ، التشريع الإسلامي ودوره في التوعية المرورية والتحذيف من حوادث المشاة ، مقال منشور في مجلة طريق السلمة ، الجمعية الاردنية للوقاية من حوادث الطرق ، عمان ، العدد ٥٧ ، الفصل الثاني ، ١٩٩٩م.
- ٥٣- الميداني ، عبدالرحمن حبنكه ، مفهومات يجب تصححها حول التوكل على الله والجهاد في سبيل الله ووجوه النصر ، مؤسسة الريان ، بيروت - لبنان ، ط١، ١٩٩٧.
- ٥٤- ابن ماجه ، الحافظ أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني المعروف بالسندى ، سنن ابن ماجه ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، ط١٩٩٦م .
- ٥٥- مبيض ، محمد سعيد مبيض ، الآداب الاجتماعية في الإسلام ، الشؤون الدينية ، قطر ، د/ط ، د/ت .
- ٥٦- مديرية الأمن العام ، دائرة السير ، الأردن ، عمان ، إحصائيات عام ١٩٩٦م .
- ٥٧- النجيفي ، محمد لبيب النجيفي ، مقدمة في فلسفة التربية ، مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة ، ط٢ ، ١٩٦٧م .
- ٥٨- النوري عبد الغني ، عبود عبد الغني ، نحو فلسفة عربية للتربية ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، د/ط ، ١٩٧٦م .
- ٥٩- النووي ، أبي زكريا يحيى بن شرف ، شرح صحيح مسلم ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، ط٤ ، ١٩٩٧م .
- ٦٠- الهيثمي ، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٩٨٦م .
- ٦١- يالجن ، مقداد يالجن ، التربية الإسلامية ودورها في مكافحة الجريمة ، دلن ، ط الرياض ، ١٩٨٧م .

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
	الإهداء
	شكر وتقدير
	الملخص
١	المقدمة
١	الفصل التمهيدي.....
٢	أهمية الدراسة
٣	أهداف الدراسة
٤	مشكلة الدراسة ومبرراتها
٥	أسئلة الدراسة.....
٥	مصطلحات الدراسة
٧	الدراسات السابقة
١٥	الفصل الأول : الدراسة النظرية.....
١٦	المطلب الأول : اهتمام الإسلام بحياة الإنسان وتحقيق كرامته....
٢٢	المطلب الثاني : اهتمام الإسلام بالطرق وسلامتها
	المطلب الثالث : الوسائل التي حدّ عليها الإسلام لتعديل السلوك
٣٠	الإنساني المتعلقة بحوادث المرور.....
٤٥	المطلب الرابع : عقوبة الاعتداء على الأشخاص من وجهة نظر الإسلام
٥٦	الفصل الثاني : الطريقة والإجراءات
٥٧	مجتمع الدراسة وعینتها

٥٨	أداة الدراسة
٥٨	صدق الأداة
٥٩	ثبات الأداة
٦٠	إجراءات الدراسة
٦١	حدود الدراسة
٦١	متغيرات الدراسة
٦٢	المعالجة الإحصائية
٦٣	الفصل الثالث : نتائج الدراسة
		أولاً : النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الأول
		والذي نصه " ما تقديرات السائقين والمشاة وأفراد
٦٤	الأمن العام لأسباب الحوادث المرورية في محافظة جرش"؟ ..
		ثانياً : النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الثاني
		الذي نصه " هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية
٧٢	($0,05=cc$) الحوادث المرورية تعزى للجنس"؟ ..
		ثالثاً : النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الثالث
		والذي نصه " هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية
٧٣	($0,05=cc$) لأسباب الحوادث المرورية تعزى للنوع "؟ ..
		رابعاً : النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الرابع
		والذي نصه " هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية
٧٦	($0,05=cc$) لأسباب الحوادث المرورية تعزى للعمر "؟ ..

الفصل الرابع : مناقشة النتائج أولاً : مناقشة النتائج المتعلقة بالسؤال الأول الذي نصه :	٨١.....
"ما تقييرات السائقين والمشاة وأفراد الأمن العام لأسباب الحوادث المرورية في محافظة جرش "؟ ثانياً : مناقشة النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني الذي نصه " هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية لأسباب الحوادث المرورية تعزى للجنس "؟ ثالثاً : مناقشة النتائج المتعلقة بالسؤال الثالث الذي نصه " هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية لأسباب الحوادث المرورية تعزى للنوع "؟ رابعاً : مناقشة النتائج المتعلقة بالسؤال الرابع الذي نصه " هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية لأسباب الحوادث المرورية تعزى للعمر "؟ الخاتمة..... التوصيات	٨٢..... ٩٣..... ٩٤..... ٩٥..... ٩٨..... ٩٩..... ١٠٠..... ١١١..... ١١٢..... ١١٤..... ١١٦..... ١١٨..... ١١٩.....
الملاحق..... الفهرس..... فهرس الآيات..... فهرس الأحاديث..... فهرس الجداول فهرس الملاحق فهرس المراجع..... الملخص باللغة الإنجليزية	الملخص باللغة الإنجليزية

ABSTRACT

Traffic Accident : Their Causes and Treatment From Jan Educational Islamic Perspective

Prepared by
Odeh Mustafa Ali Bani Ahmed

Supervised by
Dr : Fakhri Abu- Safieh
Dr : Majed Al-Jallad

The present study aims at detecting the reasons behind traffic accident and educational Islamic perspective and estimating the perils resulting from those accident as well as revealing whether there is a statistically significant influence for the variables of gender , type and age on the causes .

To that end the researcher presented four sections that dealt with numerous items as follows :

- 1- The first section dealt with how Islam is concerned with human life and fulfilling his dignity .
- 2-The second section dealt with how Islam is concerned with roads and their safety , and included two issues :
 - a- how Islam took care of transportation roads .
 - b- etiquettes of behaving on roads .
- 3- The third section dealt with the means included by Islam to change human behavior to the good . It comprised five points :
 - a- educating human self on liking the good and disliking the evil .
 - b- prohibiting intoxicators and stating their negative impact on behavior .
 - c- taking caution and criticizing irresponsibility and impulsiveness .
 - d- getting reading and relying on God .
- 4- The fourth section dealt with the penalty of assaulting people from an Islamic perspective and comprised three point :
 - a- no harm should befall pedestrians .
 - b- causality and insurance .
 - c- collision penalty .

Beyond the field study the researcher developed a questionnaire that was well reliable and validated and comprised 47 items assigned to four aspects as follows :

(i) causes of traffic accidents related to people , (ii) causes of traffic accident related to road , (iii) causes of traffic accidents related to vehicle , (iv) causes of traffic accident related to executive authorities . The instrument then was administered on a random sample of 800 pedestrians , drivers and security elements in jerash . Means and standard deviations were calculated in addition to the level of existence of each of the four aspects . Aos used were t – test and one – way variance analysis . The result revealed that the aspects of citizens' suffering came in the following downward order :

(1) the vehicle , (2) the road , (3) the people , and (4) the executives

The results also revealed that people's estimates for traffic accidents are high on the instrument and its aspects altogether . The results also demonstrated significant differences with the means of the accidents , causes suffered by citizens relative to gender and favoring females . It favored pedestrians and drovers in relation to type and for the age groups from 36 up to 45 years of age .

The study offered some recommendations the most significant of which are the following :

1- promulgating traffic consciousness through different media .

2- compulsory traffic education in schools , universities and continuous family guidance for children .

3- encouraging and fostering self – censorship since road accident are directly related to the level of citizens' education and ethics , and planning and designing roads before virtually constructing than , and periodic check- up for vehicles .